جامعـــــة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس–
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص علوم مالية

المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المحاسبية الجديدة (دراسة تطبيقية لمؤسسة اقتصادية)

من إعداد:
* زوهري جليلة.

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:
* صالح إلياس.

أعضاء لجنة المناقشة:

– د.لبيق محمد بشير	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	رئيسا
– د.صالح إلياس	أستاذ التعليم العالي	جامعة سيدي بلعباس	مشرفا
– د.صوار يوسف	أستاذ التعليم العالي	جامعة سعيدة	ممتحنا
– د.بشوندة رفيق	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة سيدي بلعباس	ممتحنا
– د.بن حميدة محمد	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة سعيدة	ممتحنا
– د.حاكمي بوحفص	أستاذ محاضر قسم "أ"	جامعة وهران	ممتحنا

السنـــة الجامعيـــة 2015-2016

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان إلى الأستاذ الدكتور صالح إلياس على نصائحه الجدية وتوجيهاته القيمة التي لازمني بها إلى أن تم إنجاز هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بشكري وتقديري إلى أعضاء اللجنة المناقشة، وكل الأساتذة الأفاضل وبالأخص عمال المكتبة وإطارات المؤسسات.

إهداء

بسم الله والحمد والشكر لله

ندعو الله عز وجل أن يتقبل منا هذا العمل المتواضع خالصا لوجهه الكريم.

كما أهدي ثمرة جهدي إلى من كرمهما الواحد القهار بقوله تعالى:

"و قل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا"، إلى والدي الكريمين أطال الله في عمرهما،

كما يطيب لي أن أهدي هذا الانجاز العلمي إلى كل فرد من أفراد عائلتي التي قدمت لي يد العون والمساعدة.

خطة البحث.

المقدمة العامة .

الفصل الأول: الخلفية الدولية للبيئة المحاسبية.

تمهيد.

المبحث الأول: أهمية التوحيد المحاسبي في بيئة الأعمال الدولية.

المبحث الثاني: المساهمات الدولية لتبني النموذج المحاسبي الموحد.

المبحث الثالث : الأسس النظرية لعرض القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.

خاتمة الفصل الأول.

الفصل الثاني: تطور الفكر المحاسبي في الجزائر وانعكاساته على جودة المعلومة المالية.

تمهيد.

المبحث الأول: المخطط المحاسبي الوطني بين المزايا والانتقادات.

المبحث الثاني: تقديم النظام المحاسبي المالي الجديد.

المبحث الثالث: مقارنة النظام المحاسبي المالي بالمخطط المحاسبي الوطني والمعايير الدولية.

خاتمة الفصل الثاني.

الفصل الثالث: أهمية التدقيق والرقابة في تدعيم سياسة الإفصاح والتقييم المالي للمؤسسات.

تمهيد.

المبحث الأول: الإطار النظري للإفصاح المحاسبي.

المبحث الثاني: دور التدقيق في تدعيم عملية الإفصاح وتفعيل جودة المعلومة المالية.

المبحث الثالث: دور المدقق في تقييم الأداء المالي للمؤسسة واكتشاف المخاطر.

خاتمة الفصل الثالث.

الفصل الرابع: أثر الإصلاح المحاسبي في الجزائر على سياسة الإفصاح بالنسبة للأطراف المعنية بالقوائم المالية.

تمهيد.

المبحث الأول: تحليل المنظومة الاقتصادية والبيئة المحاسبية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي.

المبحث الثاني: المنهجية المعتمدة في الدراسة الميدانية.

المبحث الثالث: دراسة وتحليل نتائج الاستبيان.

خاتمة الفصل الرابع.

الخاتمة العامة.

قائمـــــة الأشكـــــال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-1	نماذج وسياسات التوحيد والتوافق المحاسبي	12
2-1	أصول الاختلاف المحاسبي	13
3-1	مسار إعداد المعايير المحاسبة	29
4-1	الإطار النظري للمحاسبة المالية	41
5-1	الخصائص الكيفية للمعلومات المالية	47
1-2	مخطط التنفيذ والانتقال من المخطط الوطني المحاسبي PCN إلى النظام المحاسبي الماليSCF.	76
2-2	مكونات النظام المحاسبي المالي	80
1-3	الأطراف المطالبة لنتائج التدقيق.	129
2-3	أهداف الرقابة الداخلية.	146
3-3	خطوات تقييم نظام الرقابة الداخلي.	152
4-3	أهداف القوائم المالية.	155
1-4	توزيع أفراد العينة تبعا للجنس	180
2-4	توزيع أفراد العينة تبعا للشهادة العلمية	181
3-4	توزيع أفراد العينة حسب مجال التخصص	183
4-4	توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة الممتهنة	184
5-4	توزيع أفراد العينة حسب قطاعات العمل	186
6-4	توزيع أفراد العينة تبعا لسنوات الخبرة المهنية	187

قائمـــــة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-2	مقارنة المخطط المحاسبي الوطني بالنظام المحاسبي المالي من الناحية المالية والاقتصادية.	98
2-2	المقارنة بين ما جاء به النظام الجديد والمخطط الوطني للمحاسبة من حيث التسجيل والتقييم المحاسبي.	102
3-2	مقارنة بين معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي المالي فيما يخص معالجة بعض القضايا المحاسبية.	107
1-3	معايير التدقيق الدولية وفق آخر إصدار	134
1-4	أهم محاور الدراسة	175
2-4	الإحصائيات الخاصة بمعدل الردود على الاستمارات	178
3-4	معامل ثبات وصدق الدراسة	179
4-4	توزيع أفراد العينة تبعا للجنس	180
5-4	توزيع أفراد العينة تبعا للشهادة العلمية	181
6-4	توزيع أفراد العينة حسب مجال التخصص	182
7-4	توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة الممتهنة	184
8-4	توزيع أفراد العينة حسب قطاعات العمل	185
9-4	توزيع أفراد العينة تبعا لسنوات الخبرة المهنية	187
10-4	النتائج الإحصائية لأجوبة المستقصين فيما يخص توجه الجزائر نحو النظام المحاسبي الجديد	189
11-4	النتائج الإحصائية لأجوبة المستقصين فيما يخص أسباب هذا التوجه	190
12-4	النتائج الإحصائية لأجوبة المستقصين فيما يخص التزام المؤسسات بتطبيق النظام المحاسبي المالي	191
13-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص أسباب عدم الالتزام بتطبيق النظام المحاسبي المالي	192

14-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص التزام المؤسسات بإعداد القوائم المالية	193
15-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص جودة الإفصاح عن المعلومة المالية على مستوى القوائم	194
16-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص التزام المؤسسات بتطبيق المبادئ المحاسبية	195
17-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص التزام المؤسسات بشروط الإفصاح المحاسبي بالشكل الذي يعكس حقيقة مركزه المالي	197
18-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص أسباب عدم التزام المؤسسات بشروط الإفصاح المحاسبي	198
19-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بجودة القوائم المالية وقدرتها التنبؤية لأصحاب القرار	199
20-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بدرجة شفافية القوائم المالية بالنسبة للأطراف المتعاملة مع المؤسسة	201
21-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأسباب عدم مصداقية القوائم المالية بالنسبة للأطراف المتعاملة مع المؤسسة	202
22-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص العوامل المؤثرة على درجة الإفصاح المالي لدى المؤسسات	203
23-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بتحديد أهم الأطراف المعيقة لعملية الإفصاح المالي	205
24-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأهمية تقارير المدققين في دعم جودة المعلومة المالية	206
25-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأهمية أراء المدققين في اتخاذ القرار	208
26-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأسباب عدم الاعتماد على أراء المدققين في اتخاذ القرارات	209
27-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بكفاية الإطار الرقابي المنظم لعمل المؤسسات	210

28-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأهمية الرقابة الداخلية لضمان مصداقية المعلومة المالية	212
29-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأسباب عدم أهمية الرقابة الداخلية لضمان مصداقية المعلومة المالية	213
30-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص درجة حساسية المؤسسات اتجاه الإفصاح المالي	214
31-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص أسباب عزوف المؤسسات عن الإفصاح المالي	215
32-4	النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص حصاد النظام المحاسبي المالي	216
33-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " المؤسسات الاقتصادية "	220
34-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " محافظي الحسابات"	223
35-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " المؤسسات البنكية "	225
36-4	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " إدارة الضرائب "	227
37-4	معامل الارتباط بين محاور الدراسة	230

المقدمة العامة.

إن التحولات السريعة والمتشعبة التي شهدتها ولا زالت تشهدها مؤسسات اليوم من تطور تكنولوجيا المعلومات وتدويل أسواق المال وانفتاح الأسواق على العالم وظهور الشركات المتعددة الجنسيات واشتداد المنافسات وغيرها من المعطيات زادت من تعقيد المحيط الاقتصادي بما فيه مجال المال والأعمال وهو الأمر الذي ساهم في تعسير عملية التسيير واتخاذ القرارات لدى المسؤولين والمستثمرين وأصبح هذا الأخير بحاجة دائمة إلى كم هائل من المعلومات بصفة مستمرة، شاملة ومعبرة عن الوضع المالي للمؤسسات، وازداد الاهتمام بالمعلومة المالية في الآونة الأخيرة خاصة مع ظهور الأزمات الاقتصادية والمالية التي عصفت بالكثير من المنظمات في مختلف أنحاء العالم، وأصبحت هذه الأخيرة تمثل عامل أساسي من عوامل توجيه الاستثمارات واتخاذ القرارات، وبات من الضروري على إدارة المؤسسات إخضاع القوائم المالية والحسابات للفحص والتحليل والدراسة من طرف المدققين والمراقبين والمحللين الماليين في محاولات جادة ومستمرة لمعرفة أسباب الفشل أو النجاح والاستفادة من هذه الدراسة في إدارة النشاط على أسس سليمة وواقعية، وأصبحت فعالية الإدارة والتنظيم مرهونة بمدى حجم ونوعية وزمن ودقة البيانات المتاحة اللازمة للدراسة في مجالات التخطيط وتقييم الأداء وبالتالي مساعدة مستخدمي القوائم المالية في المفاضلة بين البدائل واتخاذ أقربها إلى تحقيق أهدافهم الاستثمارية.

في ظل هذه التداعيات ظهرت انشغالات وموضوعات جديدة تتطلب متابعة من الفكر المحاسبي وتؤدي في نفس الوقت إلى حتمية تطوير النظم والقواعد المحاسبية لتستجيب لتلك التغيرات الجديدة في ظل التطورات الاقتصادية الحديثة، وتعتبر المحاسبة من الأدوات الهامة التي تستخدم في تحقيق العديد من الأهداف كالتخطيط والاتصال والرقابة وتقييم الأداء بهدف ترشيد القرارات على اختلاف أنواعها ومستوياتها، حيث يتم استخدام مخرجات المحاسبة من طرف العديد من المستخدمين سواء من داخل المؤسسة أو خارجها من مستثمرين ومقرضين ومراقبين...وغيرهم، وحتى تتمكن هذه القوائم المالية من تحقيق الغاية المنشودة يجب أن تنتج هذه المعلومات بمستوى جودة جد عال يتميز بالمصداقية والعدالة، وهو الأمر الذي لفت أنظار المهنيين والمختصين في المجال المحاسبي نحو سياسات الإفصاح والشفافية المالية وأصدرت بذلك المعاهد الدولية معايير تتعلق بهذا الجانب، خاصة بعد استفحال ظواهر الاختلاس والفساد المالي وانتشار أزمات الإفلاس في الكثير من الشركات الدولية التي كان لها صدى كبير ودور فعال في تدعيم اقتصاديات العديد من الدول.

ازداد الاهتمام بموضوع الإفصاح المحاسبي على اعتبار أنه الوسيلة الرئيسية والأداة الفعالة لإيصال نتائج الأعمال الخاصة بالمؤسسات لكل المستفيدين بهدف دعم قراراتهم المتعلقة بمجالات الاستثمار والتمويل ونظراً للاهتمام المتزايد لأصحاب الفكر والاختصاص من أكاديميين ومهنيين في مجال المحاسبة والمراجعة حول أهمية الإفصاح المحاسبي والشفافية في التقارير المالية، فإن ذلك أدى بطبيعة الحال إلى استمرار الضغوط على المهنة لتطوير أدائها في خدمة قطاعات الأعمال، ويزداد الأمر تعقيدا إذا كان الإفصاح مصطلح نسبي يقتضي ألا يتم النظر إلى القوائم المالية كهدف في حد ذاته إنما هو الوسيلة المساعدة لكافة الأطراف لاتخاذ القرارات المختلفة.

إذا كان مبدأ الإفصاح يقوم على ضرورة إظهار البيانات والمعلومات المحاسبية الضرورية في التقارير المالية بالشكل الذي تصور فيه الأحداث الاقتصادية المؤثرة على نشاط المؤسسة خلال فترة معينة دون أن يكون فيها أي لبس أو تضليل وبالتالي تعكس الواقع الحقيقي للمؤسسة في ظل الظروف التي تعمل فيها، فإنه يتوجب أن تحوي هذه المعلومة على إمكانية التنبؤ بالمخاطر والأرباح المتوقعة في المستقبل، بمعنى أن تتماثل خصائص المعلومة المالية مع المعايير المحاسبية الدولية والمتمثلة في القابلية للفهم، الملائمة، الموثوقية والقابلية للمقارنة.

على الصعيد الوطني و أمام التوجه الحديث لجميع دول العالم ومن ضمنها الجزائر التي تسعى نحو الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة والانفتاح على الاقتصاد العالمي، وتقديم التسهيلات المختلفة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية، أصبحت الجزائر تتطلع إلى تحقيق أهداف اقتصادية تتجاوز الحدود الوطنية لتصل إلى النطاق الدولي أين بات من الضروري الحصول على الجرعة المهنية والعلمية المناسبة للعمل وفقا للنطاق الجديد وذلك من خلال التأهيل والتكوين الدولي الملم بقواعد الاقتصاد والتسويق والتسيير وإدارة الجودة الشاملة وغيرها من العلوم الحديثة بما في ذلك المعايير المحاسبية والمالية الدولية (IAS/IFRS).

وأمام هذا الاتجاه المتنامي لعولمة معايير المحاسبة الدولية بشكل متزايد على مستوى العديد من دول العالم وضرورة تطبيق هذه المعايير، كان لا بد من أن تتفاعل البيئة الجزائرية بشكل عام تفاعلا ايجابيا مع البيئة الدولية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وحتى المحاسبية، وعلى اعتبار أن الجزائر قد قامت في السنوات القليلة الماضية بإحداث إصلاحات اقتصادية تتوافق مع اقتصاد السوق الحر بعد ما كانت في الماضي تتبنى الاقتصاد الموجه الاشتراكي، فكان لابد من أن ينجر عنها إصلاحات أخرى تتعلق بتحيين أنظمة تسيير مؤسساتها وفق متطلبات التوجه الجديد.

وتعتبر الإصلاحات الأخيرة التي تمثلت في تبني الجزائر للمعايير الدولية المتعلقة بإعداد التقارير المالية (IFRS) ومعايير المحاسبية الدولية (IAS) من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي(SCF) من بين أهم الإصلاحات التي تصب في إطار التحولات والتعديلات الاقتصادية الحديثة وذلك من أجل تأمين التوازن في مسار الإصلاح على المستوى الكلي، كما تسعى الدولة من خلاله إلى إيجاد مناخ يساعد على تعزيز الثقة في المعاملات الاقتصادية والمالية بين المؤسسات على الصعيدين المحلي والدولي، وذلك من خلال دعم الشفافية وتحسين جودة المعلومة المالية كما أن تحقيق ذلك مرتبط أساسا بتطوير سياسات الإفصاح المحاسبي للمؤسسات

ما يجدر بنا الإشارة إليه وهو أن إصلاح النظام المحاسبي لوحده لن يكون كافيا للنهوض بالمهنة المحاسبية مالم يصاحبه إصلاحات جذرية وعميقة على مستوى كل القطاعات المكملة للمجال المحاسبي بما فيها المؤسسات الضريبية والمصرفية والهيئات المحاسبية وحتى الأسواق المالية، وعلى اعتبار أن النظام المحاسبي الجديد تم تجسيده بطريقة تتماشى مع متطلبات المؤسسات الاقتصادية بمعطياتها الحالية بالاعتماد على معايير المحاسبة الدولية ومعايير إعداد التقارير المالية، يبقى الإشكال الأساسي في مدى التزام هذه المؤسسات بتطبيق هذه المعايير وفيما إذا كانت مخرجات هذا النظام تفي باحتياجات الأطراف المعنية بالمعلومة المالية والممثلة في القوائم المالية النهائية.

في حقيقة الأمر سياسة الإفصاح المالي موضوع جد حساس ولازال محل جدل ونقاش على مستوى الهيئات الدولية المصدرة للمعايير المحاسبية خاصة بعد الفضائح المالية والمتتالية على الساحة الدولية فما بالك بالمؤسسات الجزائرية التي لم يمر على تطبيقها للنظام المحاسبي المالي إلا خمس سنوات، فهي لم تكتسب بعد ثقافة الإفصاح عن المعلومات العادية فما بالك بالمالية، ولهذا قد تكون النظرة الضريبية للقوائم المالية أحد الأسباب الرئيسية للتضليل المحاسبي في الجزائر لكن يبقى السؤال المطروح من شقيه، هل تطبيق المعايير الدولية سيعزز من سياسة الإفصاح المالي وشفافية القوائم المالية وبالتالي سنتمكن من إنعاش السوق المالي الجزائري؟ أم أنه مادام هناك سوق مالي خامل لن يكون هناك تحفيز لتطبيق معايير الإفصاح المالي؟

مهما كان الجواب فهو لن يكون عذرا لإعداد قوائم مالية مغالطة لحقيقة المركز المالي للمؤسسات فهي لا تعنى فقط بالمستثمرين بل حتى المقرضين (البنوك) والمؤسسات الحكومية، وإدارة الضرائب، وغيرها من القطاعات المعنية، وفي هذه الحالة يبقى تجنيد الأجهزة والأنظمة والإجراءات الرقابية سواء من طرف المدققين

على مستوياتهم الداخلية والخارجية للمؤسسات أو من جهات أخرى أمر ضروري لتعزيز الثقة والحكم على مدى عدالة وشفافية وكفاية وجودة المعلومة المالية بين الحقيقة الواقعية والصورة المجسدة في القوائم المالية.

وتزداد أهمية الرقابة كلما زادت ملامح الفساد الإداري والمالي وبوادر الغش والخيانة والاختلاس خاصة عند تضارب المصالح بين الأطراف المعدة للقوائم المالية (الإدارة) والأطراف المستخدمة لها، ومع افتقار المؤسسات للممارسات السليمة في الإشراف والمتابعة والتطبيق الصارم لمبادئ التسيير الإدارية والمحاسبية، سيكون من السهل التلاعب بالمعلومات والتغاضي عن أهم البيانات الدقيقة والمفصلة لحقيقة الأوضاع المالية والتدفقات النقدية والمخاطر التجارية المستقبلية، وهو الأمر الذي ينجر عنه مغالطات في تقييم الأداء المالي للمؤسسات وبالتالي اتخاذ قرارات خاطئة قد تعود بالكوارث على المؤسسة والأطراف المتعاملة معها.

إشكالية البحث:

تعتبر سياسات الإفصاح المالي من بين أهم التحديات التي ترفعها جهود الإصلاح المحاسبي في الجزائر، وذلك بعد تطبيق النظام المحاسبي المالي بمرجعيته الدولية والذي يعتبر اكبر خطوة نحو مسار التوافق المحاسبي الدولي، وعلى اعتبار أن معايير الاعتراف المحاسبي والإفصاح عن المعلومات المالية يعتبر أكثر المعايير صعوبة في التطبيق والتجسيد فإنه تتوقف فاعلية النظام المحاسبي في الجزائر على تعظيم المنافع والاستخدامات المتواخاة من مخرجاته، الأمر الذي يتأتى بشكل أساسي من خلال تبني نظام الإفصاح الفعال على تلك المخرجات، وبما أن مفهوم الإفصاح يبقى من بين الأمور النسبية فإنه يقتضي ألا ننظر إلى القوائم المالية كغاية في حد ذاتها وإنما هي الوسيلة الأساسية المعتمدة لترشيد قرارات مستخدميها، وفي هذا الإطار يبقى الإشكال الأساسي محل البحث:

– ما مدى مساهمة النظام المحاسبي المالي في تدعيم جودة المعلومة المالية وإلزام المؤسسة الجزائرية بتطبيق مبادئ الإفصاح المحاسبي بالشكل الذي يخدم صناع القرار ومستخدمي القوائم المالية ؟

في إطار هذا الإشكال الرئيسي تندرج بعض التساؤلات الفرعية والتي نذكر منها:

1/ ما هي أهم الأسباب التي دفعت بالجزائر إلى تعديل النظام المحاسبي الوطني وفقا لمعايير المحاسبة الدولية ؟

2/ هل ستساهم الإصلاحات المالية والمحاسبية الجديدة في تفعيل نشاط المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وتكييفها مع متطلبات بيئة الأعمال الدولية ؟

3/ هل تفي مخرجات النظام المحاسبي المالي بمتطلبات الإفصاح الضرورية لتلبية احتياجات مستخدميها؟

4/ ما مدى مساهمة الأجهزة الرقابية بما فيها مهنة التدقيق في تفعيل جودة المعلومة المالية وتعزيز مصداقيتها؟

5/ هل تلتزم المؤسسات الجزائرية بشروط الإفصاح المالي وفقا للقوانين المنظمة للمهنة؟

الفرضيات:

لمعالجة إشكال البحث والتساؤلات المندرجة في نفس السياق انطلقنا بمجموعة من الفرضيات يمكن توضيحها كمايلي:

الفرضية الأولى: إعداد النظام المحاسبي المالي وفقا للمرجعية الدولية (IAS/IFRS) سيساهم في توفير معلومات أكثر دقة وذات نوعية، تزيد من الثقة وتساعد مستخدمي القوائم المالية على ترشيد قراراتهم.

الفرضية الثانية: درجة الإفصاح المالي والالتزام بقواعد الشفافية على مستوى القوائم المالية لا ترتبط فقط بنوعية النظام المحاسبي المتبع داخل المؤسسات الاقتصادية وإنما تتعدى ذلك إلى معطيات بيئية أخرى من بينها فعالية الأسواق المالية ودرجة نشاطها وحركيتها كمصدر لتمويل هذه المؤسسات.

الفرضية الثالثة: تفعيل الرقابة والتدقيق على المستويين الداخلي والخارجي للمؤسسات يمثل أحد المقاييس الهامة والعاكسة لجودة ومصداقية المعلومة المالية المجسدة في القوائم المالية.

مبررات اختيار الموضوع:

1-تعاظم مكانة المحاسبة في المؤسسات الاقتصادية على اختلاف أحجامها وقطاعاتها، على اعتبار أنها تمثل وسيلة اتصال مهمة تعكس واقع وحقائق الوحدة الاقتصادية بالنسبة للأطراف المتعاملة معها.

2- عالمية وشمولية الأنشطة الاقتصادية التي تفرض على الدول الساعية لتحقيق مكاسب الاندماج في الاقتصاد العالمي إلى ضرورة تغيير الأنظمة الاقتصادية بما فيها المجال المحاسبي بالشكل الذي يتناسب مع معطيات العصر الحالي.

3- تزايد الاهتمام بمهنتي المحاسبة والتدقيق خاصة بعد سلسلة الفضائح المالية العالمية وانتشار ظواهر الفساد والاختلاس المالي التي لم تسلم منها أكبر الشركات المتعددة الجنسيات الرائدة في العالم (شركة انرون، ووولد كوم، آرثر أندرسون).

4- إشكالية الإفصاح المحاسبي التي لا زالت تشكل أكبر عقبة أمام المنظمات الدولية المهنية وأصبحت تؤرق المستثمرين بين الإشاعات والحقائق التي قد تضلل مستخدميها في ترشيد اتخاذ قراراتهم.

5- توجه الجزائر لتحقيق التوحيد المحاسبي للرفع من مصداقية المعلومة المالية كآلية ضرورية لتشجيع الاستثمار الأجنبي.

أهداف الدراسة: جاءت هذه الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- تحديد الدوافع الاقتصادية الدولية التي فرضت على الجزائر ضرورة تجسيد إصلاحات جذرية في الأنظمة المالية والمحاسبية وخاصة أمام محدودية المخطط المحاسبي الوطني.
- دراسة النظام المحاسبي المالي المجسد في القانون 11/07 وفقا للمرجعية المحاسبية الدولية (IAS/IFRS).
- توضيح الخصائص النوعية الواجب أن تتميز بها المعلومة المالية والوقوف على مدى توفر الإفصاح في التقارير المالية من وجهة نظر المستفيدين منها.
- إبراز أهمية الرقابة والتدقيق في تدعيم وتعزيز موثوقية ومصداقية المعلومة المالية.
- معرفة مدى انسجام بيانات التقارير المالية للمؤسسات الجزائرية مع التشريعات والقوانين الجزائرية المتعلقة بالإفصاح.
- تقييم النظام من حيث الصعوبات المجسدة في التطبيق الميداني أو التسهيلات التي ساعدت في معالجة بعض الثغرات المحاسبية التي كان يعاني منها النظام السابق.
- تحليل المنظومة الاقتصادية والبيئة المحاسبية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي.

منهج البحث: للإجابة على الأسئلة المطروحة ولاختبار مدى صحة أو نفي الفرضيات اعتمدنا على المنهج الوصفي القائم على التحليل والذي يجمع بين الأسس النظرية والتطبيقات العلمية فيما يخص الفصول النظرية (الفصل الأول والثاني والثالث) ،وذلك من أجل تحديد المفاهيم والمصطلحات وكذا وصف الظاهرة محل البحث وصفا دقيقا، أما في الفصل التطبيقي فقد قمنا بدراسة استقصائية من خلال توزيع مجموعة من

الاستبيانات على بعض المهنيين الماليين والمحاسبيين والمتواجدين في كل من المؤسسات الاقتصادية، المؤسسات المصرفية وإدارة الضرائب بما فيهم مكاتب محافظي الحسابات، واستعنا في تحليلنا للنتائج إلى الأسلوب الإحصائي.

الدراسات السابقة: لقد بادر العديد من الباحثين إلى إثراء الحقل المعرفي المتعلق بالمجال المحاسبي، فاختلفت الأبحاث على اختلاف وجهات النظر لأصحابها والأهداف المرجوة من إعدادها، وساهمت في النهاية إلى تجسيد إضافات قيمة في هذا المجال، ولقد كانت هناك العديد من الدراسات التي اعتمدنا عليها في مشروع بحثنا واعتبرناها مرجعية أساسية ونقطة بداية في عملنا، وسنذكر البعض منها:

- مداني بن بلغيث، "**أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية – بالتطبيق على حالة الجزائر–** "،أطروحة دكتوراه مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر 2004، حاول الباحث من خلال هذه الدراسة إلى معالجة إشكالية البحث التي تدور حول مدى أهمية الإصلاح المحاسبي والسبل الكفيلة بتفعيله ليتلاءم مع الواقع الاقتصادي الجديد للجزائر، وتوصل إلى أن إستراتيجية التوحيد المحاسبي المعتمدة في ضبط الممارسة المحاسبية على المخطط المحاسبي- الذي كان يستجيب لاحتياجات فترة سابقة-، أصبح لا يساير وغير ملائم للشروط الاجتماعية والاقتصادية الجديدة في الجزائر خاصة بعد سلسلة الإصلاحات الاقتصادية التي ترمي للتحول نحو اقتصاد السوق، بكل ما يحمله هذا النمط من انفتاح وحرية لانتقال الأموال وتنميط للمعاملات الاقتصادية الدولية، والتي توجت بتفعيل السوق المالي وظهور بورصة القيم المتداولة، ثم مؤخرا بإبرام اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والمفاوضات الرامية لانضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة.

ويضيف الباحث في هذا الإطار أن الإبقاء على تطبيق المخطط المحاسبي الوطني بشكله الحالي في ظل الظروف الجديدة، قد يزيد من مشاكل المؤسسات الاقتصادية ويثقل كاهلها، ويرفع من تكلفة اندماجها في الاقتصاد العالمي، الذي أصبحت الممارسة المحاسبية للمؤسسات فيه مستندة لإطار مرجعي دولي يحكم عملية التوحيد وإعداد المعايير المحاسبية الدولية.

- شعيب شنوف، "**الممارسة المحاسبية في الشركات متعددة الجنسيات والتوحيد المحاسبي العالمي حالةBP EXPLORATION LIMITED** "، أطروحة دكتوراه مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر 2007 ، واستطاع الباحث من خلال هذه الدراسة الإجابة على اشكالية أساسية تتعلق بمدى تلبية

المحاسبة الكلاسيكية لحاجيات الشركات متعددة الجنسيات ومدى أهمية التوحيد والتوافق المحاسبيين الدوليين، وخلصت الدراسة إلى بعض النتائج مفادها أن الممارسات المحاسبية في مختلف الشركات الدولية ينبغي أن تخضع لقواعد واجراءات محاسبية تتماشى مع المشاكل المحاسبية الموجودة على مستوى الدولي بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات، كما أشار الباحث إلى ضرورة:

- تبني أساليب جديدة في مجال الإعلام المالي والاقتصادي.

- اعتماد المعايير الدولية في مجال إعداد التقارير المحاسبية والقوائم المالية بالنسبة للشركات.

- تبني القوائم المالية والإبلاغ المالي الذي يلبي حاجيات المستثمرين بالدرجة الأولى.

➢ حواس صلاح، "**التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**" ،أطروحة دكتوراه مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر 2008 ، من خلال هذه المحاولة تمكن الباحث من تأكيد ضرورة استجابة المخطط المحاسبي الوطني لمتطلبات وعولمة الإقتصاد بصفة عامة والأنظمة المحاسبية الدولية بصفة خاصة، وتوصل من خلال الدراسة إلى رصد بعض النتائج تتجلى أهمها في ترحيب المستثمرين و المحللين الماليين وغيرهم من مستخدمي البيانات المالية بالمعايير التي تتطلب معلومات عالية الجودة وتمتاز بالشفافية والقابلية للمقارنة، فمن الصعب في غياب المعايير المشتركة مقارنة المعلومات المالية التي تعدها المؤسسات المتواجدة في أنحاء مختلفة من العالم وخاصة في سياق التوجه المتزايد نحو العولمة الاقتصادية.

كما أكد الباحث على ضرورة استخدام لغة واحدة مقبولة عالميا و هي معايير الإبلاغ المالي سيؤدي إلى تشجيع الاستثمار و توسيع الأعمال الاقتصادية، وهذه المعايير تتصف بالحيادية وتتوفر حولها ثقة كبيرة مما يقلل من فرص حدوث هزات مالية قد تؤدي إلى إفلاس وتلاشي العديد من المؤسسات الكبرى منها والصغرى.

➢ صديقي مسعود،" **نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية** "، أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2004.

تدور إشكالية البحث فيما إذا كانت عملية التجسيد لإطار مرجعي للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء

التجارب الدولية كفيل بضبط الممارسة الميدانية للمراجعين والإجابة عن الاحتياجات المعبر عنها من قبل الأطراف المختلفة.

لعل من بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث ، أن المنظمات الدولية للمراجعة تدعوا إلى ضرورة موافقة وانسجام المراجعة الوطنية للتوجيهات وقيود العمل دوليا، بغية السماح بإجراء المقاربات الضرورية بين نتائج المراجعة على المستوى الوطني و نتائجها على مستوى الدول، خاصة في ظل قيد نشاط الشركات المتعددة الجنسيات والتسعير الدولي لهذه الشركات والانفتاح الاقتصادي الدولي.

- مرواني سمير، "**Le projet du nouveau système comptable financier algérien (anticipation et préparer le passage du PCN aux norme IFRS)**"

البحث عبارة عن مذكرة ماجستير مقدمة من المدرسة العليا للتجارة بالجزائر 2007، وتدور إشكالية البحث حول ماهية وطبيعة مشروع النظام المحاسبي في الجزائر وما الذي سيرافق عملية الانتقال من تحضيرات وتهيئة للبيئة المحاسبية وذلك بعد اختيار البديل الدولي لمعايير المحاسبة الدولية من طرف المجلس الوطني للمحاسبة، توصلت الباحثة من خلال معالجتها لهذا الإشكال إلى ضرورة مواكبة الجزائر للتكيف مع متطلبات الاقتصاد الدولية بما فيها الفكر المحاسبي، كما ساهمت هذه الدراسة بتجسيد المراحل الضرورية الواجب الالتزام بها من طرف الدولة وكافة الهيئات المعنية بالمحاسبة من أجل إنجاح عملية الانتقال وتدارك عواقب التغيير العشوائي.

- جورج توما بيداويد، "**الإفصاح المحاسبي أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا**"، أطروحة دكتوراه في المحاسبة بالأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك 2012.

من خلال هذه الدراسة أراد الباحث أن يبرز أهمية الإفصاح المحاسبي بالنسبة إلى الأعمال التجارية العربية في أستراليا ونشاطاتها المختلفة وتوصل بعد الدراسة الإستبيانية لعينة من الوحدات الاقتصادية إلى ضعف الوعي المحاسبي والمالي بشكل عام وعدم التزام الأغلبية بمبادئ وفروض التسجيل المحاسبي المتعارف عليها دوليا، وهذا ما يدل على عدم مصداقية ودقة البيانات المتعلقة بتسجيل التعاملات التجارية وذلك بهدف التهرب من الدفع الضريبي والمستحقات المالية الأخرى،كما أكد الباحث على أن 87% من الأعمال التجارية العربية تؤيد على أن الإفصاح المحاسبي يؤثر على إمكانية التمويل والاقتراض من البنوك والمؤسسات المالية.

- سفيان بن بلقاسم بعنوان "**النظام المحاسبي الدولي وترشيد عملية اتخاذ القرار في سياق العولمة وتطور الأسواق المالية** " والتي قدمت ضمن متطلبات نيل دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية – جامعة الجزائر- 2010، هدفت هذه الدراسة إلى تقديم نظرة تحليلية نقدية عن أبعاد مشكلة تنوع الممارسات المحاسبية على المستوى الدولي وتحديد المبادئ المستند إليها لتحقيق الإصلاحات الضرورية لتغيير هذا الواقع بما يتماشى مع

الحقائق الجديدة للعولمة وتطور الأسواق المالية وتحديد أسس وقواعد ومضامين ومحاور التوحيد المحاسبي الدولي ومجالات دلالته، ومن ثم التعرض لعواقبه على الجزائر ومستلزمات تطبيقه فيها والعوائق والمشاكل التي قد تنجر من ذلك ومتطلبات حلها.

ما يميز دراستنا عن الدراسات السابقة:

ركزت أغلب الدراسات على تأكيد ضرورة الإصلاح المحاسبي في الجزائر بالشكل الذي يتناسب مع متطلبات العولمة الاقتصادية بما فيها ظهور الشركات المتعددة الجنسيات، وتحرير التجارة والأسواق المالية العالمية، وهو الأمر الذي أوضح عجز المخطط المحاسبي الوطني لمواكبة هذه المعطيات خاصة بعد توجه الجزائر نحو تبني النظام الاقتصادي الحر، ويعود السبب في ذلك إلى أن هذه الدراسات جاءت قبل التطبيق الفعلي للنظام المحاسبي الجديد، ولهذا ركزت دراستنا على بعض الجوانب التي لم يتسنى للدراسات السابقة التطرق اليها أهمها دراسة وعرض النظام المحاسبي الجديد ومقارنته بالنظامين التقليدي (المخطط المحاسبي الوطني)والدولي (معايير المحاسبة الدولية)، كما قمنا بتسليط الضوء على إشكالية الإفصاح المحاسبي على اعتبار أنه يمثل أصعب المعايير الممكن تجسيدها في الواقع مع تحديد العوامل الممكن أن تؤثر على مصداقية المعلومة المالية بما فيها مهنة التدقيق، من جهة أخرى قمنا بمحاولة لتقييم مخرجات النظام المحاسبي المالي من حيث درجة الموثوقية والمنفعة لمستخدمي القوائم المالية في عملية صنع القرار بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية، البنوك، إدارة الضرائب.

هيكلة البحث: لقد قمنا بتقسيم البحث إلى أربعة فصول كل فصل يحوي على ثلاثة مباحث ولكل مبحث ثلاث مطالب، وقد خصصت للجانب النظري ثلاثة فصول ،أما الفصل الرابع فقد شمل على دراسة ميدانية.

- فيما يخص الفصل الأول- **الخلفية الدولية للبيئة المحاسبية**- حاولنا من خلاله إبراز أهمية وضرورة التوحيد والتوافق المحاسبين في إطار المعطيات والمتغيرات الاقتصادية، كما تطرقنا من خلاله للتعريف ببعض المنظمات الدولية والإقليمية المساهمة في الأعمال المحاسبية وإصدار المعايير الدولية المنظمة للمهنة.

- أما الفصل الثاني- **تطور الفكر المحاسبي في الجزائر وانعكاساته على جودة المعلومة المالية**- فتعلق بدراسة أهم المزايا والانتقادات المتعلقة بالمخطط المحاسبي الوطني ، وعرضنا بعد ذلك أهم مميزات النظام المحاسبي الجديد المطبق في الجزائر، وختمنا الفصل بإجراء مقارنات بين الأنظمة المحاسبية الوطنية والمعايير الدولية.

-أما الفصل الثالث- **أهمية التدقيق والرقابة في تدعيم سياسة الإفصاح والتقييم المالي للمؤسسات**- حاولنا من خلاله توضيح بعض المفاهيم المتعلقة بالإفصاح المالي وذلك من حيث تطور المفهوم، أنواع الإفصاح ومحدداته، كما تطرقنا في هذا الفصل إلى إبراز أهمية ودور التدقيق والرقابة الداخلية في تدعيم وتعزيز مصداقية المعلومة المالية، وقد قمنا بعرض أهم المعايير الدولية المنظمة لمهنة التدقيق سواء تعلقت هذه المعايير بالخصائص الشخصية للقائم بالمهنة، أو المنهجية الواجب إتباعها لأداء العمل الميداني إلى غاية إعداد التقرير النهائي.

- أما الفصل الرابع- **أثر الإصلاح المحاسبي في الجزائر على سياسة الإفصاح بالنسبة للأطراف المعنية بالقوائم المالية** - فكان عبارة عن دراسة ميدانية استعنا من خلالها على طريقة الاستبيان، وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة تحديد دور النظام المحاسبي المالي في تعزيز جودة المعلومة المالية، وأهمية التدقيق والرقابة كآليتين أساسيتين يمكن الاعتماد عليهما للرفع من مصداقية القوائم المالية وترشيد عملية اتخاذ القرار، وقد شملت عينة الدراسة على كل من المؤسسات الاقتصادية بنوعيها الخاص والعام واختلاف أحجامها، والمؤسسات البنكية وعمال الضرائب بالإضافة إلى محافظي الحسابات.

الفصل الأول:

الخلفية الدولية للبيئة المحاسبية.

تمهيد:

تنشأ المحاسبة بطبيعتها من مجموعة تفاعلات معقدة تشمل العوامل الاقتصادية والتاريخية والاجتماعية والتنموية... والتي تؤدي بدورها إلى اختلاف الطرق والأساليب في المعالجة من دولة لأخرى، فلم تظهر أهمية تناول موضوع اختلاف الأنظمة المحاسبية، إلا مع تطور وتسارع حركة التجارة الدولية وازدهارها، وظهور الشركات المتعددة الجنسيات، وتطور الأسواق المالية في ظل الانفتاح الذي عرفه العالم، ولعل ما عمق الاختلاف بين الأنظمة المحاسبية بين الدول، طبيعة الاحتياجات الوطنية المعبر عنها والمنتظر من المحاسبة الإجابة عليها باعتبارها أداة ضبط اقتصادي وكذلك طبيعة الأهداف الموكل بها للمحاسبة في ظل الشروط التي تحكم الحياة الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية في كل دولة.

والواقع أن التفكير في وضع محاسبة دولية من خلال تحديد معايير محاسبية عالمية يأتي من الحاجة إلى التطبيق العملي المستند إلى الدقة والأمانة والموضوعية في وضع المعلومات المحاسبية على أسس موحدة سليمة سواء على مستوى الدولة أو على مستوى العالم حيث أن المحاسبة لا زالت علما اجتماعيا وليست علما بحتا وتأتي مسؤولية المحاسب في انه يتعامل مع معايير لا يتم قياسها ماديا فليس لديه مقياس موضوعي كالمتر مثلا بل كثير من الأمور قد تخضع لتقديره الشخصي وهنا مكمن الضعف في المحاسبة عموما، مما يدعو إلى التفكير العام بين المحاسبين إلى الاتفاق على معايير محاسبية موحدة المعنى والتطبيق على مستوى العالم، مما ينشأ لنا ما قد نسميه المحاسبة الدولية.

المبحث الأول: أهمية التوحيد المحاسبي في بيئة الأعمال الدولية.

إن المحاسبة الدولية بمفهومها الحديث تهتم بوضع إطار نظري وعملي على المستوى الدولي للممارسات والمقارنات المحاسبية المختلفة والناتجة عن أحداث أو عمليات اقتصادية أو مصالح تتخطى حدود أكثر من دولة، فهي تبحث في تشكيل ودراسة مجموعة مبادئ محاسبية تكون مقبولة عالميا، والتي تهدف إلى إيجاد معايرة كاملة لمبادئ المحاسبة دوليا، وفي هذا المجال ظهرت الحاجة المتزايدة لما يعرف بالتوحيد والتوافق المحاسبيين الدوليين وهو ما سنوضحه من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: ضرورة التوحيد المحاسبي في ظل خصوصيات الاقتصاد العالمي.

إن أصول المحاسبة بشكلها اليوم يرجع إلى القرن الخامس عشر 1494وذلك بظهور القيد المزدوج على يد الايطالي " لوكا بسيولي Lucca Paccioli " ومنذ ذلك الحين والمحاسبة في تطور مستمر، ليس على مستوى تقنيات المعالجة فحسب بل كذلك على مستوى التوحيد، فالتوحيد المحاسبي وظيفة ليس من السهل فصلها عن طبيعة النظام الاقتصادي، من حيث أنها تقوم أساسا بإضفاء الصبغة النظامية للمعلومات التي يكون هذا النظام بحاجة إليها، وعليه فالتوحيد المحاسبي أصبح مطلبا أساسيا لموائمة المحاسبة مع التغيرات الاقتصادية العديدة والمتلاحقة والتي لها تأثير كبير على حياة المؤسسة التي تعنى بها المحاسبة.

1- 1 ماهية التوحيد المحاسبي: في إطار تحديدنا لمفهوم التوحيد المحاسبي يجدر بنا الإشارة والتفرقة بين كل من التوحيد والتوافق المحاسبيين، ويمكن تحديد هذا الاختلاف من خلال عرضنا لكلا التعريفين، فلقد تم تعريف التوحيد في الأدب المحاسبي بتعاريف مختلفة نذكر منها:

التوحيد المحاسبي هو" أن تعتمد المحاسبة على مصطلحات وقواعد مشتركة ومتشابهة، وأن تصدر وثائق وقوائم مالية يكون محتواها وتقديمها متطابق من مؤسسة إلى أخرى"[1] فهو يعني التماثل والتطابق والانتظام.

ويشير مفهوم التوحيد إلى" فرض أسس وقواعد محاسبية لدولة ما على الدولة الأخرى، فالتوحيد يعتبر بمثابة حالة مشروطة تشير إلى أنها نظام يتضمن مجموعة من الترتيبات الخاصة بتسجيل البيانات على مستوى الوحدة الاقتصادية وإعداد قوائم حسابات في إطار محدد من الأسس والقواعد والاصطلاحات والتعاريف والحسابات والقوائم لخدمة أهداف معينة"[2]

[1] COLASSE Bernard, "Comptabilité générale : PCG 1999 et IAS" ;Economica, Paris, 2001, P: 26.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، "نظرية المحاسبة –منظور التوافق الدولي"، الجزء الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية،2006 ، ص367.

أما (Rousse) فقد عرف التوحيد المحاسبي بأنه: "عبارة عن نظام موحد للتنظيم موجه لمجموع محاسبات المؤسسة المنتجة في الدولة أو مجموعة من الدول مهما كان القطاع الذي تنتمي إليه"[1]

أما المخطط المحاسبي المراجع (PCR) لسنة 1982 فإنه يتناول تعريف التوحيد المحاسبي من خلال أهدافه، إذ جاء فيه أن التوحيد المحاسبي يهدف إلى:[2]

- تحسين المحاسبة.
- فهم المحاسبات وإجراء الرقابة عليها.
- مقارنة المعلومات المحاسبية في الوقت والمكان.
- إصدار الإحصائيات.

وباختصار، يمكن القول أن التوحيد المحاسبي يعنى بتطبيق لغة موحدة أي التماثل في (المعايير المحاسبية، المصطلحات، القواعد، التبويب...) بهدف تسهيل عملية الاتصال بين مختلف الأطراف المهتمة بالمعلومات المحاسبية.

أما التوافق المحاسبي فهو محاولة جمع الأنظمة المحاسبية مع بعضها من خلال عملية مزج وتوحيد وتنسيق الممارسات المحاسبية المختلفة الناتجة عن بيئات مختلفة في إطار منهجي يعطي نتائج متناسقة[3]، وهناك من عرف التوافق بأنه "محاولة زيادة درجة التماثل في الأساليب المحاسبية المتبعة عن طريق وضع حدود للاختلافات المقبولة".[4]

ووفقا ل B. Colasse فإن:" التوافق المحاسبي هو عبارة عن مسار مؤسساتي يهدف إلى التقريب بين المعايير والأنظمة المحاسبية الوطنية وبالتالي تسهيل مقارنة القوائم المالية المعدة من قبل المؤسسات في الدول المختلفة "[5].

وعموما، فإن هناك شبه إجماع للباحثين في الميدان على أن التوافق (Harmonisation) المحاسبي يمكن تعريفه بواسطة الهدف الرئيسي المنوط به تحقيقه، وهو الحد من الفروق والتباين بين الممارسات المحاسبية بما يسمح بإجراء المقارنة بين القوائم المالية عبر الزمن (للمؤسسة نفسها) وعبر المكان(لمؤسسات مختلفة) ويتميز عن التوحيد (Normalisation) على أنه توحيد كلي للقواعد المحاسبية، بمعنى توحيدها بشكل شامل

[1] Rousse Francis : « Normalisation comptable, principes et pratiques » coll. Méthodologie, Paris1990, p 24-25.

[2] مداني بن بلغيث،" إشكالية التوحيد المحاسبي تجربة الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد2002/01 ، ص53.

[3] Obert ROBERT, "pratique des normes IAS/IFRS", (Paris :Ed Danord, 2008), p 91.

[4] عبد الحق سمير محمد مرعي، "المعاصرة المحاسبية المشاكل وبعض المحاسبي الفكر تطور في دراسات "الصبان، الجامعية، الدار بيروت، 1990 ص ، 235.

[5] Bernard COLASSE, "Harmonisation comptable internationale". Encyclopédie de comptabilité, de contrôle de gestion et d'Audit. Economica, Paris. 2000 .P 757.

(Uniformisation) على المستوى الدولي، وهو الأمر المستحيل والغير ممكن باعتبار أن المحاسبة تمثل جزء من المنظومة الثقافية لأي بلد[1].

وعادة ما تتم عملية التوحيد المحاسبي على المستويات الثلاثة التالية[2] :

أ- على مستوى المبادئ: إذ يقتصر التوحيد في هذا المستوى على الأسس والمبادئ المحاسبية والمعايير الأساسية التي يتم تطبيقها، ويقتضي ذلك في الواقع دراسة وحصر أهداف المحاسبة وتعديل البدائل التي يمكن عن طريقها تحقيق هذه الأهداف واختيار أكثرها تناسبا، ويشمل التوحيد المحاسبي على هذا المستوى ما يلي:

- توحيد التعاريف الخاصة بكل من الأصول والخصوم ومجموعاتها المختلفة، الإيرادات ومكوناتها المختلفة والمصروفات ومكوناتها والدخل والهدف من قياسه.
- توحيد أسس ومبادئ التقييم المتعلقة بعناصر الأصول والخصوم وعناصر الإيرادات والمصروفات.
- توحيد أسس ومبادئ وقواعد حساب التدفقات النقدية و عرض البيانات المحاسبية.

ب- على مستوى القواعد[3]: ويشمل توحيد القواعد والإجراءات والوسائل المحاسبية، وتتطلب هذه العملية ما يلي:

- حصر القواعد والإجراءات والأساليب المحاسبية المستخدمة أو الممكن استخدامها.
- الاختيار من بين هذه القواعد والإجراءات والأساليب الأفضل منها تماشيا مع مقتضيات المبادئ الموضوعة.
- الحذر عند استخدام القواعد والمبادئ البديلة.

ج- على مستوى التنظيم:يشمل التوحيد في هذا المستوى توحيد النظام المحاسبي بأسره وما يقوم عليه من أسس ومبادئ وقواعد وإجراءات، ويمتد إلى تنميط النتائج المحاسبية والقوائم المالية.

1- 2 الأسباب الداعية للتوحيد المحاسبي الدولي:

لقد زادت الحاجة إلى أعمال التوافق الدولي في فترة تميز فيها العالم بظهور الشركات المتعددة الجنسيات وانفتاح الأسواق على العالم وبروز التكتلات الاقتصادية وتعاظم دورها في الاقتصاد العالمي، في إطار ما يعرف بظاهرة العولمة، التي شملت كل مناحي الحياة السياسية، الاجتماعية، الثقافية والاقتصادية، الأمر الذي تمخض عنه توسعا في النشاط الاقتصادي للمؤسسات، ما أدى بدوره إلى تطور أسواق المال الذي رافقه احتياج لتبادل

[1] A.KADDOURI et A. MIMECHE," Cours de comptabilité financière selon les normes IAS/IFRS et le SCF" ; Enag édition, Algérie; 2009 ;P 20.

[2] الحي عبد، "المحاسبي النظام مرعي، للطباعة الجامعة كتاب مؤسسة الموحد"، والنشر، الإسكندرية، 1985، ص56-58.

[3] مداني بلغيث، "أهمية الإصلاح المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2004 ، ص66.

المعلومات نتيجة قصور الأنظمة المحاسبية الوطنية عن الإمداد بقواعد محاسبية تخرج عن النطاق المحلي أو فوق الوطنية، وغياب أدوات قياس واتصال جديدة قادرة على احتواء أنشطة المؤسسات بهدف الرفع من الكفاءة الاقتصادية التي كانت محور اهتمام العديد من الأطراف.[1] وفيما يلي سوف نتناول أهم الدوافع التي نرى بأنها كانت وراء بروز أهمية التوحيد المحاسبي الدولي.

1- ظهور فكرة العولمة وتحرير التجارة على المستوى العالمي:[2] العولمة (Globalisation) كاتجاه جديد ومعاصر أدى إلى قيام نظام اقتصادي عالمي تمخض عنه ظهور الشركات المتعددة الجنسيات التي أصبحت في ظل أهداف المنظمة العالمية للتجارة الرامية إلى إزاحة كل الحدود والحواجز الجمركية المعرقلة لتطور التجارة العالمية، في بحث مستمر عن تطوير أنشطتها الدولية لأجل:

- ✓القرب من مصادر التموين للتحكم في المواد الأولية والمواد الطاقوية (البترول والغاز) خاصة بعد الأزمات النفطية التي عرفها العالم في بداية القرن الماضي.
- ✓المشاركة في عمليات الإعمار والإنماء بعد الحروب والنزاعات التي شهدتها العديد من الدول بدعم من البنك الدولي.
- ✓التنويع الجغرافي للأنشطة للقرب من أسواق تصريف المنتجات بالمواصفات المحلية، والبحث عن المناطق التي تتمتع بامتيازات من حيث التكلفة وضعف القيود الاجتماعية.
- ✓توسع ونمو قوة أنصار حركة البيئة في الدول الصناعية، جعلت الرغبة تكبر عند الكثير من الشركات العالمية لإعادة توطين الصناعات الملوثة للبيئة في دول العالم الثالث، لتستفيد من مزايا السوق القريبة ولتنأى بنفسها عن الاحتجاجات المستمرة.
- ✓الوصول إلى مصادر التمويل، والاستفادة من الادخار العالمي من خلال عمليات الإصدار التي تقوم بها في الأسواق المالية الدولية للحصول على تمويل أنشطتها بشروط ملائمة قد لا تتاح لها في أسواقها الوطنية .

2- ظهور سياسات الخصخصة: أي تقليص حجم القطاع العام لمصلحة القطاع الخاص والحاجة الملحة لأسواق المال الكبرى لتمويل هذه السياسات على المستوى الدولي، وبالتالي نشوء فكر محاسبي جديد ساهم في مساعدة الدول على إتمام عملية الخصخصة وكذا اتساع قاعدة مستخدمي البيانات المالية من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي الذي لديه القدرة على استيعاب هذه السياسة الجديدة سواء مادية أو إدارية.

---

[1] بعلوج بوالعيد، "العولمة والمتطلبات المحاسبية والمالية"، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، جامعة باجي مختار، عنابة، 22 نوفمبر، الجزائر 2007 ، ص7.

[2] يوسف محمود جربوع،"مدي مسؤولية الشركات والمؤسسات المالية ومراجعي الحسابات القانونين تجاه تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية عند إعداد ومراجعة القوائم المالية" ، القاهرة :المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2003، ص7.

3- قيود هيئات الرقابة: لا تقتصر قيود هيئات الرقابة على الأسواق المالية في مجال الإفصاح عن المعلومات بالاكتفاء بتلك المتعلقة فقط بحسابات المؤسسة .بل تتعداها إلى معلومات عن قطاعات النشاط والأسواق الجهوية، أي ضرورة إمداد مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات القطاعية التي تسمح لهم بتحديد وتحليل الأخطار والفرص المتاحة للمؤسسات للتمكن من تصور أدائها، من خلال النشاط والمنطقة الجغرافية .ذلك أن تقييم الأداء استنادا للنشاط يمكن من الوقوف على أهمية قطاع اقتصادي معين والفرص التي يقدمها والأخطار التي يحتويها. كما أن أهمية تقييم الأداء استنادا للمنطقة الجغرافية، يمكن من قياس الفرص والأخطار المرتبطة بالواقع السياسي والاقتصادي الذي يختلف من منطقة جغرافية إلى أخرى.

4- تدخل الهيئات الدولية: كان لتدخل الهيئات الدولية في مجال المحاسبة من الأسباب الرئيسية لتطبيق هذه المعايير وإن كان الأمر يختلف بين الدول المتقدمة التي أسست هذه الهيئات من اجل تحقيق مصالحها والدول المتخلفة والتي في الغالب تضطر لتطبيق هذه المعايير لأسباب عدة.

5- تطور الأسواق المالية العالمية : يعد انتشار الأسواق المالية من أبرز الخصائص التي أصبح يتميز به الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة، خاصة في الدول المتقدمة التي تعتمد عليها بشكل كبير ومباشر في تعبئة الادخار ومواجهة الاحتياجات التمويلية التي تعبر عنها كل من المؤسسات الاقتصادية بما تطرحه من أسهم للحصول على أموال تمكنها من الرفع من استثماراتها، وما تطرحه الحكومات من سندات لتغطية العجز في ميزانياتها، كما كان للأداء المالي الناتج عن تطور الهندسة المالية والإبداعات المالية الحديثة (الأدوات والمشتقات المالية) الأثر الأكبر في تطور الأسواق المالية، وتزامن ذلك مع تحرر القطاع المالي من كل أشكال القيود والضوابط التي كانت مفروضة على حرية انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود الدولية[1].

ولقد كان لظهور ثورة الاتصالات ووسائل تكنولوجيا المعلومات الدور البارز في التحرر الاقتصادي والمالي .بما قدمته من إمكانيات ضخمة ساعدت على ربط الأسواق المالية والمتدخلين فيها، ومكنتهم من التواصل وتبادل المعلومات التي تمثل إلى حد كبير مخرجات النظام المحاسبي على مستوى المؤسسة أو القطاع أو الدولة، ولا يمكن لهذه المعلومات أن تكون ذات فائدة كافية ما لم تكن قابلة للمقارنة، هذه المقارنة التي تعتمد على معايير وأسس

[1] دكتوراه نيل متطلبات ضمن قدمت والتي " المالية الأسواق العولمة وتطور سياق في القرار اتخاذ عملية وترشيد الدولي المحاسبي النظام "بعنوان بلقاسم بن سفيان ، ص123. 2010الجزائر، جامعة ، الاقتصادية العلوم في دولة

للقياس قد تختلف بين دولة وأخرى وبين قطاع وآخر وبين شركة وأخرى، مما يؤدي إلى تشويه القياس وتشويه المقارنة وتضليل متخذي القرارات[1].

6/ تزايد الطلب على المعلومات المحاسبية الدولية: اعترافا بأهمية الإفصاح المحاسبي في صنع قرار الاستثمار في سوق الأوراق المالية، فقد اهتمت المعاهد والجمعيات العلمية بمعايير الإفصاح والتأكيد على كمية ونوعية المعلومات التي لا بد من توافرها، فقد حدد مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB) في نشرته رقم (1)أهداف التقارير المالية كالتالي[2]:

– تقديم معلومات للمستثمرين الحاليين والمرتقبين وكذلك الدائنين ومستخدمي البيانات فيما يخص تحديد درجة عدم التأكد للتدفقات النقدية المتوقعة ، فقد تتأثر هذه الأخيرة بقدرة المؤسسة على خلق نقدية كافية لمواجهة الالتزامات في التوزيعات والفوائد وأقساط القروض وسدادها عند استحقاقها، كما تتأثر أيضا بتوقعات المستثمرين والدائنين بالقدرة الربحية للمؤسسة مما ينعكس على أسعار الأسهم.

– تقديم معلومات عن الأداء المالي للمؤسسة، ورغم أن قرارات الاستثمار والتمويل تعكس توقعات المستثمرين بالأداء المستقبلي للمؤسسة، إلا أن هذه التوقعات تبنى في الغالب على تقييم الأداء السابق.

المطلب الثاني :أهداف وأشكال التوحيد المحاسبي.

إن عملية التوحيد تقوم أساسا على مبدأ تبادل المعلومات المحاسبية والمالية والتي من أهم أهدافها الإجابة على احتياجات مستخدميها كالمستثمرين والمقرضين والجهات الحكومية، وهو ما يفترض وجود مجموعة متجانسة من القواعد المتعلقة بإعداد وعرض البيانات المحاسبية والمالية، ليتسنى من خلالها التوصل إلى قرارات (استثمارية، تمويلية،...) رشيدة.

1-2 أهداف التوحيد المحاسبي: يمكن إدراج أهم الأهداف التي يسعى التوحيد إلى تحقيقها من خلال النقاط التالية:

– توحيد المسار المحاسبي بهدف الرفع من إنتاجية المصالح المحاسبية، من خلال إتباع معايير تتحرى الدقة.

– توحيد المنتج المحاسبي المتمثل في القوائم المالية الختامية التي تلبي احتياجات مختلف الأطراف الطالبة للمعلومات المحاسبية، ذلك لأن عدم تجانس هذه الفئة وإمكانية تضارب مصالحها هو الداعي لتوحيد هذه القوائم.

[1] مأمون حمدان، " ملتقى حول تطبيق معايير المحاسبة الدولية في سورية "، صادر عن جمعية المحاسبين القانونيين في سورية، بيروت، 2008 ، ص5 .

[2] هيئة تعليمات و الدولية المحاسبة معايير في الواردة بمعايير الإفصاح عمان بورصة في المدرجة الصناعية الشركات التزام مدى محمد،" فلاح جمعة حميدات، 2004،ص96. العليا، للدراسات العربية دكتوراه، جامعة عمان أطروحة المالية"، الأوراق

– تسهيل توحيد الفروع الأجنبية إذ تسهل المعايير الموحدة للفروع المنتشرة في أنحاء العالم من توحيد نتائج الأعمال بقوائم موحدة وتبقى مشكلة تحويل العملة فقط.

– تحسين القرارات الإدارية في الشركات متعددة الجنسيات فالبيانات الموحدة سهلة الفهم على صانعي ومتخذي القرارات ولا تتطلب تفسيرات مختلفة حسب مصادر إعدادها.

– يؤدي كذلك إلى توفير المال والوقت في توحيد وجمع المعلومات المالية المختلفة عندما تطلب من أكثر من طرف وفقا لمتطلبات قانونية.

– زيادة دلالة البيانات المحاسبية، وذلك لقيامها على أسس موحدة ومفاهيم مشتركة، بما يزيد من إمكانية الاعتماد عليها لتحقيق أهداف المحاسبة[1].

– زيادة إمكانية وسهولة المقارنة بين الوحدات الاقتصادية المختلفة، بهدف قياس كفايتها النسبية أو لغرض اتخاذ قرارات الاستثمار والاقتراض وتسهل لمستخدمي القوائم المالية من أي بلد فهمها وإدراكها وإن كانت معدة في بلدان أخرى.

– إمكانية وسهولة تعديل البيانات المحاسبية القائمة على أسس موحدة ومفاهيم محددة، لما قد يطرأ من تقلبات في المستوى العام للأسعار.

– إذا تم الاتفاق على أسس ومبادئ المحاسبة عالميا، فإن ذلك سيكون له أثر كبير في توجيه البحث الأكاديمي المحاسبي على تحسين أداء المحاسبة لوظائفها، عن طريق البحث في الوسائل البديلة بدلا من التركيز حول الجدل في مزايا وعيوب البدائل المحاسبية الموحدة.

من جهة أخرى نجد أنه من الطبيعي أن تكون هناك دوافع موضوعية للأطراف التي تسعى إلى وجود توحيد دولي للمحاسبة، فهي تنبع من الفوائد والمنافع التي يتوقع أن تعود على تلك الأطراف من عملية التوحيد، فمن الأهداف الأساسية التي ارتبطت بموضوع التوحيد المحاسبي الدولي مسألة تحقيق الكفاءة التي تقتضيها التبادلات الاقتصادية الدولية، إضافة إلى أهداف أخرى مرتبطة بطبيعة الأطراف المهتمة بعملية التوحيد وأهمها:

- **المؤسسات المعدة للقوائم المالية:** يساعد التوحيد المحاسبي هذه الفئة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر من بينها[2]:

---

[1] تيجاني، براقي الدولية المحاسبية ضوء التحولات على المؤسسة حول وطني ، ملتقى"المحاسبية للنظرية العلمي الإطار على المؤثرة الحديثة الاقتصادية التطورات" الجزائر عنابة، مختار باجي جامعة ،2007 21-22 نوفمبر يومي ،ص06.

[2] محمد أبو المبروك زيد، أبو الدولية "المحاسبة الطبعة العربية"، الدول على وانعكاسا تها الدولية، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005. ،ص270

– يوفر للشركات متعددة الجنسيات والتي تملك عدة فروع في مختلف أقطار العالم ،الوقت والجهد ويخفض من التكلفة التي تبذل في توحيد قوائمها المالية وذلك لقلة عدد التسويات التي سيتم إجراؤها لحسابات الشركات التابعة، والتي تعتمد كل منها في إعدادها على مجموعة من الممارسات والمبادئ المحاسبية والتي غالبا ما تكون مختلفة من دولة إلى أخرى.

– إنجاح عملية التسيير والمراقبة التي تقوم بها الشركات على مختلف فروعها، وقياس أدائها بناءا على التقارب الذي يحكم شروط التسيير وقابلية البيانات والتقارير للمقارنة.

– تحسين عملية اتخاذ القرارات عند المستثمرين الذين يتطلعون إلى العمل خارج حدود بلادهم عن طريق زيادة المعلومات المقارنة لنتائج عمليات الشركات في الدول المختلفة، بما يضمن الإقبال الكبير على استثمارات هذه الشركات.

- **الأطراف المستعملة للقوائم المالية:** إن الهدف الأساسي الذي يحققه التوحيد المحاسبي الدولي لهذه الفئة المتمثلة أساسا في المستثمرين الدوليين، هو تمكينهم من مقارنة المعلومات المتاحة عن كل المؤسسات، بعد إلغاء أثر اختلاف الأنظمة التي كان يفترض أن تعد كل مؤسسة معلوماتها على أساسها، وبالتالي استبعاد أثر العوامل الثقافية والقيمية والعوامل الأخرى على حسابات المؤسسة لأجل اتخاذ قرارات الاستثمار الملائمة[1].

- **الهيئات الأخرى:** تتحقق أهداف التوحيد المحاسبي لهذه الفئة، من خلال نجاح عمليات الرقابة والمتابعة التي تقوم بها بعض الهيئات على المؤسسات، مثل الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة ، هيئات مراقبة الأسواق المالية الوطنية أو الدولية والبنك الدولي، لما يتيحه من خفض تكاليف هذه الرقابة، التي تتطلب في حالة العكس أعباء إضافية تتعلق أساسا بتكوين المراجعين وأدوات المراجعة وبرامجها، والاستعانة بمراجعين لا ينتمون لثقافة واحدة لمراجعة الفروع، ما يطرح مسألة مصداقية هذه الأعمال وتطابقها مع أهداف المراجعة[2].

2-2 أشكال التوحيد المحاسبي:

تختلف أشكال التوحيد المحاسبي من بلد إلى آخر ، ذلك أن سياسة التوحيد تأخذ بعين الاعتبار مجموعة من العوامل ولعل من أبرزها اتسام كل منطقة بخصوصياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية...إلخ ، وهذا الأمر بطبيعة الحال يحدد الأطراف المسؤولة والأهداف المرجوة من التوحيد ، ومن هنا يمكن اقتراح أربعة نماذج ممكنة للتوحيد المحاسبي وذلك حسب مجلس معايير المحاسبة الدولية[3].

---

[1] بلقاسم بن سفيان، مرجع سابق، ص 125.

[2] Rochat M et autre, "l'Audit des entreprises multinationales in comptabilité internationale", Vuibert édition, Paris, 1997, P 522.

[3] محمد المبروك أبو زيد، "المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية"، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005 ، ص64.

2-2-1 سياسة تفويض التوحيد إلى مجلس معايير المحاسبة الدولية: تنتهج بعض الدول هذه السياسة من خلال الرجوع إلى المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية كمرجع أساسي لإعداد حساباتها وقوائمها المالية ، وفي هذه الحالة لا يسمح بمشاركة المنظمات المهنية الوطنية في عملية التوحيد، ولعل دول الاتحاد الأوروبي تعد من أبرز الدول المنتهجة لهذه الإستراتيجية خاصة فيما يتعلق بإعداد الحسابات الجامعة للشركات المدرجة في البورصة، وإذا ماتم تطبيق هذه السياسة على مختلف الدول في كل أقطار العالم يمكن أن يتم تحقيق التوحيد المحاسبي.

2-2-2 سياسة التقارب نحو المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS): تسمى هذه السياسة أيضا بإستراتيجية التوحيد الجزئي أي التوافق المحاسبي وفي هذه الحالة فإن المنظمات المهنية الوطنية والإقليمية تقوم بإعداد معايير متقاربة مع المعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وتستند عليها، مثلما هو عليه الحال بالنسبة لبعض الدول الإفريقية كتونس والجزائر.

2-2-3 سياسة تفويض التوحيد للهيئات المحاسبية الدولية الأخرى: تسند عملية التوحيد في هذه الإستراتيجية من طرف هيئات ومنظمات التوحيد الدولية وفي هذه الحالة يبقى دور الحكومات و المنظمات المهنية المحلية في تهيئة الأرضية الداخلية لتشجيع وتأييد العملية، وتتشابه هذه السياسة مع نموذج التوحيد الأول غير أن هذه الأخيرة تؤدي إلى تحقيق توافق محاسبي إقليمي لأنها توكل عملية التوحيد إلى منظمات ليس بالضرورة دولية وإنما قد تكون خاصة بمنطقة معينة.

2-2-4 سياسة التوحيد الذاتي: وهي المبادرة التي تقوم بها كل دولة على حدى مع احترام خصوصيات حدودها الإقليمية وذلك من خلال إعداد معايير خاصة بها دون الرجوع إلى (IAS/IFRS) وتمخضت عن هذه السياسة نماذج محاسبية متنوعة لعل من أبرزها النموذج القاري (le model continental) والنموذج الأنجلوسكسوني (Le model Anglo-Saxon).

ويمكن تلخيص هذه النماذج الخاصة بالتوحيد المحاسبي من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): نماذج وسياسات التوحيد والتوافق المحاسبي

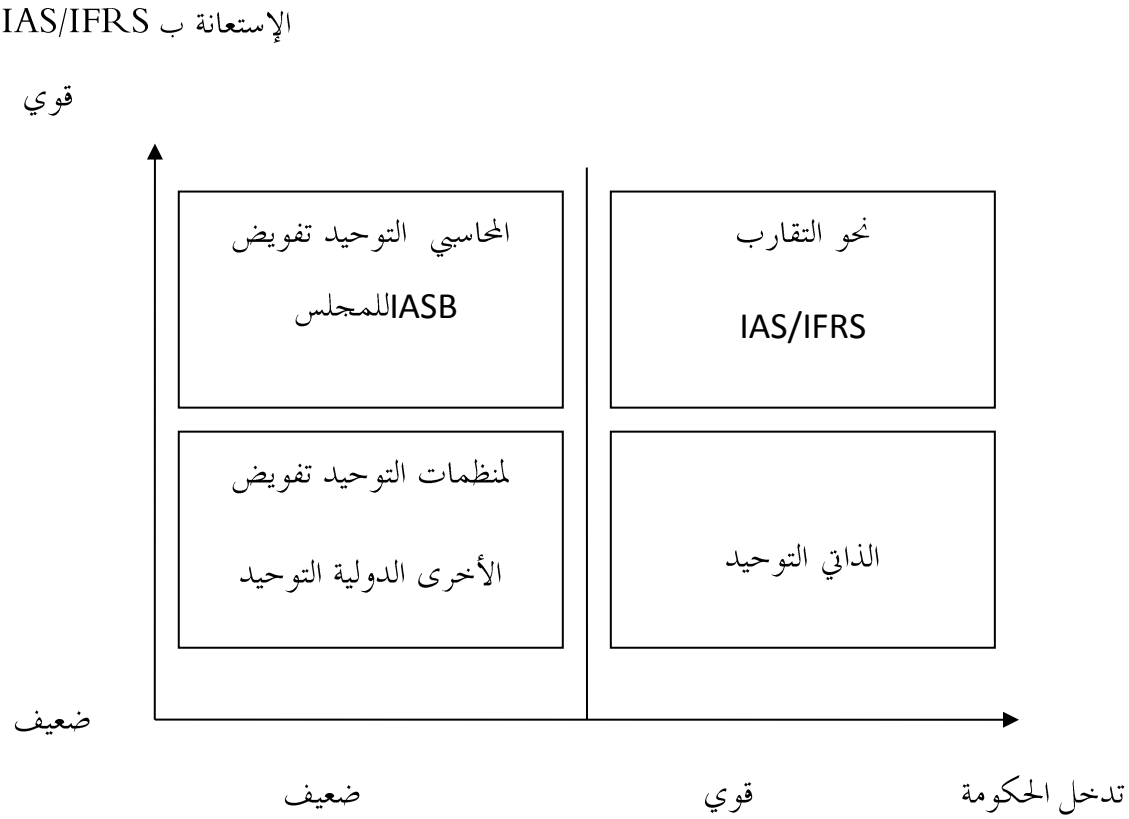

Source: Salma Damak A yadi: "IAS/IFRS en France, P, Université de Paris, Crifige, 8. De l'efficacité des mesures de convergence pour préparer le passage aux

المطلب الثالث: معوقات التوحيد المحاسبي الدولي.

إن من أهم الأسباب المساهمة في عرقلة وإعاقة نجاح مشروع التوحيد المحاسبي الدولي، هي نفسها الأسباب المؤدية للاختلافات المحاسبية بين الدول، إذ لا يمكن سلخ هذه الدول من هويتها السياسية والدينية والاقتصادية،....وغيرها بهذه السهولة، فعلم المحاسبة مثله مثل باقي العلوم يتأثر بالظروف البيئية المحيطة بكل بلد وهو ما يؤدي إلى ظهور هذه التباينات في القواعد والإجراءات المحاسبية و أساليب إعداد القوائم المالية المتبعة على مستوى كل دولة في العالم ، فمثلا شركة Dainaler-Benz سجلت ربحا قدره 429 مليون في سنة1993 وذلك حسب المعايير المالية المحاسبية الألمانية، في حين وبإتباع المعايير المحاسبية الأمريكية لنفس الشركة فقد سجلت خسائر ب 127.3 مليون وذلك في نفس الدورة، والشكل الموالي يوضح أهم مصادر الاختلافات المحاسبية بين الدول.

الشكل رقم (1–2): أصول الاختلاف المحاسبي

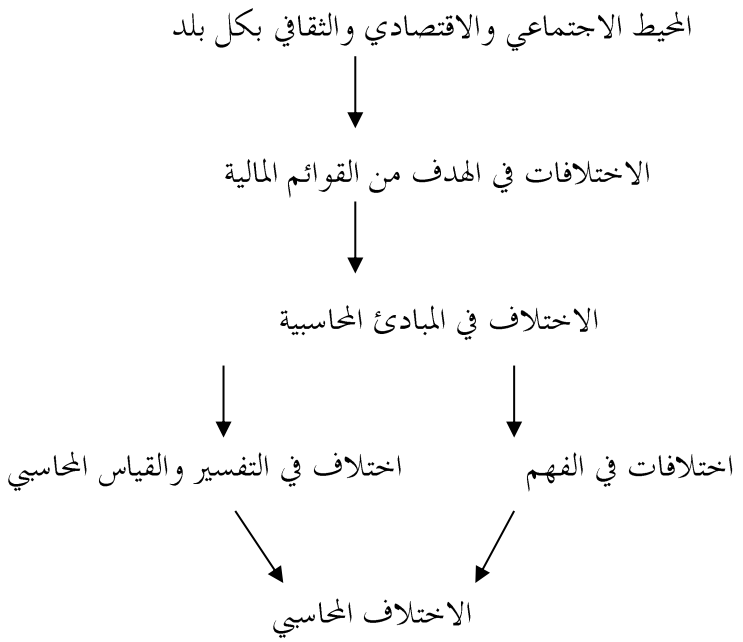

Source: Bernard REFFOURIER, Axel HALLER, Peter WALTON, "comptabilité internationale", (France :Ed libraire Vuibert, 1997), P 2.

ومن هنا يمكننا الجزم بأن التوحيد المحاسبي الدولي واجه وسيواجه العديد من المشاكل رغم المزايا الاقتصادية التي من الممكن تحقيقها في هذا الإطار، ومن أهم هذه المعوقات نذكر:

3–1– الاختلافات البيئية في الأنظمة القانونية والقضائية: إن الممارسة المحاسبية السائدة في أي دولة، غير مستقلة عن محيطها القضائي التي تمارس فيه، وتنقسم الدول في هذا المجال إلى مجموعتين[1]:

أ/ مجموعة القانون العرفي، والتي تتميز باعتماد التشريع فيها على إصدار مبادئ عامة، بينما يترك مجال التقدير واسعا للقضاة في حالة النزاع (الدول الأنجلوسكسونية).

ب/ مجموعة القانون المكتوب، تميز هذه المجموعة بتشريع مفصل لا يترك فيه مكانا واسعا لتقدير القضاة (الدول الفرانكفونية) وهذا ما يفسر ربما توكيل عمليات التوحيد المحاسبي في دول الفئة الأولى لهيئات مهنية مستقلة غير حكومية، عكس دول الفئة الثانية أين تضطلع بعملية التوحيد هيئات حكومية عامة يحكمها القانون المحاسبي.

3–2– الاختلافات في الأنظمة الاقتصادية والجبائية: هناك دول تتبنى نظاما مركزيا في تسيير اقتصادها وتخطيطه، في حين تتبع بعضها الآخر أساليب لا مركزية في تسيير الاقتصاد، فنجد بعض المؤسسات تعتمد على

[1] مداني بن بلغيث،" التوافق المحاسبي الدولي: المفهوم–أهداف ومبررات"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد2002/01 ، ص115.

المنظومة المصرفية والبنكية في تمويلها مثلما هو الحال في الدول الفرنكفونية، بينما تتبنى مؤسسات أخرى الأسواق المالية كمورد أساسي للتمويل وهو ما نجده جليا في الدول الأنجلوسكسونية. هذا و بالإضافة إلى التفاوتات في معدلات التضخم الاقتصادي لكل دولة، وأيضا السياسات النقدية المتبعة في تحقيق التوازن النقدي، وكذا الأنظمة الجبائية المؤثرة على حساب النتائج والأرباح وكل هذا ينعكس على النظم المحاسبية المتبعة في تلك الدول.[1]

3-3- الفروقات الثقافية والحضارية بين الدول :حيث تتوضح هذه الاختلالات من حيث اللّغة و القيم الثقافية والاجتماعية ... إلخ، وهي فروقات تنعكس آثارها على كثير من المفاهيم المحاسبية السائدة لدى شعوب العالم و كذلك على ترتيب أولوياتها السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية وبالأخص على:

- ✓ مستوى التكوين والتعليم العالي.
- ✓ الأهمية المولاة لمهنة المحاسبة والمراجعة.

3-4- الاختلافات في المبادئ الدينية :إن الديانة بمفهومها الواسع تؤثر على المفاهيم المحاسبية الأساسية داخل الدولة فحكومات الدول الإسلامية عليها أن تعتمد نظام اقتصادي خال من الفوائد (الربا)ولذلك عليها أن تجد وسائل لعرض و توصيل المعلومات المحاسبية المرتبطة بالمعاملات الآجلة[2].

3-5- سياسة الإفصاح عن المعلومة المالية : ترتبط درجة الإفصاح ارتباطا وثيقا بطبيعة التمويل ومصادره، فالمعلومة المحاسبية حسب النموذج الفرنكفوني تهدف إلى تحديد ذمة المؤسسة والوقوف على قدرتها على التسديد باعتبارها تعتمد على البنوك في تمويلها الأمر الذي يزيد من الغموض عند تقديم المعلومة المالية بينما المعلومة حسب النموذج الأنجلوسكسوني، فإنها تخدم عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية، إذ لابد من إضفاء الشفافية بهدف تطوير الأسواق المالية ولصالح كل الأطراف.

3-6- التوجه الضريبي و الحكومي: فبعض الدول يكون الهدف من التقارير المحاسبية فيها هو حساب الربح الضريبي أو توفير معلومات للمحاسبة الوطنية، وبالتالي يكون هناك تأثير كبير للجباية على قياس النتيجة، عملا بمبدأ الحذر (Prudence) الذي تتميز به المحاسبة، فقد تتأثر النتيجة الخاضعة للضريبة بسبب تغير حصص الإهلاك والمؤونات، وهذا ما نجده منتشرا في المؤسسات ذات الطابع الاجتماعي، بينما في الدول

[1] أمين السيد أحمد لطفي، "المحاسبة الدولية والشركات المتعددة الجنسيات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 ، ص389.

[2] د.رياض عبد الله،د.كريمة الجوهر، د.معاوية العاني،"أثر الإطار الثقافي في نظام الابلاغ المالي-حالة العراق-،إصدار خاص عن المجلة العربية للإدارة، القاهرة، 2008، ص9.

الأنجلوسكسونية ، فإن تحديد النتيجة الجبائية يعد أمرا في غاية الأهمية، ولا يترك لمحاسبي المؤسسة تقديره، بل ينتج عن تطبيق قواعد مستقلة عن تلك التي يتم تطبيقها في المحاسبة.

3-7- تفاوت دور الجمعيات المهنية المحاسبية في التوحيد والرقابة والإشراف على مهنة المحاسبة: فحسب تقسيم (Nobes) يمكن توضيح هذا التفاوت من خلال اتجاهين[1] :

أ/ الاتجاه الحكومي: كما هو بالنسبة للدول الفرنكفونية حيث تتولى الدواوين المحاسبية أو وزارات المالية أو وزارات التجارة أو هيئات حكومية أخرى إعداد المعايير المحاسبية والسهر على تنفيذها وتطبيقها مثلما هو الحال بالنسبة لألمانيا، اليابان، فرنسا،الجزائر.

كما أن عملية التوحيد تأخذ مسرى بطئ و هذا بسبب استناده لجملة من القواعد القانونية والتشريعية والتنظيمية.

ب/ الاتجاه المهني: والذي تتميز به الدول الأنجلوسكسونية حيث تتولى الجمعيات والنقابات المهنية مهمة إعداد المعايير المحاسبية، وفي بعض الحالات السهر على تطبيقها، ففي بعض الدول كبريطانيا وهولندا تقوم الجمعيات والنقابات المهنية بإعداد المعايير والسهر على تطبيقها كما هو الحال بالنسبة للو.م.أ ،أستراليا وكندا.

كما يتميز مسار التوحيد بالمرونة والتكيف السريع مع التحولات الاقتصادية، واضطلاع أصحاب المهنة المحاسبية والمراجعة فيه بدور رئيسي ومطلق.

وبالإضافة لذلك هناك مشاكل عامة قد تعيق التوحيد المحاسبي الدولي من بينها[2]:

- ضعف أو انعدام-أحيانا- القوة الإلزامية بتنفيد هذه القواعد و المعايير المحاسبية الدولية المتفق عليها.

- الطبيعة المعقدة التي تصاغ بها بعض المعايير مثل المعايير المرتبطة بالاستثمارات و المشتقات و الأدوات المالية و المعايير المرتبطة بالقيمة العادلة، هذا ما يؤدي إلى عدم فهمها ومن ثم عدم تطبيقها على الوجه الصحيح.

- غالبية الدول ليس لها تشريعات منظمة للأدوات المالية على الأقل لأنها لا تتوفر على أسواق مالية على درجة من الكفاءة التي تفرز قيم سوقية يمكن اعتمادها في التقييم المحاسبي.

- تعود المستثمرين و المستخدمين الآخرين للقوائم المالية على المعايير الوطنية إلى درجة يصعب فيها تحول أولئك المستخدمين إلى قراءة قوائم مالية أعدت باستخدام طرق محاسبية أخرى خصوصا في حالات ضعف الثقافة المحاسبية عند هؤلاء المستخدمين.

[1] Bernard COLASSE, "comptabilité générale « PCG, IAS/IFRS »" ,(France : 7 éme Ed Economica, 2001), P 67.

[2] صلاح حواس، " التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية "، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008، ص79.

– المعايير المحاسبية تصدر باللغة الإنجليزية و ترجمتها إلى اللغات الوطنية (غير الإنجليزية) أفقدها مضمونها الأصلي.

– إصدار معايير محاسبية دولية في شكل نصوص عامة و ترك التفاصيل لكل دولة، فهذه المعايير لا تتعاطى إلا الأحداث ذات الصبغة الدولية التي تبدي معظم الدول حاجة ملحة لها دون النظر لمعيار معين يلائم ظروف دولة أو مجموعة محددة من الدول بعينها .

المبحث الثاني: المساهمات الدولية لتبني النموذج المحاسبي الموحد.

لقد أصبح يتميز العلم المحاسبي اليوم بالنظرة الدولية التي تتعدى الحدود الوطنية والإقليمية، ونظرا لأهمية هذا القطاع نشأت وتطورت لجان ومنظمات بعضها يعمل على المستوى الإقليمي والبعض الآخر على المستوى الدولي، لكن يبقى هدفها الأساسي هو تجسيد التوحيد والتوافق الدولي للمحاسبة على شكل نموذج معياري يلقى القبول العام ويزيد من مستوى الإفصاح المالي والمحاسبي .

المطلب الأول: الهيئات الدولية والإقليمية المشرفة على الأعمال المحاسبية.

1-1 الإتحاد الأوروبي (**UE** union européen): يعود تأسيس أول مجمع أوروبي إلى 18 أفريل 1951 ، عندما اجتمعت ست دول أوروبية هي (فرنسا، ألمانيا، بلجيكا، لوكسمبورغ، هولندا وايطاليا)، حيث أصبحت تعرف منذ 25 مارس 1957 بالمجموعة الاقتصادية الأوروبية إثر توقيع اتفاقية روما التي وسعت مجالات التعاون، وسعى الإتحاد الأوروبي منذ نشأته لوضع خطة ودليل محاسبي موحد باعتباره وسيلة لتوافق الممارسات المحاسبية بين الدول الأعضاء.

قام الإتحاد بتشكيل المجموعة الاستشارية الأوروبية للتقارير المالية في جوان 2001 من أجل الأهداف التالية:

– توفير الخبرات التقنية للمفوضية الأوروبية بشأن استخدام المعايير الدولية للمحاسبة داخل أوروبا .

– المشاركة في عملية وضع معايير المحاسبة الدولية.

– تنسيق وجهات النظر داخل الاتحاد الأوروبي بشأن تطوير المعايير المحاسبية الدول[1].

كان لهذه المجموعة، إلى جانب توصية المنظمة الدولية للبورصات العالمية دور كبير في استخدام معايير المحاسبة الدولية في الإتحاد الأوروبي، فبموجب القرار الصادر في 2002 والذي طالب من الشركات الأوروبية المسجلة في البورصات أن تقوم بتطبيق المعايير الدولية في بياناتها المالية الموحدة، أصبح التشريع نافذٍ المفعول في سنة

[1] OBERT Robert, "La pratique internationale de la comptabilité et de l'audit", Dunod édition, Paris, 1994, P.23.

2005 ويطبق على أكثر من 7000 شركة في 27 دولة بما فيها فرنسا وألمانيا وايطاليا واسبانيا والمملكة المتحدة، مما يعني هذا التشريع أن تحل في أوروبا المعايير الدولية محل معايير ومتطلبات المحاسبة الوطنية كأساس لإعداد وعرض البيانات المالية الموحدة .وقد تم اعتماد سائر المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية مع بعض الاستثناءات المتعلقة ببعض التعديلات الأخيرة عليها.

1-2 الأمم المتحدة (UN union national): لقد زاد اهتمام الأمم المتحدة بمفهوم التوحيد المحاسبي الدولي من خلال تشكيل لجنة مكلفة بجمع واستطلاع ودراسة المعلومة القطاعية بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات وذلك بعد الضغط من ممثلي الدول النامية بهدف حماية المصالح للطرفين المستثمر والدولة المستقبلة، رغم أن مجموع التوصيات الصادرة عن هذه اللجنة أهملت من قبل الدول المتقدمة[1].

ومع ذلك تواصل اهتمام الأمم المتحدة بموضوع المحاسبة الدولية، وتشكل لهذا الغرض كتابة متخصصة تعمل تحت وصاية ندوة الأمم المتحدة والتنمية أوكلت لها مهمتين أساسيتين:

- تقديم المساعدة التقنية الدائمة، وبالأخص للدول النامية التي تتحول نحو اقتصاد السوق.
- تنظيم ندوة سنوية حول المشاكل المحاسبية المعاصرة.

تشكل أعمال اللجنة بواسطة (ISAR International Standard of Accounting and Reporting) مصدرا مهما للمعلومات بالنسبة للحكومات والباحثين الذين يجدون في هذه الأعمال قاعدة تقنية تساعدها على اتخاذ القرارات في مجال المحاسبة، هذا وقد أصدرت الندوة مجموعة من التوصيات الموجهة للشركات المتعددة الجنسيات، بهدف تقديم المساعدة والدعم للدول النامية فيما يتعلق بالمشاكل المحاسبية بواسطة (ISAR) الذي يسعى إلى تحقيق توافق أكبر في المجال[2].

1-3 منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (**OCDE** Organization for Economic Cooperation and Development): منظمة دولية تشمل ثلاثين دولة صناعية والأكثر عناء في العالم، تأسست في عام 1960، وتوصي بضرورة الإفصاح بالشكل الملائم لإخبار الجمهور عن مجموعة البيانات المتعلقة بالنشاط الداخلي والدولي للمؤسسات كما تسعى إلى تحقيق التوافق الدولي في الإجراءات المتعلقة

[1] Haller Axel et Zalto Peter, Différences nationales et l'harmonisation comptable in comptabilité internationale, Vuibert édition, Paris.1997, p19.

[2] مداني بن بلغيث،"أهمية الإصلاح المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية" ، مرجع سابق، ص125.

بالاقتصاد وتشجيع التنمية في الدول الأعضاء، أي أنها توفر الآلية المناسبة للتشاور بين الدول الأعضاء حول الأمور الاقتصادية العامة التي تشغلها مثل قضايا ميزان المدفوعات ومعدلات الصرف[1].

وقد أصدرت المنظمة في عام 1976 دليل عمل للشركات المتعددة الجنسيات يتضمن الإفصاح الاختياري للمعلومات المالية، كما اهتمت المنظمة بموضوع الجباية الدولية، ومن أشهر أعمالها في هذا المجال نموذج الاتفاقية حول الإخضاع المضاعف[2].

وفي عام 1985 عقدت المنظمة ندوة حول توافق المعايير المحاسبية على صعيد دولي، حضرها ممثلون من الدول الأوروبية والأمم المتحدة والمنظمة الإفريقية للمحاسبة ومستخدمون متنوعون حضروا الندوة ودعموا فكرة التوافق المحاسبي، وقد تم التأكيد في تلك الندوة على دور لجنة معايير المحاسبة الدولية كمحفز للتوافق الدولي للمحاسبة.

4-1 الاتحاد الدولي للمحاسبين (**IFAC** International Federation of Accountants): منظمة عالمية لمهنة المحاسبة تم إنشاءها في عام1977 بعد إلغاء اللجنة الدولية لتنسيق مهنة المحاسبة والتي بدورها تم تشكيلها من طرف المؤتمر الدولي العاشر والمنعقد سنة 1972 ب" سيدني "والذي كان له الدور الفعال والجهود المثمرة باتجاه توحيد المعايير على المستوى العالمي.

يضم الاتحاد الدولي للمحاسبين 159عضوا ومنظمة في 124دولة، يمثلون أكثر من مليونين ونصف محاسب . ويعمل الاتحاد على تطوير مهنة المحاسبة وتعزيز نطاقها العالمي، عن طريق إصدار معايير مهنية متوافقة، والتشجيع على اعتمادها، لتمكين المحاسبين من توفير خدمات عالية الجودة وبشكل منسق.

يعمل الإتحاد في إطار علاقات وطيدة مع هيئات ومنظمات محاسبية في مختلف دول العالم وحتى في بعض الدول العربية مثل البحرين ومصر والعراق ولبنان والمغرب والسعودية وتونس.

ومن أهم الأهداف التي يسعى الاتحاد لتحقيقها ما يلي[3]:

- وضع معايير دولية عالية الجودة ودعم اعتمادها واستخدامها.
- تسهيل التعاون والتنسيق بين مختلف الهيئات الأعضاء فيه.
- دعم التعاون والعمل المشترك مع المنظمات الدولية الأخرى باعتباره الهيئة الدولية.

[1] نبيه عبد الرحمان عبد الجبر، "علاء محمد الدين عبد المنعم، "المحاسبة الدولية الإطار الفكري والواقع العملي"، السعودية الجمعية العلمية للمحاسبة، الرياض، 1998 ص64

[2] محمد المبروك أبو زيد، "المحاسبة الدولية وانعكاسا تها على الدول العربية"، مرجع سبق ذكره، ص 278-279.

[3] www.ifac.org.

1-5 المنظمة الدولية لهيئات القيم المتداولة (OICV: Organisation International des Commission de Valeurs): هي منظمة دولية تأسست سنة1983، وهي تضم الهيئات العمومية المنظمة للأسواق المالية، وتهدف هذه المنظمة إلى وضع معايير دولية تسمح بزيادة الفعالية والشفافية في أسواق القيم المتداولة وحماية المستثمرين وتسهيل الشراكة بين الهيئات المنظمة للأسواق المالية .هذا وتبدي المنظمة اهتمامات كبيرة حول موضوع التوافق المحاسبي الدولي نتيجة للأثر السلبي للاختلاف بين القيود الوطنية في مجال المحاسبة على العرض متعدد الجنسيات للقيم المتداولة والتسعير في الخارج[1]، وانعكاساتها على قرارات الاستثمار الدولية. وفي ظل التطورات التي تعرفها الأسواق المالية الدولية والاحتجاجات المتكررة التي تفرضها هيئة مراقبة الأسواق المالية الأمريكية على الشركات الأجنبية الراغبة في دخول السوق الأمريكية ورفضها العمل بمبدأ الاعتراف المتبادل[2]، وبعد أول مشاركة فعلية للمنظمة الدولية للبورصات العالمية مع مجلس معايير المحاسبة الدولية سنة 1987 أصدرت المنظمة سنة 1989 تقريرا أوضحت فيه أن عملية القيد والاستثمار خارج الحدود الإقليمية يمكن تسهيلها عن طريق إعداد معايير محاسبية دولية، وقد وافقت المنظمة سنة 1995 على الإتمام الناجح لخطة عمل المجلس التي تتضمن إعداد مجموعة كاملة من المعايير من أجل إمكانية اعتمادها[3].

وفي 17 ماي من سنة 2000 أعلنت (OICV) تبنيها رسميا لمعايير المحاسبة الدولية التي بلغ عددها آنذاك 30 معيارا ماعدا المعايير (26 ،30 ،41 ،15)، وأوصت هيئات البورصات العالمية على قبول استعمال المعايير المحاسبية الدولية للدخول إلى الأسواق المالية العالمية[4].

وفي 06 /2008/04 نشرت (OICV) بيانا تدعوا فيه الشركات المدرجة إلى تحديد النظام المحاسبي المستخدم في إعداد الحسابات ، فالشركات التي تعرض قوائم مالية والمعدة بناء على معايير وطنية مختلفة عن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) أو مكيفة حسبها، ملزمة أن تقدم على الأقل المعلومات التالية:

- المرجع المحاسبي الذي تستند عليه المبادئ المحاسبية.
- الفروض المحاسبية المطبقة من قبل الكيان عن كل العمليات المحاسبية الأساسية.
- توضيح فيما إذا كانت القوائم المالية قد تم إعدادها استنادا إلى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- توضيح نقاط الاختلاف بين المعايير المحاسبية المستخدمة والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية .

[1] SHIRATORI :" Point sur les relations entre IASC et OICV", in R. F. C. N° 263, Paris, 1995, p 53, Traduction GELARD G.

[2] Gelard GILBERT, « Une réforme de la normalisation comptable Française », in RF C N°274 ,Paris, 1996. p.84.

[3] طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، الجزء الأول، الدار الجامعية،الإسكندرية، 2003 ،ص4.

[4] www.iasb.org.uk / www.oicv.com.

1-6 مجلس المحاسبة الإفريقي (**AAC**: Conseil Africain de la comptabilité): تأسس مجلس المحاسبة الإفريقي في أعقاب المؤتمر الدولي حول الأنظمة المحاسبية في إفريقيا والمنعقد بالجزائر سنة 1979 ويضم 27بلدا إفريقيا، يقع مقره بكينشاسا عاصمة جمهورية الكونغو الديمقراطية[1].

هدف المجلس يشتمل على إيجاد توافق بين الأنظمة المحاسبية للدول الإفريقية، وكذلك تشجيع القيام بالبحوث والدراسات المتعلقة بالمحاسبة وفي الميادين الأخرى ذات العلاقة .وفي هذا الصدد فقد تم تشكيل اللجنة التقنية الإفريقية للتوحيد المحاسبي، بهدف إعداد مشروع نظام محاسبي إفريقي مرجعي (SCAR) صالح لكل الدول الإفريقية، تم نشره سنة 1985 ، وهي السنة التي اعتبرت فيها منظمة الوحدة الإفريقية بأن المجلس الإفريقي للمحاسبة هو الهيئة المكلفة بالتوحيد المحاسبي في إفريقيا، إلا أن عدم تمثيل المجلس الإفريقي للمحاسبة لمختلف الهيئات المحاسبية الإفريقية وكل التيارات الفكرية، حال دون نجاح هذا النظام الذي لم يستطع تحقيق الإجماع الذي كان مطلوبا لكي يصبح صالحا لكل الدول الإفريقية[2].

كما أن إحدى المشاكل التي تواجه جهود التوافق المحاسبي بالدول الإفريقية هو بسبب الماضي الاستعماري الذي خلف وراءه نموذجين رئيسيين للمحاسبة الموجودة بالقارة وهما النموذج الإنجليزي والنموذج الفرنسي.

وأنه يتوجب على المجلس في المستقبل أن يعطي أهمية إلى البعد الإفريقي والاحتياجات المحاسبية في كل دولة.

1- 7المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين (**IASCA**: International Arab Society of Certified Accountants): تأسس المجمع العربي للمحاسبين القانونيين سنة 1984من عدد من المحاسبين العرب كهيئة محاسبية غير ربحية تهدف إلى الارتقاء بعلم المحاسبة والإدارة والمواضيع الأخرى ذات العلاقة على نطاق الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، بالإضافة إلى المحافظة على الاستقلالية المهنية للمحاسبين وضمان الحماية لهم وتطبيق معايير الإشراف المهني عليهم كوسيلة للارتقاء بمهنتي المحاسبة والتدقيق، وقد عمل المجمع جاهدا وبشكل مستمر على استيفاء كافة المتطلبات المهنية التي تؤهله للحصول على المكانة الدولية اللائقة، وعليه فقد أصبح المجمع عضوا فعالا في الهيئات والمنظمات الدولية كالإتحاد الدولي للمحاسبين(IFAC)، مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB)،...إلخ .

وبتكليف من هذين الأخيرين شارك المجمع في إعداد المعايير المحاسبية الدولية(IAS) والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) والمعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق الدولية(ISA) وترجمتها إلى اللغة العربية.

[1] Conseil Africain de la comptabilité 1979 :"Le système comptable en Afrique", colloque, Alger 11-13/06/1979.
[2] Samuels J.M and Piper A.G, "International Accounting: Aservey Croom Helem", London & Sidney, 1985, P111.

ويعمل المجمع على رفد الوطن العربي بالمحاسبين العرب ذوي المؤهلات العلمية والعملية التي لا تقل بمستواها عن المؤهلات الدولية المعروفة، بالإضافة إلى المواكبة المستمرة للأحداث الاقتصادية وتطوير ونشر الأفكار والمفاهيم الجديدة والحديثة في عالم المال والأعمال من أجل إكساب أعضاءه ومنتسبيه القدرة على مجاراة التطور والإبداع في مهنتي المحاسبة والتدقيق.

1-8 جمعية أمم جنوب شرق آسيا لإتحاد المحاسبين (AFA): تأسس الاتحاد عام 1977 من الهيئات المحاسبية في رابطة دول جنوب شرق آسيا والتي كانت عندئذ اندونيسيا وماليزيا والفلبين وسنغافورة وتايلاند، وقد عقد أول مؤتمر لها في عام 1978 .

وفي عام 1979 أصدر الاتحاد أول معايير محاسبية، وفي عام 1980 أصدر أول معايير مراجعة، ويشرح رئيس الاتحاد على الرغم من أن الاتحاد أصدر هذه المعايير، فإن الدول الأعضاء لا يجب أن ينظر لها بأنها تنهج نهجا خاصا بها بإصدار معايير آسيوية صرفة .وتعتبر جهود اتحاد المحاسبين لدول جنوب شرق آسيا مكملة لتلك التي تقوم بها لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) والاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ومصدرا لوجهات نظر بلدان جنوب شرق آسيا قي وضع المعايير الدولية من قبل هاتين المجموعتين، وتعمل(AFA) على تعديل المعايير الدولية للمحاسبة بما يتلاءم واحتياجاتها الخاصة.

المطلب الثاني: تقديم مجلس معايير المحاسبة الدولية.

2-1 نشأة وتطور مجلس معايير المحاسبة الدولية: مجلس المعايير المحاسبية الدولي (IASC International Accounting Standards Committee) هو منظمة دولية للمعايير المحاسبية الدولية، نشأ بعد إعادة هيكلة لجنة المعايير المحاسبية الدولية في 2001 ، والتي أنشأت بدورها في1973/6/29 [1] إثر اتفاق بين الجمعيات والمعاهد المهنية الرائدة في (استراليا , كندا ، فرنسا , ألمانيا , اليابان , مكسيكو , هولاندا, المملكة المتحدة , ايرلندا , الولايات المتحدة)، والتي تم ترؤسها من طرف هنري بنسون (Henry Benson) ،و كان الهدف من ذلك أن تقوم اللجنة بإعداد ونشر المعايير المحاسبية و أن تدعم قبولها و التقيد بها وتعزيز العلاقة بينها و بين الاتحاد الدولي للمحاسبين [2] ،و اعتبرت لجنة المعايير المحاسبية بعد تشكيلها الهيئة ذات المسؤولية و الأهلية التي تصدر باسمها بيانات في أصول المحاسبة الدولية .

[1] Pascal Dumontier Denis Dupré, "Pilotage bancaire : les normes IAS et la réglementation", Revue banque édition, 2005, p21.

[2] طارق عبد العال حماد، "موسوعة المعايير المحاسبية"، مصر :الدار الجامعية، الجزء الأول، 2002، ص18 .

ولقد مرت اللجنة بمراحل متعددة أدت إلى تطورها وإعادة هيكلتها إلى غاية يومنا هذا، ويمكن تلخيص أهم هذه المراحل كمايلي:

صدر عن اللجنة في نفس السنة من تأسيسها ثلاث مسودات مشروع (الإفصاح عن السياسات المحاسبية، الجرد، القوائم المالية الموحدة) ،وفي 1975 تم نشر أول معيارين تحت عنوان:

IAS1: نشر الطرق المحاسبية (La Publication des méthodes comptables)

IAS2: تقييم وعرض المخزونات وفق طريقة التكاليف التاريخية.

(valorisation et présentation des stock selon la méthode de cout thétorique)

وفي سنة 1976 تم الاقرار من طرف مجموعة محافظي البنوك المركزية للدول العشرة الكبرى تمويل مشروع اللجنة لإصدار معيار محاسبي عن القوائم المالية للبنوك.

لقد اكتسبت لجنة معايير المحاسبة الدولية اعترافا واسعا بأهليتها و التحق بها عدد كبير من الجمعيات المهنية في معظم دول العالم سواء أوربا أو آسيا أو غيرها مما أدى في عام 1982إلى انضمام كل الهيئات المحاسبية المهنية التي كانت عضوة في الاتحاد الدولي للمحاسبين (و الذي كان يضم مائتي هيئة مهنية حول العالم) إلى لجنة معايير المحاسبة الدولية حيث قامت بإصدار 41 معيارا محاسبيا دوليا .

وأنشأت اللجنة عام 1995 مجلس استشاري، دولي على مستوى عالي من أشخاص في مراكز متقدمة في مهنة المحاسبة وفي الأعمال ومستخدمين آخرين القوائم المالية، ودور هذا المجلس الاستشاري هو تشجيع قبول معايير المحاسبة الدولية وتعزيز مصداقية عمل اللجنة.

وفي جانفي 1999 كان هناك 142 عضوا من 103 بلد يمثلون مليوني محاسب،كما أن هناك كثير من المنظمات الأخرى المعنية بعمل لجنة معايير المحاسبة الدولية وتستخدم معايير المحاسبة الدولية في الكثير من البلدان غير الأعضاء في اللجنة. يدار عمل اللجنة من قبل مجلس يضم ممثلي الهيئات المحاسبية من 13 بلد معينين من قبل مجلس الإتحاد الدولي للمحاسبين، ومن 4 منظمات مهتمة بوضع التقارير المالية .يمكن لكل

عضو مجلس أن يرشح ممثل أو اثنين ومستشار فني لحضور اجتماعات المجلس، وتشجع اللجنة كل عضو مجلس أن يضم وفده على الأقل أحد الأشخاص العاملين في الصناعة وشخص آخر من العاملين في هيئة وطنية لوضع المعايير[1].

[1] طارق عبد العال حماد، "التقارير المالية"، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، سنة 2000 ، ص19 .

وفي عام 2000 تم إعادة هيكلة لجنة المعايير و النظام الأساسي لها و تم تسمية مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) الذي اعتبر بدءا من 2001 هو المسئول عن إصدار معايير المحاسبة الدولية بدلا من لجنة المعايير حيث تبنى هذا المجلس جميع المعايير المحاسبية الصادرة عن لجنة المعايير الدولية كما قام المجلس عام 2002 بإعادة تسمية (لجنة التفسيرات القائمة) و تبديل هذه التسمية إلى (لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية) تهدف إلى تفسير و توضيح المعايير المحاسبية القائمة إضافة إلى تقديم إرشادات و توجيهات بشكل دائم حول معايير المحاسبة الدولية القائمة و حول معايير التقارير المالية الدولية.

وفي سنة 2002 كذلك تم نشر الجريدة الرسمية للمنظمة الأوروبية(CE) بتاريخ 2002/12/11 تحت لائحة 2002/1606 المتعلق بالعرض والإفصاح عن القوائم المالية وإلزام الشركات المدرجة ضمن الاتحاد الأوروبي بتطبيق المعايير الدولية IAS/IFRS، ابتداء من تاريخ 2005/10/10.

في 21 فيفري 2007 قام (IASB) بنشر المشرع المتضمن لمعيار دولي لعرض البيانات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وخلال سنة 2009، تم نشر النسخة النهائية من المعايير الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى نشر الجزء الأول من معيار الأدوات المالية (IFRS 09).

2-2 التشكيلة الهيكلية لمجلس معايير المحاسبة الدولية:

يتشكل مجلس معايير المحاسبة الدولية من أربع هيئات رئيسية:(مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية، مجلس معايير المحاسبة الدولية، المجلس الاستشاري للمعايير، ولجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية) ويمكن تحديد عضوية ومهام كل هيئة على حدى على النحو التالي:

2-2-1 مجلس المراقبة: تأسس هذا المجلس في فيفري 2009 من أجل المراقبة والإشراف على الأعضاء الإداريين، بالإضافة إلى المصادقة على تعيينهم .إن الهدف الأساسي من وراء تأسيس هذا المجلس هو تحقيق تمثيل دولي واسع بأكبر قدر من الانتشار الجغرافي والمهني من خلال تعزيز مسؤولية الهيئة اتجاه جمهورها .وفي هذا الصدد تم تكوين تركيبة من الأعضاء الممثلة لهذا المجلس كما يلي[1]:

- أعضاء من الإتحاد الأوروبي.
- أعضاء من الوكالة اليابانية للخدمات المالية.
- أعضاء من هيئة تداول الأوراق المالية في الولايات المتحدة .

[1] Maiillet Baudrier et autres, "Normes comptables international IAS/IFRS", BERTI édition,2006, p16.

- أعضاء من هيئة الأسواق الناشئة لمنظمة.

- رئيس لجنة بازل للرقابة المصرفية عضو ممثل بصفة مراقب .

2-2-2 مجلس معايير المحاسبة الدولية : لقد تمت إعادة هيكلة لجنة معايير المحاسبة الدولية، لتصبح تحت اسم "مجلس معايير المحاسبة الدولية"، و هو هيئة خاصة للتوحيد المحاسبي الدولي، يقع مقره في لندن وتكمن مهام المجلس الأساسية في وضع وتحسين معايير المحاسبة المالية للمؤسسات، وتشمل مسؤولياته اعتماد مقترحات المشروعات وطرق وأساليب إعداد المعايير وتعيين لجان التوجه وإقرار مسودة الإعلان ومعايير المحاسبة الدولية النهائية، ويتكون المجلس من 16 عضوا، يتم تعيينهم بناءا على خبراتهم وكفاءتهم، وهم موزعين حسب الشروط التالية[1]:

- 05 أعضاء على الأقل مراجعين.

- 03 أعضاء على الأقل معدوا القوائم المالية.

- 03 أعضاء على الأقل مستعملوا القوائم المالية.

- عضو على الأقل باحث جامعي، ونجد 07 أعضاء من ضمنهم يقومون بضمان الربط والتنسيق مع هيئات التوحيد الوطنية وذلك قصد دعم التقارب بين المعايير المحاسبية الوطنية من جهة والدولية من جهة أخرى . إضافة إلى عضوين يعملان بدوام جزئي أي يكرسون وقت أقل لوظيفتهم .

هذا ويتلقى جميع أعضاء المجلس أجورا نظير أعمالهم، ويعينون لمدة 05 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ويضطلع المجلس بالمهام الرئيسية التالية[2]:

- إعداد معايير محاسبية ذات جودة عالية ويمكن تطبيقها في كل أنحاء العالم، كما تسمح بإعداد قوائم مالية تتميز بالشفافية ودرجة إفصاح في المستوى المطلوب ، بشكل تمكن من مستخدميها وتسمح لهم باتخاذ قراراتهم الاقتصادية.
- وضع إرشادات حول كيفية استعمال وتطبيق هذه المعايير على مستوى العالم.
- العمل على تحقيق التجانس والتقارب وإمكانية المقارنة بين المعايير المحاسبية الوطنية والدولية من أجل الحصول على التوافق المطلوب.

[1] Eric Daucasse, "Normes comptables internationales IAS/IFRS", De Boeck, Paris, Juin 2005, p.10.

[2] المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية متضمنة معايير المحاسبة الدولية والتفسيرات، دورية صادرة عن جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين،2006 ، ص 17.

2-2-3 اللجنة التأسيسية للمعايير الدولية للتقارير المالية: تأسست هذه اللجنة في جويلية 2010 وهي تعتبر الهيئة الأم على مستوى المجلس ، مقرها لندن وتتشكل من 22 عضو ،يعينون لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وينتخب رئيس المجلس من طرف وحدة رئاسية قابلة للتجديد مرة واحدة أيضا وعليهم الاجتماع على الأقل مرتين في السنة[1]. ويتوزع أعضاءها كمايلي:

- 06 أعضاء من أمريكا الشمالية.
- 06 أعضاء من أوربا.
- 06 أعضاء من آسيا.
- 04 أعضاء من أي منطقة مع احترام قواعد التوازن الجغرافي الكلي.

وتتمثل المهام الرئيسية للأمناء فيما يلي:

- المصادقة على الموازنة السنوية وتأمين التمويل.
- تعيين أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية وتعديل إجراءات عمل الأعضاء الإداريين.
- عقد اجتماعات مفتوحة للعموم للتشاور فقط فيما يتعلق ببعض المسائل المحاسبية المطروحة للعلاج.
- تعيين أعضاء لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وكذا أعضاء المجلس الاستشاري.
- المراجعة السنوية لإستراتيجية مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية والمجلس، ودراسة مدى فعاليتها.
- مراجعة المسائل الإستراتيجية التي تؤثر على معايير المحاسبة، وتعزيز المؤسسة وعملها بالإضافة إلى تعزيز التطبيق الدقيق لمعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

2-2-4 المجلس الاستشاري للمعايير: يتشكل المجلس في الوقت الحاضر من 50 عضوا ممثلين لأصول وكفاءات مختلفة ومتنوعة من القارات الست،يتم تعيينهم من قبل الأمناء لمدة 03 سنوات قابلة للتجديد ويهدف المجلس إلى[2]:

- المراجعة والتعليق على إستراتيجية المجلس وخططه لتكون على قناعة أن حاجات جمهور اللجنة يجري تلبيتها.
- إعداد تقرير سنوي حول فعالية المجلس في تحقيق أهدافه والقيام بأعماله.
- تشجيع المشاركة وقبول عمل اللجنة من قبل مهنة المحاسبة ومجتمع الأعمال ومستخدمي القوائم المالية

[1] يوسف محمود جربوع، سالم عبد الله حلمي،" المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، سنة 2002 ، ص22.

[2] OBERT Robert, "Pratique des normes IAS/IFRS", 2 ème édition, Dunod, 2004, p.8.

والأطراف المهتمة الأخرى.

- البحث عن، والحصول على تمويل لعمل اللجنة بطريقة لا تضعف من استقلاليتها.
- مراجعة موازنة اللجنة وقوائمها المالية.

يجتمع المجلس عادة ثلاث مرات على الأقل كل عام، ويجب استشارته من قبل مجلس معايير المحاسبة حول كافة المواضيع الرئيسية[1]، كما يجب أن تكون اجتماعاته مفتوحة للعموم، ويعمل المجلس على ضمان استقلالية وموضوعية المجلس في صنع القرارات الفنية حول معايير المحاسبة الدولية المقترحة، ولا يسعى في المشاركة أو التأثير على هذه القرارات.

2-2-5 لجنة تفسيرات المعايير الدولية : أنشأت هذه اللجنة في شهر مارس من عام 2002 من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية وعرفت باسم اللجنة الدولية لتفسير المحاسبة المالية (The IFRS Interpretations Committee) لتحل محل اللجنة الدائمة للتفسيرات ، وتتألف اللجنة من 14 عضوا يعينون من قبل الأمناء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

تجتمع اللجنة كل شهر تقريبا ، لنشر وإثراء مشاريع التفاسير بين الجمهور، وتتم المصادقة على التفسيرات النهائية شريطة أن لا يزيد عدد الأعضاء المعارضين للتفسير عن أربعة[2].

تتعين مهمة اللجنة الأساسية في إصدار الشروحات حول المعايير التي تصدر عن المجلس وذلك من خلال توفير الإرشادات حول القضايا التي أثيرت أو من الأرجح أن تثار بشأنها تفسيرات غير مرضية أو موضع نزاع، وعليه فهي تشجع التطبيق الدقيق والموحد للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بالإضافة إلى التنسيق مع هيئات التوحيد الوطنية.و في جانفي 2010 وافق المجلس على إعادة تسمية اللجنة ب"لجنة تفسيرات المعايير الدولية" وأوكلت إليها مهمة جديدة إضافة إلى مهامها، تتمثل في القيام بدراسة سنوية للمعايير من أجل إدخال عليها تحسينات طفيفة نسبيا.

المطلب الثالث: مسار إعداد معايير المحاسبة الدولية.

3-1 مفهوم المعيار المحاسبي: لقد جاءت كلمة معيار ترجمة لكلمة (Standard) الانجليزية وهي تعني القاعدة المحاسبية ، أما لغة فهو النموذج الذي يقاس على ضوءه وزن الشيء وطوله ودرجة جودته.

[1] Jean-français Bosquet et autres, "Norme IAS/IFRS", 2eédition actualisée, Association Nationale des Directeurs Financiers et de Contrôle de Gestion, 2005, p5.

[2] عبد الوهاب نصر علي،" موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة"، الجزء الأول، الدار الجامعية، 2006 ،ص35 .

ويشير Belkaoui إلى أن المعيار المحاسبي هو قاعدة عامة تشتق من الأهداف والمفاهيم النظرية للمحاسبة والذي يوجه تطور الأساليب المحاسبية كما أن المعايير المحاسبية لا يمكن أن تتصف بصفة الثبات أو العمومية لاستخدام نظرا لتغير الظروف البيئية من وقت لأخر ومن مكان لأخر، فالمعايير أقل ثبات من المبادئ، وبسبب وجود علاقة بين الاعتبارات البيئية والمعايير فإن عملية بناء المعايير المحاسبية تعد عملية مستمرة ولا يمكن التوصل إلى معايير دولية قابلة للتطبيق في كافة النظم الاجتماعية والسياسية.

لهذا يمكن اعتبار المعايير كبيان لتحقيق التوافق والتنسيق فيما بين السياسات والمعالجات المحاسبية لمختلف المعاملات والأحداث المالية للوحدة، وهذا يساعد على جعل القوائم المالية أكثر قابلية للمقارنة وقدرة للفهم من قبل الأطراف ذات علاقة يوضع في ضوء الأعراف المحاسبية المتعارف عليها والظروف البيئية السائدة وأساسيات النظرية المحاسبية[1].

3-2 مراحل إعداد المعيار المحاسبي على مستوى مجلس معايير المحاسبة الدولية:

قامت الهيئة بتحديد واضح لإجراءات وضع معايير المحاسبة الدولية لتمكين مختلف الهيئات المعنية ومستخدمي القوائم المالية من المشاركة في وضع معايير المحاسبة من أجل توفير الشرعية السياسية لعملية وضع معايير المحاسبة الدولية، وتمثل إجراءات وضع معايير المحاسبة الدولية فما يلي[2]:

- يشكل المجلس لجنة دولية توجيهية (فوج عمل)، يترأسها ممثل عن المجلس وتضم ممثلين عن المنظمات الأخرى المحاسبية لثلاث دول على الأقل، وقد تتضمن اللجنة التوجيهية ممثلين عن المنظمات الأخرى الممثلة في المجلس أو المجموعة الاستشارية أو ذات الخبرة في موضوع معين (محل الدراسة). وتتمثل مهمة هذه اللجنة في دراسة المشكل المطروح وإعداد ملخص للنقاط التي سيتناولها.

- بعد عقد مشاورة مع اللجنة الدائمة للتفسيرات ومراجعة المجلس الاستشاري يقوم المجلس بوضع تعليقاته حول الموضوع على موجز النقاط الرئيسة، وبعد تلقي فوج العمل ردا على اقتراحاته من المجلس، يقوم بإعداد مشروع إعلان هدفه تقديم الحلول المقترحة والتبريرات المرفقة لها، وتمتد هذه الفترة لأربعة أشهر عادة.

- تراجع اللجنة التوجيهية التعليقات على بيان العرض التمهيدي الموافق عليه من طرف المجلس ويقوم فوج العمل بعد ذلك بتحرير الوثيقة النهائية تدعى "إعلان المبادئ" وتخضع لموافقة المجلس.

[1] توفيق محمد شريف، "رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتطوير بناء المعايير المحاسبية في المملكة العربية السعودية"، مجلة الغدارة العامة عام 1987 العدد5، ص36.

[2] Bernard Raffounier, Axel Haller et Peter Waltan, ,Septembre1997, Op-Cit, P 33.

– بعد الحصول على موافقة المجلس، يقوم فوج العمل بإعداد مسودة عرض والتي بدورها يتم نشرها لإثرائها وتلقي الردود عليها خلال فترة العرض والتي هي شهر كحد أدنى، وقد تمتد إلى ستة أشهر بعد مصادقة ثلثي أعضاء المجلس عليها.

– على ضوء الردود والاقتراحات التي استلمها فوج العمل، يقوم هذا الأخير بعد ذلك بإعداد مشروع نهائي للمعيار، ويتم عرضه على المجلس ، ويعتمد المعيار إذا وافق عليه ثلاثة أرباع (4/3) أعضاء المجلس ويصدر كمعيار محاسبي دولي ويصبح ساري المفعول بدءا من التاريخ المنصوص عليه في المعيار ليتم بعد ذلك ترجمة المسودات والمعايير المحاسبية باللغات العالمية الأخرى.

ويمكننا تلخيص مسار اعتماد المعايير الدولية في المخطط التالي:

الشكل رقم(1–3): مسار إعداد المعايير المحاسبة.

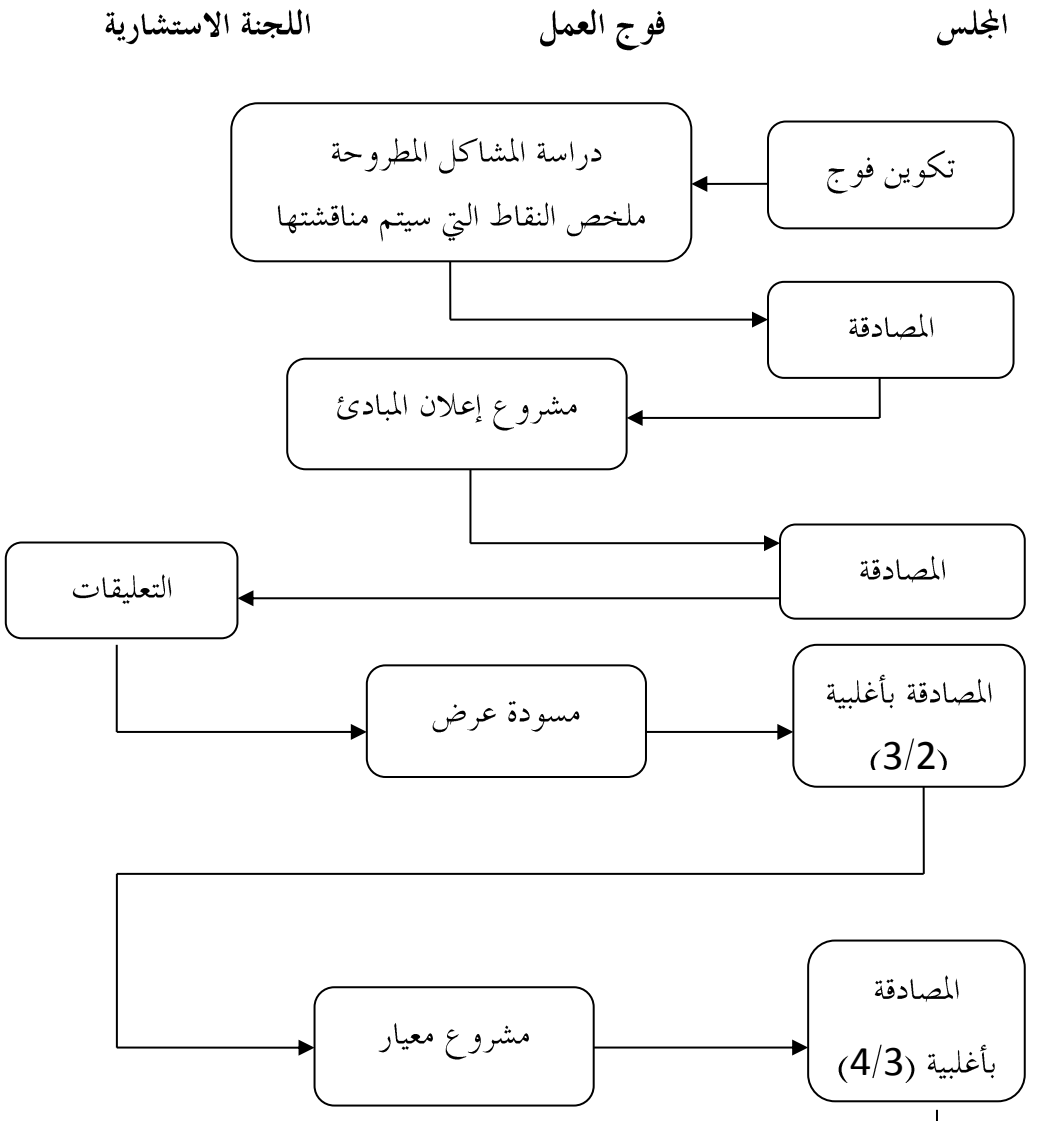

Source: Bernard Raffounier et autres, comptabilité internationale, libraire Vuibert, France, 1997 P 36.

3-3 تقديم قائمة المعايير المحاسبية الدولية ومعايير إعداد التقارير المالية IAS/IFRS:

أصدرت لجنة المعايير المحاسبية الدولية 41 معيارا، وفي إطار سياسة التحسين والتطوير المستمر فقد قامت اللجنة بإعادة صياغة وحذف بعض المعايير ، وفي 2008 بقي 31 معيار نافذ المفعول[1].

المعيار (IAS1): عرض القوائم المالية Presentation of Financial Statements

يهدف هذا المعيار إلى بيان أساس عرض القوائم المالية من أجل ضمان إمكانية المقارنة مع قوائم مماثلة لنفس المنشأة في فترات أخرى أو لمنشآت أخرى ويحدد المعيار عدة اعتبارات لعرض القوائم وإرشادات خاصة بهيكلها والحد الأدنى لمحتوياتها كما يعرض المعيار نماذج عن القوائم المالية.

وقد تم تعديل هذا المعيار في 2007 ، وكان الهدف الأساسي من هذا التعديل هو الفصل بين العمليات المتعلقة بالملاك وإدراجها ضمن قائمة التغير في حقوق الملاك، واستبعاد العمليات الأخرى الغير متعلقة بالملاك ومعالجتها ضمن قائمة الدخل الشامل، كما أتاح المعيار المعدل للمنشأة الاختيار بين بديلين للإفصاح عن مكونات الدخل الشامل إما بطريقة القائمة الواحدة أو باستخدام القائمتين، وإلغاء الإفصاح عنه ضمن حقوق الملكية.

المعيار (IAS 2): المخزون Inventories

يهدف إلى عرض المعالجة المحاسبية للمخزون وفقاً لمدخل التكلفة التاريخية، حيث يتطرق إلى تحديد مبلغ تكلفة المخزون التي سيظهر بها في الميزانية العمومية، ويعرض المعيار إرشادات عملية لتحديد التكلفة وصافي القيمة القابلة للتحقق ومعادلات التكلفة وطرق تقويم المنصرف من المخزون والإفصاح عن المخزون.

المعيار (IAS 7): قائمة التدفقات النقدية Cash Flow Statements

يهتم هذا المعيار بقائمة التدفقات النقدية حيث يحدد مفاهيم بعض المصطلحات المستخدمة مثل النقدية والنقدية المعادلة والتدفقات النقدية والأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية ويعرض المعيار شكلاً لقائمة التدفقات النقدية موزعة إلى الأنشطة الثلاث، تشغيلية واستثمارية وتمويلية ويعرض أمثلة على كل نوع من هذه الأنشطة كما يحدد المعيار شروط عرض التدفقات النقدية بالعملة الأجنبية، والتدفقات النقدية المرتبطة بالبنود غير العادية وتلك الناجمة عن الفوائد وأرباح الأسهم وعن ضرائب الدخل وغيرها.

[1] ملخص من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المترجمة و الصادرة من طرف (جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين)، الأردن،2005 .

المعيار (IAS 8): السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات والأخطاء Accounting Policies, Estimates And Errors Changes in Accounting

يهتم هذا المعيار بعملية اختيار وتغيير السياسات المحاسبية والمعالجة المحاسبية والإفصاح عن التغيرات في السياسات والتقديرات المحاسبية، وتصحيحات أخطاء الفترة السابقة كما يعرض المعيار أمثلة توضيحية، كما يهدف إلى تعزيز مدى ملاءمة وموثوقية التقارير المالية للمؤسسة، وإمكانية مقارنتها بتلك التقارير المالية على مر الزمن ومع التقارير المالية للمؤسسات الأخرى، ويستعمل هذا المعيار المصطلحات التالية:

- ✓ السياسات المحاسبية :هي مبادئ محددة وأساس واتفاقيات وقواعد وممارسات تطبقها المؤسسة عند إعداد وتقديم التقارير المالية.
- ✓ التغيير في التقدير المحاسبي :هو تعديل المبلغ المسجل للأصل ما أو التزام ما، أو مقدار الإهلاك الدوري لأصل ما، الذي ينتج عن تقييم الوضع الحاضر، والمنافع والالتزامات المستقبلية المتوقعة المرتبطة بأصول والتزامات مالية، وتنتج التغيرات في التقديرات المحاسبية عن معلومات أو تطورات جديدة وعليه فهي ليست تصحيحات للأخطاء.

المعيار (IAS 10): الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية Events After the Balance Sheet Date

يهدف المعيار إلى وصف متى يجب أن تعدل الشركة قوائمها المالية بالأحداث اللاحقة بعد تاريخ القوائم، ويعرض المعالجة المحاسبية للأحداث اللاحقة ومستوى الإفصاح المطلوب.

المعيار (IAS 11): عقود الإنشاء Construction Contracts

يعرض هذا المعيار المعالجة المحاسبية للإيرادات والتكاليف المتعلقة بعقود الإنشاء حيث يعرّف المعيار عقد الإنشاء ويفرّق بين العقد ذو السعر المحدد وعقد التكلفة زائد نسبة. ويحدد المعيار شروط لقياس الإيراد والاعتراف به وكذلك قياس تكاليف العقد، والاعتراف بالخسائر المتوقعة والتغييرات في التقديرات.

المعيار (IAS 12): ضرائب الدخل Income Taxes

يصف هذا المعيار المعالجة المحاسبية لضرائب الدخل التي تضم جميع الضرائب المحلية والأجنبية المفروضة على الأرباح الخاضعة للضريبة ويحدد المعيار تعريفات للربح المحاسبي والربح الخاضع للضريبة والدخل الضريبي والضريبة الجارية.

المعيار (IAS 14): التقارير المالية للقطاعات Segment Reporting

يهدف هذا المعيار إلى وضع مبادئ لتقديم التقارير حول المعلومات المالية حسب القطاع (معلومات حول مختلف أنواع المنتجات والخدمات التي تنتجها المنشأة ومختلف المناطق الجغرافية التي تعمل بها)، وذلك لمساعدة مستخدمي البيانات المالية فيما يلي:

- فهم أفضل للأداء السابق للمنشأة.
- تقييم أفضل لمخاطر وعوائد المنشأة.
- تكوين أحكام حول المنشآت ككل.

المعيار (IAS 16): الممتلكات والمصانع والمعدات Property, Plant and Equipment

يهدف هذا المعيار إلى وصف المعالجة المحاسبية للأصول المذكورة والاعتراف بها. حيث يعرف هذه الأصول واستهلاكها والقيمة القابلة للاستهلاك والحياة الإنتاجية والقيمة المتبقية والقيمة العادلة. كما يحدد المعيار عناصر تكلفة الأصل والنفقات اللاحقة المتعلقة به وإعادة تقييمه واستهلاكه واستبعاده.

المعيار (IAS 17): عقود الإيجار Leases

يتضمن هذا المعيار تعريفاً واضحاً لعقد الإيجار ولأنواعه، التمويلي والتشغيلي وغير القابل للإلغاء. ويوضح المعيار شروط كل نوع وطرق التعامل معها وطرق عرضها في القوائم المالية لكل من المستأجرين والمؤجرين.

المعيار (IAS 18): الإيراد Revenue

يعرف هذا المعيار الإيراد ويهتم بقياس الإيراد من بيع البضائع وتأدية الخدمات وإيرادات أخرى.

المعيار (IAS 19): منافع الموظفين (التقاعد) Employee Benefits

يهدف هذا المعيار إلى بيان المحاسبة والإفصاح عن منافع الموظفين ويعرف المعيار عدة مصطلحات مثل منافع الموظفين وتلك المنافع قصيرة الأجل وطويلة الأجل وغيرها. وينص المعيار على شروط الاعتراف والقياس والإفصاح.

المعيار (IAS 20): محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية Accounting for Government Grants and Disclosure of Government Assistance

يعرّف المعيار المنح الحكومية والمساعدات الحكومية بأشكالها المختلفة وشروط الاعتراف والإفصاح.

المعيار (IAS 21): آثار التغيرات في أسعار صرف العملات The Effects of Changes in Foreign Exchange Rates

يطبق هذا المعيار على المعاملات الأجنبية وفي ترجمة القوائم المالية للعمليات الأجنبية حيث ينص على شروط الاعتراف الأولي وبفرو قات الصرف وتصنيف العمليات الأجنبية والتغيرات في أسعار الصرف ومعالجتها.

المعيار (IAS 23): تكاليف الاقتراض Borrowing Costs

يهدف هذا المعيار إلى عرض المعالجة المحاسبية لتكاليف الاقتراض فقد كانت تعالج هذه التكاليف المتعلقة بالأصول المؤهلة على أنها مصروف يخص الفترة، وتعرف الأصول المؤهلة على أنها الأصول التي تتطلب فترة طويلة حتى تصبح صالحة للاستخدام مثل المخزون أو بناء المنشات الصناعية ومرافق توليد الطاقة الكهربائية، ولكن المعيار يسمح بمعالجة بديلة مسموح بها وهي رسملة تكاليف الاقتراض ولكن ضمن شروط عرضها المعيار.

وقد تم تعديل هذا المعيار في 2007 أين أصبحت معالجة تكاليف الاقتراض المتعلقة باقتناء أو إنشاء أو إنتاج الأصل المؤهل جزء من تكلفة ذلك الأصل، ويتم الاعتراف بالتكاليف الأخرى كمصروف.

المعيار (IAS 24): الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة Related Party Disclosures

يحدد المعيار الطرف ذو العلاقة بأنه إذا كان أحد الأطراف قادر على التحكم بالطرف الآخر أو ممارسة تأثير هام عليه في صنع قرارات مالية أو تشغيلية.

المعيار (IAS 26): المحاسبة والتقرير عن برامج منافع التقاعد Accounting and Reporting by Retirement Benefit Plans

يهتم هذا المعيار ببرامج المساهمات المحددة وبرامج المنافع المحددة ويعرض المعيار طريقة احتساب القيمة الحالية الاكتوارية لمنافع التقاعد وشروط الإفصاح.

المعيار (IAS 27): القوائم المالية الموحدة Consolidated and Separate Financial Statements

يهتم هذا المعيار بعرض القوائم المالية الموحدة ويعرض إجراءات التوحيد والإفصاح.

المعيار (IAS 28): المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة Associates in Investments

يعرف المعيار المنشأة الزميلة بأنها منشأة يوجد للمستثمر تأثير هام عليها وهي ليست منشأة تابعة أو مشروع مشترك للمستثمر ويعرض المعيار طرق الاعتراف بموجب طريقتي حقوق الملكية والتكلفة وتطبيقاتهما.

المعيار (IAS 29): التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع Financial Reporting in Hyperinflationary Economies

يطالب هذا المعيار المنشآت التي تعد قوائمها بعملة اقتصاد مرتفع التضخم أن تعدل قوائمها باستخدام وحدة قياس جارية بتاريخ القوائم. ويحدد المعيار شروط تطبيق ذلك سواء في القوائم المالية المعدة على أساس التكلفة التاريخية أو على أساس التكلفة الجارية، وبالتالي تمكين مستخدمي القوائم المالية من الحصول على معلومات محاسبية تعكس الظروف الاقتصادية الحقيقية لتلك المؤسسات العاملة في بيئة تضخمية مفرطة.

المعيار (IAS 30): الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمنشآت المالية المشابهة Disclosures in the Financial Statements of Banks and Similar Financial Institutions

يطالب هذا المعيار البنوك والمؤسسات المالية المشابهة بتقديم مستوى ملائم من الإفصاح لمصلحة مستخدمي القوائم المالية كعرض السياسات المحاسبية وتضمين افصاحات إضافية في قائمة الدخل والمركز المالي وكذلك ما يتعلق بالأمور الطارئة واستحقاقات الأصول والالتزامات وخسائر القروض والسلف والمخاطر البنكية العامة والأصول المرهونة كضمان.

المعيار (IAS 31): التقرير المالي عن الحصص في المشاريع المشتركة Interests In Joint Ventures

يهتم هذا المعيار بالمحاسبة عن الحصص في المشاريع المشتركة والتي يعرفها المعيار بأنها ترتيبات تعاقدية يقوم بموجبها طرفان أو أكثر بنشاط اقتصادي يخضع للرقابة المشتركة وقد عرض المعيار أشكال المشاريع المشتركة وعرف الترتيب التعاقدي والعمليات تحت السيطرة المشتركة والأصول والوحدات تحت السيطرة المشتركة والقوائم المالية الموحدة لها والمنفصلة.

المعيار (IAS 32): الأدوات المالية (الإفصاح والعرض) Financial Instruments Disclosure and Presentation

يعرض هذا المعيار شروط معينة لعرض الأدوات المالية في الميزانية ويحدد المعلومات الواجب الإفصاح عنها.

ويتناول هذا المعيار طرق عرض كل من الأدوات المالية والأصول المالية والالتزامات المالية وحقوق الملكية وكذلك بالنسبة للفوائد وأرباح الأسهم والخسائر والمكاسب.

المعيار (IAS 33): حصة السهم من الأرباح Earnings Per Share

يهدف هذا المعيار إلى وضع المبادئ من أجل تحديد وعرض حصة السهم من الأرباح مما يؤدي إلى تحسين إمكانية المقارنة بين أداء المنشآت أو الفترات المحاسبية ويركز المعيار على حساب حصة السهم من الأرباح.

المعيار (IAS 34): التقارير المالية المرحلية Interim Financial Reporting

يهدف هذا المعيار إلى بيان الحد الأدنى من مضمون التقرير المالي المرحلي وبيان مبادئ الاعتراف والقياس في البيانات المالية الكاملة أو المختصرة لفترة مرحلية ويقصد بالتقرير المرحلي، تقرير مالي يحتوي إما على مجموعة كاملة أو مختصرة من البيانات المالية لفترة أقل من السنة المالية الكاملة للمنشأة.

المعيار (IAS 36): انخفاض قيمة الموجودات Impairment of Assets

يعرض هذا المعيار، المعالجة المحاسبية للانخفاض في قيمة الموجودات والإفصاح عنها. حيث يطالب بالاعتراف بالخسارة الناجمة عن الانخفاض في قيمة الموجودات بحيث لا يتم تسجيل الموجودات بما لا يزيد عن المبلغ القابل للاسترداد. ويعرف المعيار المبلغ القابل للاسترداد بأنه صافي سعر البيع للأصل أو قيمته المستخدمة (القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل) أيهما أعلى. كما يعرض المعيار مصادر المعلومات عن الانخفاض في القيمة وطرق قياس الانخفاض.

المعيار (IAS 37): المخصصات , الالتزامات والموجودات الطارئة Provisions, Contingent Liabilities and Contingent Assets

يهدف هذا المعيار إلى ضمان تطبيق مقاييس الاعتراف وأسس الاعتراف المحاسبية على المخصصات والمطلوبات المحتملة والموجودات المحتملة. ويعرف المعيار المخصص على أنه مطلوب ذو توقيت ومبلغ غير مؤكدين.

المعيار (IAS 38): الموجودات غير الملموسة Intangible Assets

يعرض هذا المعيار المعالجة المحاسبية للموجودات غير الملموسة التي لم تتم معالجتها في معيار آخر. وينص المعيار 38 على وجوب الاعتراف بالأصل إذا حقق الشروط الواردة فيه وينص أيضاً على كيفية قياس المبلغ المسجل للموجودات غير الملموسة والإفصاح عنها.

المعيار (IAS 39): الأدوات المالية : الاعتراف والقياس Financial Instruments Recognition and Measurement

يهدف هذا المعيار إلى إكمال أحكام المعيار 32 الذي سبق ذكره وذلك من أجل تحديد مبادئ الاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية وقياسها والإفصاح عنها.

المعيار (IAS 40): الاستثمارات العقارية Investment Property

ويهدف إلى وصف المعالجة المحاسبية للممتلكات الاستثمارية ومتطلبات الإفصاح المتعلق بها .

■الممتلكات الاستثمارية : (أراض أو مبانى) محتفظ بها (من قبل مستأجر بعقد إيجار تمويلي)لاكتساب إيرادات إيجاريه أو من ارتفاع قيمتها الرأسمالية وليس من استخدامها في الإنتاج أو البيع .

■الممتلكات المشغولة من المالك : هي المحتفظ بها للاستخدام العادي .

المعيار (IAS 41): الزراعة Agriculture

يهدف إلى بيان المعالجة المحاسبية وعرض البيانات المالية المتعلقة بالنشاط الزراعي والإفصاح المتعلق به لقد اجتمع مجلس معايير المحاسبة الدولية للمرة الأولى في جلسة فنية في أفريل 2001 ، وأثناء هذا الاجتماع وافق على قرار بتبنى مجموعة معايير وتفسيرات لمعايير المحاسبة الدولية القائمة، الصادرة عن مجلس الإدارة للجنة معايير المحاسبة الدولية السابق ، وأعلن مجلس معايير المحاسبة الدولية الجديد أن أمناء مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية وافقوا على تسمية معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية ب"**معايير التقارير المالية الدولية** " (IFRS) مع الاستمرار في تسمية المعايير القائمة ب" **معايير المحاسبة الدولية** " (IAS).

ويفترض أن هذا التغير قد أحدث من أجل تمكين المجلس من التمييز بين المعايير الجديدة الصادرة من طرفه و تلك التي ورثها عن لجنة معايير المحاسبة الدولية السابقة[1].

المعيار (IFRS 1): تبني المعايير الدولية للتقارير المالية First-time Adoption of International Financial Reporting Standards

يتضمن إعداد قوائم مالية بدون تحفظات تتفق مع المعايير الدولية وتهدف للاستخدام العام .

الوحدة التي تتبنى معايير التقارير المالية لأول مرة هي تلك التي تقوم بإعداد ونشر قوائم مالية للاستخدام العام والمنسجمة مع المعايير الدولية للتقارير المالية .

المعيار (IFRS 2): الدفع على أساس الأسهم Share-based Payment

يتناول إصدار الأسهم أو الحقوق على الأسهم عوضاً عن سلع أو خدمات ومقتضيات الإفصاح عنها .

ويقتضي هذا المعيار أن تعكس المؤسسة في أرباحها وخسائرها ومركزها المالي أثار معاملات الدفع على أساس الأسهم، بما في ذلك المصاريف المرتبطة بالمعاملات التي تمنح فيها خيارات الأسهم للموظفين، وتطبق المؤسسة هذا المعيار على وجه الخصوص على السلع والخدمات أو الخدمات المستلمة بما فيها:

- ✓المعاملات التي تكون فيها البضاعة أو الخدمات هي المقابل لأدوات حقوق الملكية؛
- ✓المعاملات التي تشتري فيها المؤسسة البضاعة أو الخدمات مقابل الالتزامات التي تتحملها أمام المورد؛

[1] طارق عبد العال حماد، "دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة"، الدار الجامعية، مصر، سنة 2006 ، ص34 -35.

✓المعاملات التي تستلم فيها المؤسسة أو المشتري بضاعة أو خدمات، وتوفر بنود الاتفاق للمؤسسة أو لمورد تلك البضاعة أو الخدمات اختيار المؤسسة إما تسوية المعاملة نقدا أو(بأصول أخرى) أو بإصدار أدوات حقوق الملكية.

المعيار (IFRS 3): الاندماج Business combinations

تم إصدار هذا المعيار ليحل محل المعيار المحاسبي الدولي رقم 22 "توحيد/تجميع الأعمال"

يتبنى المعيار طريقة الشراء دون طريقة تجميع المصالح وضرورة تقويم كامل قيمة الأصول بالقيمة العادلة، ويهدف هذا المعيار إلى تعزيز الملاءمة والموثوقية والقدرة على مقارنة المعلومات التي تقدمها المؤسسة حول اندماج الأعمال وتأثيراته في قوائمها المالية، ولتحقيق ذلك يضع المعيار الدولي هذه المبادئ والمتطلبات حول ما ينبغي على المؤسسة المشترية عمله:

✓أن تعترف وتقيس في قوائمها المالية الأصول المستملكة القابلة للتحديد، والالتزامات المضمونة وأية حصة غير مسيطرة في المؤسسة المشتراة.

✓أن تعترف وتقيس الشهرة المستملكة في اندماج الأعمال أو الربح من الشراء بسعر مخفض.

✓أن تحدد ما يتم الإفصاح عنه من معلومات ليتمكن مستخدمو القوائم المالية من تقييم طبيعة اندماج الأعمال وأثاره المالية.

المعيار (IFRS 4):عقود التأمين Insurance Contracts

تناول عقود التأمين وإعادة التأمين دون الأصول الأخرى

المعيار (IFRS 5): current Assets Held for Sale and Discontinued Operations-Non

تناول الأصول غير المتداولة التي تمت حيازتها بغرض البيع

المعيار (IFRS 6):Exploration for and Evaluation of Mineral Resources

تناول استكشاف وتقويم الأصول الخاصة بالنفط والثروات المعدنية الأخرى.

المعيار (IFRS 7):Disclosures : Financial Instruments

إن الهدف الأساسي من هذا المعيار هو مراعاة المؤسسات الإفصاح في قوائمها المالية التي تتيح لمستخدميها تقييم ما يلي:

✓أهمية الأدوات المالية للمركز والأداء المالي للمؤسسة.

✓طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية التي تتعرض لها المؤسسة أثناء الفترة وفي نهاية فترة إعداد التقارير وكيفية إدارة المؤسسة لهذه المخاطر.

المعيار (IFRS 8): Operating segments القطاعات التشغيلية: تم إحلال المعيار الدولي لإعداد القوائم المالية IFRS 8 محل المعيار المحاسبي IAS 14 بهدف تحديد ماهية المعلومات الواجب التقرير والإفصاح عنها حول القطاعات التشغيلية بحيث تمكن مستخدمي التقارير المالية من تقييم طبيعة الأنشطة التجارية للمنشأة وآثارها المالية والبيئات الاقتصادية التي تعمل فيها.

المعيار (IFRS 9): الأدوات المالية: الاعتراف والقياس Financial Instruments

تعرض معيار المحاسبة الدولي IAS 39 لانتقادات واسعة بسبب صعوبته وتعقيداته المتعددة، وفي 2009 قام مجلس معايير المحاسبة الدولية باستبدال هذا المعيار بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS 9، مع مراعاة بعض الشروط عند تصميم هذا المعيار:

– تخفيض عدد فئات التصنيف والقياس، حيث تم إلغاء الأصول المالية المتوفرة للبيع والمحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق.

–إلغاء المتطلبات المعقدة مثل إلغاء الطرق المختلفة لحساب خسارة التدني.

– التحسين في المحاسبة عن الأصول المالية فيما يتعلق بالتصنيف والقياس، خسارة تدنى القيمة، المشتقات الضمنية، القيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر.

المعيار (IFRS 10): البيانات المالية الموحدة Consolidated Financial Statements

تتمثل أسباب إصدار هذا المعيار في اختلاف المنشآت في تطبيق مبدأ السيطرة، والذي اختلف عن المفهوم التقليدي الوارد في معيار المحاسبة الدولي IAS 27 الذي يرى بأن السيطرة هي التحكم في السياسات المالية والتشغيلية للمنشاة بهدف تحقيق منافع منها، وهو ما يتناقض مع ما جاء به التفسير رقم 12 الصادر عن لجنة التفسيرات الدائمة والذي يقر على أن المنشاة تكون مسيطرة عندما يكون لديها جزء كبير من المخاطر، كما كان للأزمة المالية العالمية المنعطف الأساسي لتسليط الضوء على نقص الشفافية المتعلقة بالمخاطر التي يتعرض لها المستثمرين نتيجة عملهم في أدوات تقع خارج الميزانية.

المعيار (IFRS 11): الترتيبات المشتركة.

تم إصدار هذا المعيار ليحل محل المعيار المحاسبي الدولي IAS 31 " التقرير المالي عن الحصص في المشروعات المشتركة "والهدف من إصداره المحاسبة عن الحقوق والالتزامات بالترتيبات المشتركة والإفصاح عن الحقوق والالتزامات والإيرادات والمصروفات في البيانات المالية الخاصة بالمشاركين والمستثمرين.

المعيار (IFRS 12): الإفصاح عن الحصص في المنشآت الأخرى.

تم إصدار هذا المعيار بغرض الإفصاح عن المعلومات التي تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم كل أشكال المصالح في الكيانات الأخرى ، وآثار تلك المصالح على مركزها المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية، لذا فهو يعد معيار مستقل للإفصاح الشامل الذي يجمع بين متطلبات الإفصاح في الشركات التابعة IAS 27 والزميلة IAS 28 والترتيبات المشتركةIAS 31 .

المعيار (IFRS 13): قياس القيمة العادلة.

تم إصدار هذا المعيار في ماي 2011 بغرض وضع تعريف دقيق للقيمة العادلة،كما يقدم هذا المعيار ثلاث مناهج في تحديد القيمة العادلة وهي(منهج السوق ومنهج التكلفة ومنهج الدخل) ويهدف هذا المعيار إلى:

-تبيين إطار لقياس القيمة العادلة في معيار دولي واحد.

-طلب إفصاحات لقياسات القيمة العادلة.

يعرف المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية القيمة العادلة عل أنها" السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذي سيتم دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس".

وفيما يلي متطلبات القياس حسب هذا المعيار:

✓ يعتبر قياس القيمة العادلة مخصصا لأصل أو التزام محدد، وتبعا لذلك يتعين على المؤسسة عند قياس القيمة العادلة أن تأخذ بعين الاعتبار خصائص الأصل أو الالتزام في حال رغب المشاركون في السوق أخذ تلك الخصائص بعين الاعتبار عند تسعير الأصل أو الالتزام في تاريخ القياس، وتشتمل الخصائص على سبيل المثال (حالة الأصل وموقعه، القيود المفروضة على بيع الأصل أو استخدامه إن وجد).

قد يكون الأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة واحدا مما يلي:

- ❖ الأصل أو الالتزام المستقل(على سبيل المثال أداة مالية أو أصل غير مالي).
- ❖ مجموعة أصول أو مجموعة التزامات أو مجموعة أصول والتزامات(على سبيل المثال وحدة توليد النقد أو مؤسسة أعمال).

✓ سواء كان الأصل أو الالتزام مستقلا، فإن مجموعة من الأصول أو مجموعة من الالتزامات أو مجموعة الأصول والالتزامات تعتمد لأغراض الاعتراف أو الإفصاح على وحدة الحساب الخاصة بها، ويتم تحديد وحدة الحساب للأصل أو الالتزام وفقاً للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية الذي يقتضي أو يسمح بقياس القيمة العادلة باستثناء ما هو وارد في هذا المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية.

✓ يفترض قياس القيمة العادلة أن مبادلة الأصل أو الالتزام تتم بمعاملة منظمة بين المشاركين في السوق لبيع الأصل أو نقل الالتزام في تاريخ القياس وفقا لظروف السوق الحالية.

✓ يفترض قياس القيمة العادلة أن معاملة بيع الأصل ونقل الالتزام تتم:

- ❖ في السوق الأصلي للأصل أو الالتزام.
- ❖ في غياب السوق الأصلي، في السوق الأكثر ربحا للأصل أو الالتزام .

✓ تقيس المؤسسة القيمة العادلة للأصل أو الالتزام باستخدام الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام على افتراض أن المشاركين في السوق سيتصرفون بما فيه مصلحتهم الاقتصادية.

✓ يأخذ قياس القيم العادلة للأصل غير مالي بعين الاعتبار قدرة المشارك في السوق على توليد المنافع الاقتصادية من خلال استخدام الأصل بأفضل وأحسن استخدام له أو بيعه لمشارك آخر سيستخدم الأصل بأفضل وأحسن استخدام له.

المبحث الثالث: الأسس النظرية لعرض القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.

لقد كان لتزايد حجم منظمات الأعمال وتعقدها أثر كبير على المحاسبة مما أدى بدوره إلى تعقدها وزيادة مشاكلها، فقد واجهت المحاسبة تحديات كثيرة لتوفير الرقابة الكافية وضمان التسجيل والتبويب المناسب لآلاف العمليات المالية التي تحدث سنويا، ونظرا لتباين الأساليب في إعداد القوائم المالية وما ينتج عنها من معلومات غير موحدة فقد استقر الرأي الدولي على المستوى الأكاديمي والمهني نحو أهمية توافر إطار نظري لإعداد القوائم المالية استنادا إلى مفاهيم ومبادئ ومعايير وحاسبية متعارف عليها.

المطلب الأول: مفهوم الإطار التصوري لعرض القوائم المالية.

من الجدير بالذكر أن الإطار التصوري المستهدف لا يحل مشاكل المحاسبة وإعداد التقارير المالية، ولكن يعتبر المرشد الذي يمكن الرجوع إليه والاعتماد على معاييره فيما إذا اضطر المحاسب إلى المفاضلة والتقييم بين الأساليب البديلة على ضوء الظروف المحيطة بالوحدة الاقتصادية.

بعد إنشاء مجلس معايير المحاسبة المالية في الولايات المتحدة الأمريكية أصبح الهيأة المسؤولة عن إرساء الإطار النظري المنشود، وهي مهمة تحتاج إلى جهود مستمرة لفترة طويلة ولذلك يتم إنجازها على مراحل، هذا ويعرف مجلس معايير المحاسبة المالية الإطار النظري لعرض وإعداد القوائم المالية " بأنه نظام متكامل ينطوي على تحديد أهداف القوائم والتقارير المالية لاعتبارها نقطة البداية، ويوفر المفاهيم والمعايير التي تساعد على تحديد خصائص المعلومة المحاسبية التي تستجيب لهذه الأهداف"[1].

ويمكن تحديد أهمية وأهداف هذا الإطار من خلال النقاط التالية:

- توضيح الأهداف المرغوبة من القوائم المالية.

[1] د. وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، "دراسة متقدمة في المحاسبة المالية"، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2004، ص24.

- وضع المفاهيم والمعايير المحاسبية التي تتلائم مع هذه الأهداف.
- إيجاد حلول سريعة للمشاكل التي تظهر في مجال الممارسة العملية بالرجوع إلى الإطار النظري الموجود.
- صياغة معايير جديدة استجابة للمتغيرات التي تظهر في مجال الأعمال.
- تدعيم ثقة مستحدمي القوائم المالية في المعلومات المحاسبية وزيادة مقدرتهم على تحليلها وتفسيرها.
- إمكانية المقارنة بين القوائم المالية التي تصدرها الوحدات الاقتصادية المختلفة.

وحتى يتمكن مجلس معايير المحاسبة المالية من بناء الإطار التصوري المستهدف فقد قام بعدة دراسات محاسبية أهمها الدراسة رقم (1) سنة 1978 بعنوان " أهداف التقارير المالية في تنظيمات الأعمال"، والدراسة رقم (2) في سنة 1980 تحت عنوان " الخصائص الكيفية للمعلومة المحاسبية "، والدراسة رقم (3) في سنة 1980 بعنوان " عناصر القوائم المالية في منظمات الأعمال"' وعلى ضوء هذه الدراسات وغيرها من التفسيرات والإيضاحات يمكن تلخيص الإطار التصوري الخاص بعرض القوائم المالية من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-4): الإطار النظري للمحاسبة المالية.

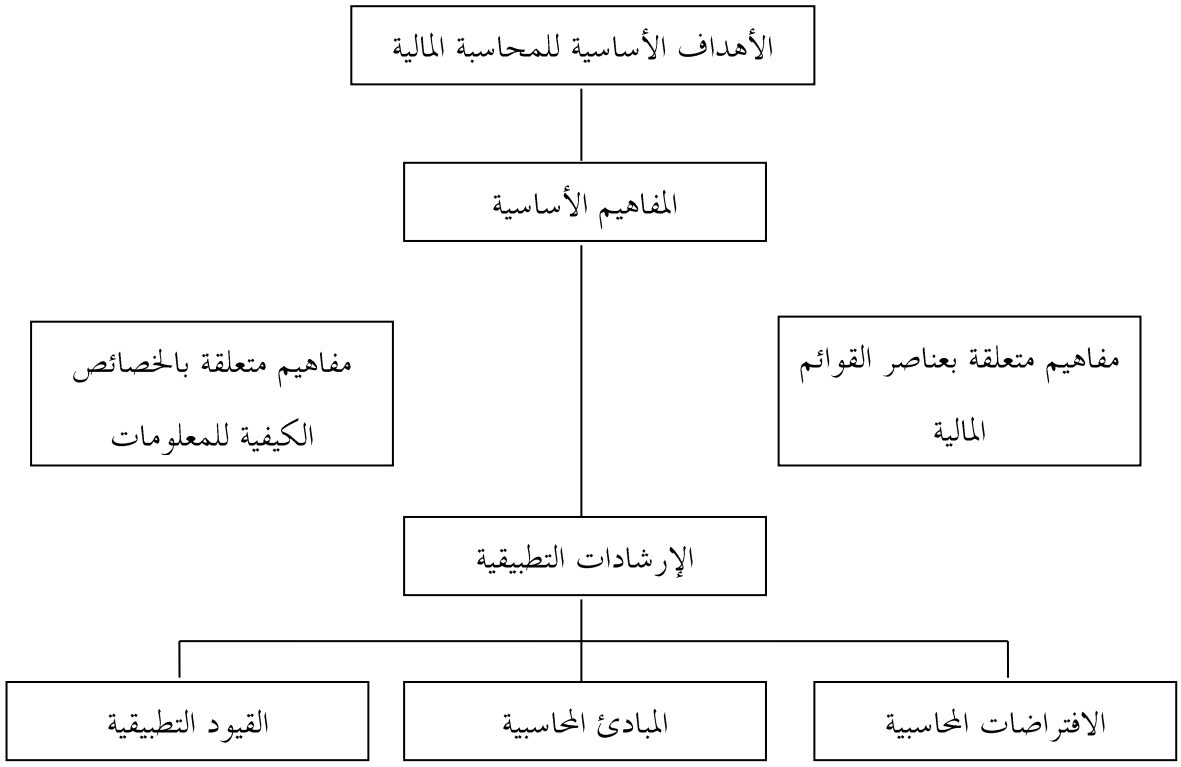

المصدر: د. وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، "دراسة متقدمة في المحاسبة المالية"، مرجع سبق ذكره، ص25.

1-1 القوائم المالية الرئيسية: تعد القوائم المالية وفق أعراف ومبادئ متعارف عليها ومقبولة قبولا عاما من قبل الممارسين لمهنة المحاسبة الأمر الذي يبعث بالطمأنينة لدى جميع الأطراف المعنية بأحداث المؤسسة الاقتصادية من حيث صحة وعدالة وموضوعية هذه القوائم والبيانات المالية.

إن العملية المحاسبية أو نظام التقرير(الإعلام) المالي المهيأ للأطراف المعنية يتكون من أربع قوائم مالية رئيسية وهي[1]:

- الميزانية (قائمة المركز المالي)
- قائمة الدخل (نتيجة الأعمال)
- قائمة التدفقات النقدية
- قائمة حقوق المساهمين

و تعتبر هذه القوائم الأربع بالإضافة إلى الملاحق مصدر أساسي ومفيد لتزويد المصالح المعنية بالمعلومة الضرورية والموثوق بها في الوقت المناسب، لاتخاذ قرارات الاستثمار والإئتمان وغيرها.

1-1-1 الميزانية (قائمة المركز المالي): تبين قائمة المركز المالي المجموعات الرئيسية للحسابات والمبالغ المتعلقة بالأصول والخصوم وحقوق المساهمين والعلاقات بين هذه المجموعات في نقطة زمنية محددة، وعادة ما تكون نهاية السنة، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فهي تشكل كل ثلاث أشهر ونهاية كل سنة[2].

1-1-2 قائمة الدخل (نتيجة الأعمال): تبين قائمة الدخل أو ما تعرف بنتيجة الأعمال الخاصة بأداء المؤسسة، أي نتيجة الأعمال والأنشطة التشغيلية[3]، فهي تفسر التغيرات التي طرأت على الأصول والخصوم وحقوق المساهمين بين ميزانيتين متتاليتين (ميزانية أول المدة وآخرها)، ويبنى تعريف قائمة الدخل على أساس مفهوم الاستحقاق للأرباح.

1-1-3 قائمة التدفقات النقدية: تبين قائمة التدفقات النقدية المقبوضات والمدفوعات النقدية في فترة محددة والتي تصنف إما تدفقات في الأنشطة التشغيلية، أو الأنشطة الاستثمارية أو الأنشطة التمويلية.

[1] نعيم دهمش، محمود الخلايلة، محمد أبو نصار، "مبادئ المحاسبة"، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2009، ص 33.

[2] Jean- Français REGNARD, "lire un bilan c'est simple", Paris , Ed Chiron ,2007, p 37.

[3] دونال كيزو، "المحاسبة المتوسطة"، السعودية :دار المريخ، 2005 ، ص165

وتساعد قائمة التدفقات النقدية في تفسير التغيرات في الميزانيات المتعاقبة وتكمل المعلومات المدونة في قائمة الدخل وقائمة المركز المالي، وقد عرفت قائمة التدفقات النقدية الاستثمارية حسب معيار المحاسبة الدولي رقم (7) على أنها كل تدفق ناتج عن[1]:

- امتلاك أو بيع ممتلكات وأصول المصنع (المعدات و الآلات وغيرها).
- امتلاك أو بيع فرع تابع أو قطاع معين من المؤسسة.
- شراء أو بيع استثمارات في مؤسسات أخرى.

وبالمثل حددت التدفقات النقدية التمويلية بتلك المتأتية عن:

- إصدار أو تسديد ديون أو قروض سندات.
- إصدار الأسهم.
- توزيع حصص أرباح الأسهم.

أما التدفقات النقدية المتعلقة بالأنشطة التشغيلية فإنها تشمل الآثار النقدية لجميع العمليات التي لا ينطبق عليها مفهوم الأنشطة الاستثمارية أو التمويلية، وهي تمثل التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستغلال المنتجة للإيراد.

لقد حلت قائمة التدفقات النقدية محل قائمة التغيرات في المركز المالي بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم (7) لسنة 1994 والمعدل عام 1993.

1-1-4 قائمة حقوق المساهمين: تبين هذه القائمة مبالغ ومصادر التغيرات في حقوق المساهمين ويمكن أن تشمل حقوق الملكية البنود التالية[2]:

- الأسهم الممتازة.
- الأسهم العادية.
- الاحتياطي القانوني.
- علاوة الإصدار (رأس المال الإضافي).
- الأرباح المحتجزة.

[1] نعيم دهمش، محمود الخلايلة، محمد أبو نصار، مرجع سبق ذكره، ص34-35.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، "المحاسبية المعايير ضوء في المالية القوائم وعرض اعداد"، الإسكندرية: الثقافة دار الطبعة ، الطبعة الأولى، 2008 ص115.

1-2 أهداف القوائم المالية:

إن تحديد الأهداف المرجوة من القوائم المالية بالدرجة الأولى تمنح الفرصة لتحديد من هم مستخدمي المعلومة المحاسبية على ضوء طبيعة علاقتهم بالوحدة الاقتصادية[1]، وهذا بدوره يساعد على تحديد نوعية القرارات المتخذة، ومن تم تحديد نوعية المعلومات التي تفي باحتياجاتهم.

يتمثل الدور الأساسي للقوائم المالية في تقديم المعلومات المفيدة في اتخاذ القرارات الخاصة بمجال الأعمال والتي تساعد في تحديد الاستخدام الكفء للموارد وتقييم العوائد والمخاطر المتعلقة بالاستثمار والفرص المتاحة، كما تساعد في الارتقاء بالأداء ورفع المستوى التنافسي داخل الأسواق المحلية والدولية[2]. بمعنى أنها تهدف لتحقيق الأغراض التالية:

- اتخاذ القرارات الاستثمارية ومنح القروض المالية.
- دراسة وتقييم درجة السيولة المالية للمؤسسة ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها سواء أكانت قصيرة أم طويلة الأجل.
- تقييم الموارد الاقتصادية المتاحة للمؤسسة، وكذا تحديد مصادرها سواء أكانت في شكل حقوق ملكية أو التزامات.
- التعرف على التغيرات التي تطرأ على المركز المالي للوحدة الاقتصادية.
- تقييم مردودية المشروع والنتائج والأرباح المحققة خلال الفترات السابقة وحتى التنبؤات المتعلقة بالانجازات المستقبلية.

تكمن أهمية القوائم المالية في تقديم معلومات عادلة ومحايدة وغير متحيزة، ولذلك فإن المعلومة المضللة والتي تشير إلى مخاطرة أقل مما هو موجود بالفعل أو تكون موجهة نحو هدف معين لصالح شريحة معينة من المتوقع أن تفشل في خدمة الأهداف الواسعة النطاق التي أنشأت من أجلها القوائم المالية[3].

1-3 الأطراف المستفيدة من القوائم المالية (مستخدموا القوائم المالية):

ترتكز الوظيفة الأساسية للقوائم المالية حول تزويد الأطراف المعنية بالمعلومات المالية التي تعرض في التقارير والتي تستخدم لتحقيق أغراض متعددة، ومن بين الأطراف التي تهمها المعلومة المالية:

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات،" معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية -الجوانب النظرية والعملية-"، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2008 ، ص2 .

[2] طارق عبد العال حماد، "تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار ومنح الائتمان"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 42.

[3] Obert Ropert," Pratique des normes IAS/IFRS" ; Edition dunod, paris ,2004 , P54.

أ/ الأطراف داخل المؤسسة: وتشمل هذه المجموعة كل من المديرين والمسيرين المسؤولين عن إدارة المستويات المختلفة للمنظمة والذين يستخدمون التقارير المالية لأغراض داخلية لاتخاذ القرارات ورسم السياسات المالية فيما يخص التخطيط واختيار البدائل وقياس الأداء، فهي تساعد على تحديد كل من:

- موارد المؤسسة وقيمة الديون المستحقة على الغير.
- حجم الإرادات والمصروفات بالمقارنة مع حجم المبيعات.
- تقييم حجم المخزون الآني ومخزون الأمان.
- تحديد أسعار البيع وطرق توسيع الحصص السوقية.

ب/ الأطراف خارج المؤسسة: وتشمل هذه المجموعة كل من:

- أصحاب المشروع (الشركاء، المساهمون، الملاك)، والذين يهمهم التعرف على مدى تقدم المشروع، وقياس نتيجة الأعمال، ومقارنة ربحيته بالمشاريع الأخرى.
- المستثمرون المرتقبون (أفراد، شركات، أو هيئات أخرى): وهم الأشخاص الذين يرغبون في الاستثمار بأموالهم في المشروع من خلال شراء أسهمه أو سنداته أي المفاضلة بين البدائل المتاحة لاختيار أفضلها[1].
- الموردون: الذين يهتمون ببيانات المشروع المالية للوقوف على مركزه المالي وقوته الايرادية لتحديد مقدرته على الوفاء بالتزاماته الحالية والمستقبلية.
- المقرضون (البنوك والمؤسسات المالية)، ويحتاجون للبيانات المالية لمعرفة قدرة المؤسسة على سداد القروض مع فوائدها عند تاريخ الاستحقاق.
- العملاء: تهمهم القوائم المالية في معرفة إمكانية استمرار المؤسسة بتزويدهم بالسلع والخدمات بالجودة والنوعية المطلوبة وبالكميات والأسعار المعقولة.
- الموظفون والمستخدمون: الذين يهمهم استمرارية المشروع لأن ذلك يتعلق باستقرار مناصبهم وثبات واستمرار عملهم وهو الأمر الذي يزيد من رفع معنوياتهم واستقرارهم النفسي[2].

هذا ولا ننسى بعض الأطراف المعنية الأخرى كالنقابات العمالية والغرف التجارية والصناعية والهيئات الإحصائية والمحللون والباحثون الاقتصاديون والماليون...إلخ.

[1] محمد أبو نصار، جمعة حميدات،"معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية: الجوانب النظرية والعملية"، مرجع سبق ذكره، ص4.

[2] خالد الجعارات،" معايير التقارير المالية الدولية IFRS & IAS " ،الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008 ، ص43.

ج/ الأطراف الرقابية والمصالح الحكومية: وعلى رأسها إدارة الضرائب التي تهتم بهذه التقارير المالية (الميزانية وقائمة الدخل) لاستخدامها في تحديد نسبة الضريبة المستحقة على المشروع (الضريبة على أرباح الشركات) وللتأكد من صحتها ودرجة عدالتها.

كما تهتم كل من وزارات التجارة والمالية بالقوائم المالية للرقابة على الأسعار وتحديد التعريفة الجمركية(بالنسبة للمواد المستوردة أو المصدرة) والآثار الاقتصادية المترتبة عليها[1].

أما في بعض الحالات فقد تحتاج السلطات القضائية قوائم مالية وبيانات محاسبية للفصل في الأمور الخاصة بالإفلاس أو المنازعات بين أصحاب المشروع والأطراف الأخرى، أو التهرب الضريبي .

المطلب الثاني: الخصائص الكيفية للمعلومة المالية.

ويقصد بها مدى جودة المعلومات وملاءمتها للقرارات التي يتخذها أصحاب المصالح المهتمين بأمر المؤسسة، وعموما تعتبر المعلومات الأكثر منفعة لأغراض اتخاذ القرارات هي المحور الأساسي لاختيار الأسلوب المحاسبي واختيار كمية ونوعية المعلومات الواجب الإفصاح عنها، واختيار طريقة العرض والإفصاح عن هذه المعلومات عند إعداد القوائم المالية. هذا وقد حدد مجلس معايير المحاسبة المالية الخصائص الكيفية للمعلومة المالية والتي يمكن على ضوءها التمييز بين المعلومات الأكثر والأقل منفعة لأغراض اتخاذ القرارات، ويمكن صياغة هذه الخصائص في الشكل التالي:

[1] قادة أقاسم و قدي عبد المجيد،" الوجيز في المحاسبة الوطنية"، أطلس للنشر، الجزائر، 1990،ص07.

الشكل رقم(1–5): الخصائص الكيفية للمعلومات المالية.

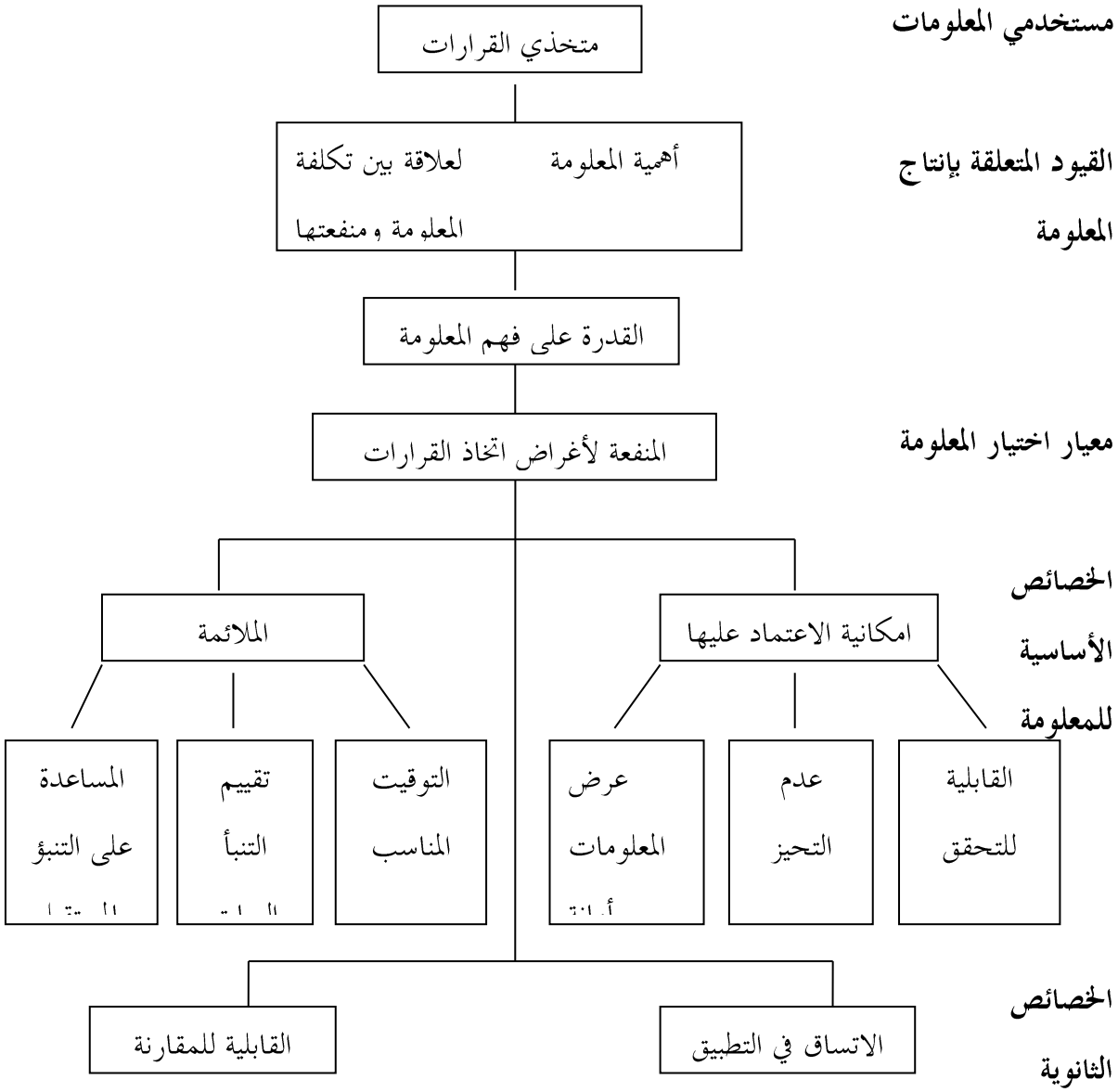

المصدر: د. وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، "دراسة متقدمة في المحاسبة المالية"، مرجع سابق، ص.30

2–1 الخصائص الأساسية للمعلومات:

الملائمة وإمكانية الاعتماد على المعلومات هما الخاصيتان الأساسيتان التي تجعل من المعلومات المحاسبية مفيدة لمتخذي القرار، ومع مراعاة القيود المفروضة على المعلومات من ناحية التكلفة والأهمية النسبية فإن المزيد من الملائمة والموثوقية في المعلومات تجعلان منها سلعة مرغوبة[1].

[1] Michailessco céline ," qualité de l'information comptable", in encyclopidie de C.C.A economica edition paris, 2000, p 1028.

ولتحقيق الملائمة فإن المعلومات لابد أن تقدم في توقيت مناسب وأن يكون لها قيمة تنبؤية ورقابية، ولتحقيق الثقة في المعلومات فإنها لابد أن تتسم بالصدق في التعبير وعدم التحيز وإمكانية التحقق منها، وبالنسبة لخاصية إمكانية المقارنة والتماثل (ثبات طرق القياس والإفصاح من فترة لأخرى) فإنها تمثل خاصية ثانوية تتناسب مع الملائمة والثقة، وأخيرا حتى نضمن فائدة المعلومة لا بد من أن تزيد منفعتها عن تكلفتها.

2-1-1 الملائمة: إن الشيء المميز لهذه الخاصية هو أن تكون المعلومة مرتبطة ووثيقة الصلة بالقرارات التي يتم اتخاذها، وأن ترتبط بالاستخدام الذي أعدت من أجله أو النتيجة المرغوب في تحقيقها ، ولضمان ذلك ينبغي أن تكون المعلومة متاحة في الشكل الملائم والوقت المناسب[1]، على اعتبار أن المعلومة المحاسبية الملائمة تساعد متخذي القرارات على التنبؤ بالأحداث المتوقعة في المستقبل أو تساعد على تأكيد أو تصحيح التنبؤات السابقة، فبدون معرفة الماضي سيفتقد التنبؤ أحد عناصره الهامة كما أن عدم الاهتمام بالمستقبل يجعل معرفة الماضي عقيمة .

2-1-2 إمكانية الاعتماد على المعلومة: يمكن الاعتماد على المعلومات المحاسبية إذا وجد متخذ القرار أنها تعكس الظروف الاقتصادية والأحداث التي تعبر عنها[2]، وتوفر هذه الخاصية ضمان يؤكد خلو المعلومات من الأخطاء والتحيز وأنها معروضة بأمانة وبطريقة موضوعية، وحتى تتوفر هذه الخاصية في المعلومات المحاسبية يجب أن تكون قابلة للتحقق منها.

وتعني القابلية للتحقق أن تكون المعلومة لها دلالة محددة وأن تكون مستقلة عمن يقوم بإعدادها أو استخدامها، أي إتباع أساليب وطرق القياس التي يكون عليها إجماع في الرأي وبشكل يمكن معه الوصول إلى نفس النتائج مهما اختلف المحاسبين أو المدققين.

فضلا عن ذلك يجب عرض المعلومات المحاسبية بأمانة بحيث تعبر الأرقام عن الموارد والأحداث بصدق دون تزييف أو تمويه[3]، وأخيرا يجب أن تكون المعلومة المحاسبية محايدة حتى يمكن الاعتماد عليها، ويعني ذلك أن لا تكون متحيزة لصالح أي طرف أو اتجاه معين أو محاولة الوصول من خلالها إلى نتائج محددة سلفا.

2-2 الخصائص الثانوية للمعلومات:

بالاضافة للخاصيتين الأساسيتين السابقتين وضع المجلس خصائص فرعية للمعلومة المالية ونذكر أهمها:

[1] عبد الهادي مسلم، " مذكرات في نظم المعلومات الإدارية- المبادئ والتطبيقات"، مركز التنمية الإدارية، القاهرة، 1994،ص99 .

[2] Jean Francois, Francois Mechin, Herve Putaux, "Norme IFRS et PME" , Edition dunod ,paris, 2004, P 17.

[3] Waltan Peter ," Comptabilité en Grande Bretagne" , In Encyclopédie de C.C.A., Economica éd., Paris, 2000, p 326.

2-2-1 القابلية للمقارنة: تكتسب المعلومات الخاصة بمؤسسة معينة منفعة أكبر في حالة إمكانية مقارنتها مع معلومات مماثلة عن مؤسسات أخرى ، فاختلاف الأساليب يعطي نتائج متباينة عن نفس الحقائق والأحداث الاقتصادية مما قد يؤدي إلى نتائج مضللة وسوء الفهم حول تخصيص الموارد المتاحة، فضلا عن ذلك فإن استخدام قواعد وأساليب محاسبية موحدة يهيئ الفرصة للتعرف على أوجه الشبه والاختلاف في الظروف الاقتصادية المحيطة بكل مؤسسة، والجدير بالذكر أن التشابه والاختلاف لن يكون له أي معنى إذا كانت أساليب وأسس القياس متباينة[1].

2-2-2 التماثل: ويقصد به الثبات والانتظام في تطبيق الأساليب والقواعد المحاسبية لنفس المؤسسة من فترة إلى أخرى وهذا بدوره يحقق إمكانية المقارنة بين نتائج الوحدة على مر الزمن ويحول دون ظهور تغيرات في النتائج بسبب التغيير في الأساليب والقواعد المحاسبية، فعلى سبيل المثال قد تتحول إحدى المؤسسات في تقييم مخزوناتها من طريقة LIFO إلى طريقة FIFO ومن المعروف أن هذا التحول قد يؤدي إلى التذبذب في مستوى الدخل وإذا لم يفصح عن هذا التغيير في القوائم المالية فقد تعطي المعلومات المحاسبية انطباع غير حقيقي لنتيجة المؤسسة، رغم أنه في كثير من الأحيان تكون المؤسسة مجبرة عن تغيير بعض أساليب التسجيل المحاسبي ففي مثل هذه الحالات ينص مجلس معايير المحاسبة المالية على ضرورة الإفصاح [2] عن أي تغيير وبيان أثره على الدخل في الفترة المحاسبية التي تم فيها.

2-2-3 العلاقة بين تكلفة المعلومة والمنفعة المتوقعة منها: تعتبر المعلومة في حد ذاتها سلعة اقتصادية مثلها في ذلك مثل أي سلعة يتم شراءها للاستفادة من المنفعة الكامنة فيها، وتتمثل تكاليف المعلومات في تكاليف تجميع البيانات وتشغيلها ومراجعتها وكذلك تكاليف نشرها وتحليلها وتفسيرها، وتتمثل منفعتها في قدرتها على تحسين عملية اتخاذ القرار، ولذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار تكلفة المعلومة عند محاولة الحصول عليها مقارنة بالمنفعة المتوقعة منها[3]، وعموما فإن تحليل مثل العلاقة يعتبر من الأمور الصعبة لأنه بالرغم من إمكانية قياس تكاليف المعلومات إلا أنه يصعب في كثير من الأحيان قياس المنفعة نظرا لصعوبة التعبير عنها بصفة كمية.

2-2-4 الأهمية النسبية للمعلومة: الأهمية النسبية مفهوم شامل يتعلق بالخصائص النوعية ذات العلاقة بالملائمة والموثوقية، فقرار عدم الإفصاح عن معلومات مالية ومحاسبية معينة يمكن أن يكون مقبولا ومبررا في

---

[1] دكتوراه، أطروحة ، الدولية" المحاسبة معايير الواردة في الإفصاح بمعايير عمان بورصة في المدرجة الصناعية الشركات التزام مدى ،" حميدات محمد فلاح جمعة ،ص67. 2004

[2] الصبان سمير ، "دراسات في المحاسبة المالية"، الدار الجامعية، بيروت،1991 ،صفحة 103 .

[3] د. وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، "دراسة متقدمة في المحاسبة المالية"، مرجع سبق ذكره، ص48.

حالة إذا ما كان الطرف المعني بهذه المعلومة ليس بحاجة إليها أو لأن قيمة هذا البند صغيرة جدا بحيث لا تؤثر على القرار،وبصفة عامة لا توجد معايير تحدد الأهمية النسبية الخاصة بمعلومة ما والتي يتوجب أخذها بعين الاعتبار عند قياس قيمة المعلومة، فالأمر عادة يتعلق بالتقدير الشخصي.

2-2-5 درجة الإفصاح عن المعلومة: يقصد بالإفصاح إتباع سياسة الوضوح الكامل في إظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمؤسسة، ويعد الإفصاح الكافي من أهم المبادئ الرئيسية لإعداد القوائم المالية وإتاحة كل المعلومات لتجنب سياسة التضليل[1].

يتوجب على المحاسبين والماليين على مستوى المؤسسة الإفصاح عن كل المعلومات الضرورية والهامة والتي يترتب على عدم الإفصاح عنها أي تغير أو اختلاف جوهري في اتخاذ القرار بالنسبة للأطراف المستخدمة للقوائم المالية، ونظرا لأهمية ودرجة خطورة عنصر الإفصاح في القوائم المالية عمدت كل الهيئات الدولية بوضع المعايير الكفيلة بتحقيق الحد الأدنى والضروري من المعلومات التي يتوجب الإفصاح عنها مع تطوير ذلك باستمرار بشكل يتناسب مع التغيرات البيئية المتلاحقة في مجال الأعمال.

المطلب الثالث: مفاهيم القياس والاعتراف المحاسبي.

لقد أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) المعيار رقم (5) تحت عنوان:

" الاعتراف والقياس في القوائم المالية لمنظمات الأعمال" والتي تبين الفروض والمبادئ المحاسبية والقيود أو المحددات.

1-3 الفروض المحاسبية: تمثل الفروض المحاسبية جملة من المسلمات والبديهيات لأغراض إعداد التقارير المالية والتي تعتبر كأساس لاشتقاق المبادئ المحاسبية فهي أشمل وأعم، ورغم الجدل القائم حول تحديد مفهوم متفق عليه للفروض المحاسبية إلا أنه يمكن تعريف الفرض على أنه: " جمل إخبارية مسلم بها لا تتضارب فيما بينها وهي متطلب ضروري لاشتقاق المبادئ، ولا تحتاج إلى برهان ويتعذر إثبات صحتها أو إقامة الدليل عليها".

ويجمع الباحثين والكتاب في الفقه المحاسبي على أربعة فروض محاسبية:

- الوحدة المحاسبية.
- استمرارية المشروع.
- النقود كوحدة للقياس.
- الفترة المحاسبية المالية (استقلالية الدورات).

[1] محمود السيد الناغي ،" نظرية المحاسبة والمعايير المحاسبية" ، المكتبة العصرية، مصر ، 2002، ص 97 .

3-1-1 الوحدة المحاسبية: يفترض مفهوم الوحدة المحاسبية بأن المشروع منفصل ومستقل عن الأشخاص الذين يزودونه بالأصول أي ملاك المشروع، ومع أن الأشكال القانونية للوحدات الاقتصادية تختلف باختلاف طبيعة علاقة الملكية، إلا أن المحاسبين يتفقون على أن كل وحدة اقتصادية تعتبر وحدة محاسبية ذات كيان مستقل عن أصحابها أو المهتمين بأمرها[1]. وقد أدى هذا الافتراض إلى رسوخ ما يسمى بمفهوم الوحدة المحاسبية.

فمثلا لو كانت مؤسسة مكونة من عدة أقسام أو فروع، فإنه في هذه الحالة يمكن إعداد قوائم مالية مستقلة أو منفصلة لكل فرع على اعتبار أنها وحدات محاسبية مستقلة، فضلا عن إعداد قوائم مالية خاصة بالمؤسسة ككل، على اعتبار أنها وحدة قانونية مستقلة.

3-1-2 استمرارية المشروع: يقوم هذا الافتراض على أساس أن الوحدة الاقتصادية مستمرة في أعمالها في الظروف العادية، وأنه لا يوجد اتجاه صريح أو ضمني لتصفيتها في الأجل القريب. وقد استقر هذا الافتراض في الفكر المحاسبي خاصة بعض ظهور شركات الأموال وتمتعها بالشخصية المعنوية، حيث لا يتوقف بقاءها واستمرارها على بقاء أو أعمار المساهمين. ومع ذلك يسري هذا الافتراض على كل المؤسسات الاقتصادية بصرف النظر عن هيكل ملكيتها أو شكلها القانوني[2].

كما يفسر هذا الافتراض أسباب استخدام التكلفة التاريخية لتقييم الموارد بدلا من استخدام القيمة الجارية، وكذلك الإجراءات الخاصة باهتلاك الأصول، والأمر لا يختلف بالنسبة للتفرقة بين الأصول المتداولة والدائمة، أو الخصوم المتداولة وطويلة الأجل، وعلى هذا الأساس لا يصبح لهذا الافتراض أية أهمية إذا ما تقرر تصفية المؤسسة أو عدم استمرارها[3].

ومع أن افتراض الاستمرار يعتبر تبريرا منطقيا في معظم الظروف، إلا أنه يتوجب إسقاطه عندما لا يتفق وظروف الواقع العملي، فأحيانا قد يطلب من المحاسب إعداد ميزانية لوحدة اقتصادية على وشك التصفية، وعندئذ يجب تقييم الأصول وفقا لقيمتها الجارية، وتقييم الخصوم وفقا للمبالغ المطلوب سدادها في الحال.

3-1-3 النقود كوحدة للقياس: يقوم هذا الافتراض على أساس أن النقود تستخدم كوحدة قياس أساسية عند إعداد القوائم المالية باعتبار أنها مؤشر عام يتم على أساسه القياسات المحاسبية وتلخيصها، فهي تعتبر وحدة

[1] Apotheloz B. & Stettler A, " Maîtriser l'information comptable", Lausanne 1979, page 234.
[2] Catherine Maillet, Anne Le Manh ," Normes Comptables Internationales IAS / IFRS", Edition 2006 ,paris, p22.
[3] Walfgang Dick, Franck Missonierpiera, "comptabilité financière en IFRS", 2ème édition. Pearson éducation, Avril 2009. P.25.

لتحديد القيمة ولذلك فهي تعكس القدرة على طلب السلع والخدمات، كما تمثل أكثر الوسائل فعالية للتعبير عن التغيرات في حقوق الملاك وحركة التبادلات التجارية، فضلا عن ذلك فهي وحدة ملائمة للقياس وبسيطة في التعبير ويمكن فهمها بسهولة باعتبار أن البيانات الكمية تمثل أكثر فائدة في توصيل المعلومات لأغراض اتخاذ القرارات لأنها تكون أكثر تحديدا وأدق مضمونا مقارنة بالبيانات الوصفية[1].

كما يقوم هذا الافتراض على أساس وحدة ثبات القيمة مثلها في ذلك مثل الكيلومتر، أو الكيلوغرام وبالتالي فهو يسهل عملية تجميع القيم النقدية للعمليات النقدية الخاصة بعدة فترات محاسبية. لكن يبقى هذا الافتراض أمرا غير واقعيا بسبب التقلب المستمر في الأسعار نتيجة التغيرات الحاصلة في مستويات التضخم والكساد وهو من بين الأسباب الذي يقلل من مصداقية المعلومات المحاسبية، ونتيجة لذلك يجري العمل على تطوير المبادئ والمعايير المحاسبية بشكل يزيد من صحة المعلومة المالية والمحاسبية ويأخذ بعين الاعتبار التذبذبات الحاصلة في المستوى العام للأسعار.

3-1-4 الفترة المحاسبية المالية (استقلالية الدورات): حتى نتمكن من قياس نتائج الأعمال وتصوير المركز المالي خلال استمرار الوحدة الاقتصادية يستلزم الأمر اللجوء إلى افتراض يتم بمقتضاه تقسيم حياة الوحدة إلى فترات زمنية قصيرة نسبيا[2]. ومما لا شك فيه أن المطالبة بدقة القياس المحاسبي يستلزم الانتظار حتى يتم تصفية أعمال الوحدة الاقتصادية في تاريخ غير معروف وهو يعد أمر غير منطقي أو عملي.

هذا ويجب أن تكون الفترة المحاسبية ملائمة حتى يستفيد متخذي القرارات من المعلومات المحاسبية فهناك علاقة عكسية بين طول الفترة الزمنية ومدى ملائمة المعلومات في اتخاذ القرارات، فكلما طالت الفترة المحاسبية كلما فقدت المعلومة أهميتها. وقد استقر العرف المحاسبي أن تكون الفترة المحاسبية سنة واحدة ومع ذلك قد تصدر بعض الوحدات الاقتصادية قوائم مالية شهرية أو ربع سنوية حتى توفر معلومات تمكن متخذي القرارات من متابعة وتقييم الأداء بصفة دائمة.

3-2 المبادئ المحاسبية: تقوم المحاسبة على مجموعة من المبادئ يمكن اعتبارها كمسلمات، مع العلم أن البعض منها لم يعد يستجيب لمتطلبات ومتغيرات بيئة الأعمال الراهنة، ويمكننا ايجاز أهمها في مايلي:

3-2-1 مبدأ القيد المزدوج: يعتبر مبدأ القيد المزدوج من أقدم المبادئ التي ضبطت الممارسة المحاسبية منذ إرساءه ويعرف لحد الساعة قبولا عالميا أصبح بمقتضاه ملزما للممارسة المحاسبية في كل الدول مهما كانت

[1] حمزة بشير أبو عاصي،" مبادئ المحاسبة"، الجزء الأول، دار الفكر، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 1999 ، ص26 .

[2] Memento 2001 ," Comptable 2002", Francis Lefebvre éd., Paris 2001, page 521.

طبيعة أنظمتها المحاسبية ونماذج التوحيد التي تتبناها ،ويقضي هذا المبدأ بتسجيل العمليات التي تقوم بها أي مؤسسة في طرفين مدين ودائن – حسب طبيعة كل عملية وبالاستناد لجملة من الحسابات – بشرط تساوي المبالغ المسجلة في الجهة المدينة مع تلك المسجلة في الجهة الدائنة[1].

وما دامت عناصر الاستخدامات (أصول المؤسسة) مدينة بطبيعتها فإن أي زيادة فيها تعتبر مدينة وأي نقصان فيها يعتبر دائنا، وما دامت عناصر الالتزامات (خصوم المؤسسة) دائنة بطبيعتها فإن أي زيادة فيها تعتبر دائنة وأي نقصان يعتبر مدينا لذلك فإن أي عملية تقوم بها المؤسسة هي عبارة عن تدفق أو مجموعة من التدفقات لها مصدر أو اتجاه، وأن ترجمة هذه التدفقات إلى استخدامات والتزامات حسب مبدأ القيد المزدوج وحدها القادرة على تحقيق معادلة الربح لذلك نستطيع القول بأن المحاسبة تم بجمع وتفسير ومعالجة معلومات متعلقة بتدفقات حقيقية ومالية خاضعة للقياس النقدي سواء دخلت أو خرجت أو بقيت في وحدة اقتصادية وأن هذه التدفقات نشئت أساسا عن أحداث اقتصادية أو تشريعية وأنه لها أثر على الأموال المستعملة داخل هذه الوحدة الاقتصادية (الذمة المالية)[2].

3-2-2 مبدأ المحاسبة على أساس التكلفة التاريخية: بموجب هذا المبدأ فان التكلفة هي أفضل أساس لتقييم موجودات المؤسسة و تتضمن التكلفة جميع النفقات و المصروفات التي تكبدتها المؤسسة في الحصول على الأصول و حتى أصبح جاهزا للاستعمال في مكانه المخصص له بالمؤسسة و من أجل الغرض الذي أمتلك من أجله و هناك اتفاق عام بين مستخدمي و معدي القوائم المالية على أهمية و ضرورة استخدام التكلفة التاريخية أساسا لقياس عناصر هذه القوائم المالية .و هذا يعني أنه يجب أن تعد هذه القوائم المالية وفقا للتكلفة الحقيقية للحصول على هذه العناصر[3].

و تتميز التكلفة التاريخية بسهولة التحقق من صحتها و موضوعيتها و ذلك لأن الأسعار محددة و معروفة بالكامل عند حدوث الصفقة أو المعاملة التجارية، و هي غير قابلة للجدال أو التغيير، دقيقة و لها أساس حقيقي و موضوعي قابل للصحة و التحقق وغير خاضعة للحكم الشخصي.

و بكل ما تقدم فان تطبيق أساس التكلفة التاريخية يواجه عدة انتقادات وخاصة في حالة التضخم، حيث أن القيم التاريخية تصبح غير واقعية و بالتالي لا تمثل القوائم المالية المركز المالي الحقيقي للمؤسسة .

[1] كمال عبد العزيز النقيب،" مقدمة في نظرية المحاسبة "، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 2004 ، ص138 -139.

[2] مداني بلغيث، "أهمية الإصلاح المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية"، مرجع سبق ذكره، ص35.

[3] نعيم دهمش، محمد أبو نصار، محمد الخلايلة،" مبادئ المحاسبة"، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى، سنة 1999 ، ص42 .

فالتكلفة التاريخية إذن هي التعبير النقدي لوسائل النشاط المسجلة في الحسابات و المقدرة بالقيمة الجارية المعاصرة لتسجيل الحدث الاقتصادي[1].

3-2-3 مبدأ الحيطة والحذر: يواجه معدي المعلومات المالية حالات عدم التأكد التي تحيط بالعديد من المواقف، منها إمكانية تحصيل الحقوق المشكوك فيها و غيرها، ويتم الأخذ بالحسبان حالات عدم التأكد هذه عن طريق الإفصاح عن طبيعتها ومداها،ويقصد بالحيطة والحذر تبني درجة من الاحتراس في اتخاذ الأحكام الضرورية لإجراء التقديرات المطلوبة، تحت ظروف التأكد حتى لا ينتج عنها تضخم للأصول و الدخل أو التقليل في الالتزامات و التكاليف[2]، حيث سيؤدي ذلك إلى عدم حيادية المعلومات المالية ومن ثم فقدانها لخاصية الوثوق بها وإمكانية الاعتماد عليها.

3-2-4 مبدأ الاستحقاق: من اجل أن تحقق القوائم المالية أهدافها، فإنها تعد على أساس الاستحقاق المحاسبي، وتحت هذا الأساس فإنه يعترف بآثار العمليات المالية والأحداث الاقتصادية عندما تحدث وليس عندما تقبض أو تدفع النقدية أو ما يعادلها[3].

إن القوائم المالية المعدة على أساس الاستحقاق تعلم المستخدمين ليس فقط عن العمليات المالية السابقة المنطوية على دفع واستلام النقدية بل وتعلمهم كذلك عن الالتزامات بدفع النقدية في المستقبل وعن الموارد التي تمثل نقدية سيتم استلامها في المستقبل.

[1] Tournier Jean-claude ," La révolution comptable – du coût historique à la juste valeur –", éd. d'Organisation, Paris, 2000, page 11.

[2] حسام الدين مصطفى الخداش، وليد زكريا صيام، عبد الناصر إبراهيم نور،" أصول المحاسبة المالية"، دار المسيرة، الأردن، الطبعة الثانية، سنة 1998 ، ص27 .

[3] رضوان محمد العناتي،" مبادئ المحاسبة وتطبيقاتها" ، دار الصفا ء، الأردن ، الطبعة الأولى، سنة 2000 ، ص 40.

خاتمة الفصل الأول:

يمثل علم المحاسبة أحد الركائز الأساسية لضبط مجال الأعمال في العالم، وتزداد أهمية هذا العلم باعتباره تقنية كمية لمعالجة البيانات وتسجيل العمليات التي يقوم بها الأعوان الاقتصاديون، في بيئة اقتصادية ومالية يتفاقم تعقيدها وتشابكها يوما بعد يوم بسبب عولمة الشركات و انتشار الأسواق المالية وحرية انتقال رؤوس الأموال عبر القارات وكذا التطور السريع الذي يعرفه مجال الاتصالات والمعلوماتية، وهو الأمر الذي زاد من اتساع النطاق الخاص بالمعرفة المحاسبية من الحدود الوطنية إلى الحدود العالمية الدولية، وعلى هذا الأساس لم تعد القوائم المالية المعدة من طرف المؤسسات المحلية تخدم كافة المصالح المعنية بالمعلومة المالية وخاصة الخارجية منها.

فبالرغم من أن إعداد القوائم المالية قد تبدوا متشابهة من بلد لأخر إلا أن هناك بعض الفروقات التي تتسبب فيها الظروف الاجتماعية والاقتصادية والقانونية المختلفة،والتي تعد على أساسها قواعد ومبادئ الاعتراف المحاسبي لتلبية احتياجات المستخدمين الداخليين بالشكل الذي يستجيب للمتطلبات المحاسبية والمالية الوطنية.

وفي هذا الاتجاه المتناقض للأهداف والمصالح والمتسارع في التغيرات والأحداث اتسعت الحاجة إلى نشوء العديد من المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية لتضييق الفروقات وتفعيل المبادئ والفروض والإجراءات المحاسبية بين الدول، ولعل أهم هذه المنظمات التي كانت لها المبادرة ضمن هذا الإطار " هيئة معايير المحاسبة الدولية" التي تسعى في هذا المجال إلى وضع معايير للمحاسبة الدولية وإعداد التقارير المالية لتوحيد لغة المحاسبة بما يتماشى مع هذه التحولات و ذلك على أساس توفير التناسق والتوافق في تطبيق هذه المعايير بالشكل الذي يزيد من تدعيم المصداقية ويحقق المنفعة القصوى ودرجة الإفصاح عن المعلومات المالية والمحاسبية المفيدة في صنع القرارات الاقتصادية من طرف مستخدميها، باعتبارها تتميز بخاصية القبول العام والقابلية للمقارنة على المستوى الدولي.

وهو الهدف الذي سعت إليه العديد من الدول الغربية والعربية من بينهم الجزائر من خلال تعديل أنظمتها المحاسبية بالشكل الذي يتماشى مع مستجدات الواقع الاقتصادي والتجاري والاستثماري الدولي في إطار توحيد اللغة المحاسبية والرفع من مستوى جودة المعلومة المالية.

الفصل الثاني:

تطور الفكر المحاسبي في الجزائر وانعكاساته على جودة المعلومة المالية.

تمهيد:

لقد شهدت الحقبة الماضية العديد من المستجدات التي لمست المجال المحاسبي على المستويين الدولي والمحلي، وبالتالي أحدثت تغيرات جذرية في هذا المجال سواء من ناحية الإطار الفكري والتصوري له أو أسلوب الممارسة الميدانية و كل ما يتعلق بالجانب التنظيمي ، فعلى المستوي العالمي اتجه عدد كبير من دول العالم إلى تنظيم السياسة المحاسبية من خلال عدة إجراءات أهمها إصدار معايير المحاسبة والمراجعة الدولية.

وعلى اعتبار أن المحاسبة تمثل الوسيلة الأساسية لترجمة الأحداث الاقتصادية وتلعب الدور الهام كنظام معلومات يساعد المسيرين في اتخاذ القرارات المالية والإستراتيجية التي قد تواجهها أغلب المؤسسات على اختلاف أحجامها وطبيعة نشاطاتها، فمن البديهي أن تتأثر هذه العلوم بكل التغيرات الطارئة على البيئة الاقتصادية والتطورات التكنولوجية المتلاحقة.

في إطار كل هذه التداعيات التي لم تسلم منها معظم دول العالم بما فيهم الجزائر، سعت هذه الأخيرة إلى إجراء بعض الإصلاحات المحاسبية بشكل يتماشى مع هذه المستجدات الاقتصادية والمالية التي فرضتها الآونة الأخيرة واتجهت الجهود لإعادة النظر في كل ما يتعلق بالتشريع المحاسبي الجزائري، فكانت النتيجة بصدور القانون رقم 07- 11 بتاريخ 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي والذي قضى بإلغاء العمل بالمخطط الوطني للمحاسبة لسنة 1975 ، واعتبر هذا التشريع أمرا إلزاميا على المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين وهو موجه بالدرجة الأولى نحو تقديم المعلومات المحاسبية والمالية بكل شفافية ومصداقية وبالشكل الذي يخدم مصالح مختلف الأطراف المعنية.

من خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى مراحل تطور الفكر المحاسبي في الجزائر بدءا بالمخطط المحاسبي الوطني، سواء من حيث نشأته وتطوره وكذا تقييمه من الجانبين السلبي والإيجابي، مرورا بذلك إلى تشخيص النظام المحاسبي المالي سواء تعلق الأمر بتقديم ملامحه أو متطلبات تبنيه في المؤسسة أو الآثار المترتبة عن تطبيقه في الميدان.

المبحث الأول: المخطط المحاسبي الوطني بين المزايا والانتقادات.

يعتبر المخطط المحاسبي الوطني الصادر سنة 1975 دليلا لمنظومة الحسابات في الجزائر أعد لهدف تلبية احتياجات الاقتصاد الاشتراكي السائد آنذاك، و لم يتغير هذا المخطط رغم التحولات التي عرفتها الجزائر خاصة في إطار انتقالها إلى نظام اقتصاد السوق القاضي بفتح المجال للاستثمار الأجنبي و الوطني من خلال تحرير الأسواق وخوصصة المؤسسات العمومية وغيرها من المستجدات التي زادت من تعقيد العمليات المحاسبية بشكل أصبح فيها المخطط المحاسبي الوطني عاجز عن الاستجابة للمتطلبات الراهنة رغم المحاولات المتكررة لتحسينه.

المطلب الأول: مراحل ظهور وتطور المخطط المحاسبي الوطني.

لقد عاشت الجزائر بعد الاستقلال مرحلة انتقالية على مستوى كل القطاعات، فنتيجة للأوضاع المزرية للحرب وعدم الاستقرار الناتج عنها جعلها ترث المنظومة التشريعية والقانونية الفرنسية على اعتبار أنها كانت تفتقر للكفاءات والإطارات العلمية والمهنية المتخصصة.

1-1/التنظيم المحاسبي في الجزائر: أصدرت السلطات الجزائرية القانون الأساسي رقم 62/ 157[1] الصادر في 1962/12/31 والقاضي بتمديد العمل بالقوانين الفرنسية، ماعدا التي لها علاقة بالسيادة الوطنية، وعلى هذا الأساس تم تبني المخطط المحاسبي العام (PCG) خلال الفترة الممتدة ما بين 1962 إلى غاية 1975 ، ولعل من أبرز الأسباب التي أدت إلى مواصلة العمل بهذا المخطط يمكن توضيحها فيمايلي:[2]

- عدم وجود أشخاص محاسبين مؤهلين لإعداد نظام جديد خاص بالمنظومة الجزائرية.

- تطور المخطط المحاسبي العام من الناحية العالمية مقارنة بالنظام الذي أوصت به الأمم المتحدة آنذاك.

- لم يكن خلال هذه الفترة أي تقييس في المجال المحاسبي، كما لم تكن هناك أية هيئة مختصة تشرف على المهنة، فالمحاسبة غداة الاستقلال لم تتصدر أولويات البرامج الاقتصادية.

لكن مع بداية السبعينات ونتيجة للتحول الاقتصادي الذي شهدته الجزائر نحو المركزية والتخطيط والتسيير الاشتراكي للمؤسسات في إطار التدخل الواسع والمهيمن للدولة، من أجل تحقيق استقلالها الاقتصادي إلى

[1] حمزة، طارق "المخطط المحاسبي الوطني دراسة تحليلية انتقاديه"، مذكرة انتقادية معهد ماجستير، فرع الاقتصادية العلوم جامعة الجزائر، النقود والمالية، 2003.72ص

[2] Slimane Sefiane, "The New Financial Accounting System in Algeria"; The Horizons and the Challenges,Financial Accounting System in Algeria, El-oued, 17/18 January 2010, p03.

جانب السياسي[1]، أصبح التفكير في وضع مرجعية محاسبية جديدة بما يتناسب مع الأوضاع السائدة أمر ضروري وإلزامي.

وعلى هذا الأساس أصبح المخطط المحاسبي العام لا يخدم احتياجات الواقع الاقتصادي آنذاك ،بالإضافة إلى الانتقادات التي وجهت إلى هذا النظام المحاسبي والتي كانت محل انتقاد فرنسا نفسها.

وفي هذه الأثناء قامت الدولة بتأسيس هيكل جديد يشرف على المحاسبة، يسمى بالمجلس الأعلى للمحاسبة (CSC:Conseil Supérieur du Comptable) تم إنشاؤه بموجب مرسوم مؤرخ في 29 ديسمبر1971 تحت وصاية وزارة المالية، يهدف إلى وضع مخطط محاسبي جزائري يعوض المخطط المحاسبي العام الفرنسي من جهة، وينظم مهنة المحاسب والخبير المحاسبي من جهة أخرى.

وفي سنة 1972 بدأ المجلس في دراسة المشروع من ناحية تحديد أوجه القصور المتعلقة بالمخطط المحاسبي العام مع محاولة الأخذ بعين الاعتبار للمتطلبات المحاسبية والمالية الجديدة والتي تخدم كافة الأطراف المعنية بالمجال، وفي هذا الصدد توصل المجلس إلى تحديد مجموعة من النقاط الواجب أخذها في الحسبان عند إعداد المخطط المحاسبي الجديد والتي تم حصرها في مايلي:

[2]- تحديد إطار شكلي للنظام يكون متجانس الأصناف والحسابات.

- اعتماد مبدأ الجرد المتناوب.

- تبسيط متطلبات العرض وتسيير الحسابات.

و في سنة 1975 قررت السلطات الرسمية استبدال المخطط المحاسبي العامPCG بالمخطط الوطني المحاسبي PCN وفق الأمرية رقم 75- 35 بتاريخ 1975/04/29 والتي بينت مجال تطبيقه من قبل المنظمات العمومية ذات الطابع التجاري و الصناعي[3]، و كذا الشركات المختلطة الخاضعة لنظام الضرائب.

[1] شبايكي سعدان، "تقنيات المحاسبة حسب المخطط المحاسبي الوطني"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 1992 ،ص08.

[2] Amel BENYEKHLEF," Le système comptable algérien étude comparative avec les pays de l'Europe de l'Est et les organismes de normalisation comptable internationale", Alger, N° 08,2010 , p2.

[3] ordonnance n/ 75-35 du 29/04/1975 portant plan comtaple national.

أما عن الممارسة المهنية فقد عرفت تطورا حقيقيا بصدور القانون رقم91-08 بتاريخ 27 أفريل1991 الذي أحدث تغييرا ملموسا على المهنة وأدرج مهنة محافظ الحسابات إلى جانب المهن الأخرى، وبموجب هذا القانون تم تحديد شروط ممارسة المهنة ومسؤولياتها، وقد أُلحق بالمرسوم التنفيذي رقم 96-136المؤرخ في 15 أفريل 1996المتعلق بقانون السيرة الخاصة بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد الذي يضبط مهام الممارسين وأخلاقهم.

وبذلك فقد تم الفصل الصريح بين مهمة التوحيد المحاسبي الوطني التي بقيت من صلاحيات الإدارة الوصية الممثلة في وزارة المالية من خلال المجلس الوطني للمحاسبة، ومهمة تسيير شؤون المهنة التي أوكلت للمنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

1-2/المؤسسات المشرفة على مهنة المحاسبة في الجزائر: لقد تم إنشاء العديد من الهيئات والمنظمات المهنية المشرفة على المحاسبة في الجزائر من قبل المشرع الجزائري وذلك خلال فترات متعددة تباينت في مهامها وصلاحياتها حسب الحاجة والظروف السائدة، ولقد كان لهذه المؤسسات الدور الأساسي في تنظيم المهنة المحاسبية من حيث تبني الأنظمة والمبادئ المحاسبية والإشراف والمراقبة والمتابعة، ومن أبرز هذه الهيئات (مجلس المحاسبة، المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين والمجلس الوطني للمحاسبة).

1-2-1/ مجلس المحاسبة: مع إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني وهيكلة المؤسسات العمومية الاقتصادية التي نتج عنها تعدد وتعقد أنماط التسيير وغياب أطر تحكم توليد المعلومات وضعف التحكم في النظام المحاسبي، قام المشرع الجزائري بسن آليات رقابية تحد من أنواع الاختلال التي تفرزها أساليب التسيير المتبناة، من خلال القانون رقم 05/80 المؤرخ في 1980/10/30 المقرر لإنشاء مجلس المحاسبة وفي مادته رقم 05 نص على أن: "مجلس المحاسبة يراقب مختلف المحاسبات التي تصور العمليات المالية والمحاسبية، أين تتم مراقبة صحتها وقانونيتها ومصداقيتها"[1].

1-2-2 /المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين: نشأت هذه المنظمة بموجب المادة رقم 05 من قانون08/91 الصادر في 1991/04/27 والمتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين،ونصت هذه المادة على أنه:" تنشأ منظمة وطنية لخبراء المحاسبة ومحافظي

[1]القانون رقم 05/80 ، المتعلق بإنشاء مجلس المحاسبة والمؤرخ في 1980/10/30 .

الحسابات والمحاسبين المعتمدين، تتمتع بالشخصية المدنية وتجمع الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المؤهلين لممارسة مهنة خبير محاسب ومحافظ حسابات ومحاسب معتمد حسب الشروط التي يحددها هذا القانون" [1]، وتلخص المادة رقم 09 من القانون 08/91 المهام التي تشرف عليها المنظمة فيما يلي:

- السهر على تنظيم المهنة وحسن ممارستها.

- الدفاع على كرامة أعضائها واستقلاليتهم.

- تحديد النظام الداخلي للمنظمة الذي يتعلق بشروط المهنة وخصوصياتها.

- مساعدة السلطات العمومية في ميدان التقييس المحاسبي والطلب المهني والتسعير.

- تمثيل مصالح المهنة تجاه السلطات والغير من المنظمات الأجنبية.

- إعداد ومراجعة ونشر قائمة الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

- تقدير في حدود التشريع المعمول به الصلاحية المهنية للانجازات والشهادات التي يقدمها المرشحون للتسجيل في هذه المهن.

- التأكد من النوعية المهنية والتقنية للأشغال التي ينجزها أعضا ؤها.

1-2-3 / المجلس الوطني للمحاسبة: أنشئ هذا المجلس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 318/96 المؤرخ في 1996/09/25 والذي يحدد الطبيعة الاستشارية له كما حدد اختصاصاته وصلاحياته والقواعد التي تسيره[2].

وتتمثل صلاحيات المجلس الوطني للمحاسبة طبقا للمادة 03 من نفس المرسوم فيما يلي[3]:

- يجمع ويستغل كل المعلومات والوثائق المتعلقة بالمحاسبة وبتعليمها.

- ينجز أو يكلف من ينجز كل الدراسات والتحاليل في مجال التنمية واستخدام الأدوات والطرق المحاسبة.

- يقترح كل التدابير الرامية إلى ضبط المقاييس المحاسبية واستغلالها العقلاني.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 20 ، المؤرخة بتاريخ1991/05/01 ،ص651.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 318/96 المؤرخ في 1996/09/25 ، ص16.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 318/96 ، نفس المرجع ، ص18.

- يفصح ويبدي رأيه وتوصياته في كل مشاريع النصوص التشريعية التي لها علاقة بالمحاسبة.

- يشارك في تطوير أنظمة التكوين وبرامجه وتحسين المستوى في مجال المهن المحاسبية.

- يتابع تطور المناهج والتنظيمات والأدوات المتعلقة بالمحاسبة على الصعيد الدولي.

- ينظم كل التظاهرات واللقاءات ذات الطابع التقني التي تدخل في مجال اختصاصه.

- ينشر تقاريره ودراساته وتحاليله وتوجيهاته.

وفيما يتعلق بأعضاء المجلس فلقد تم تحديدهم في المادة 06 من نفس المرسوم السالف الذكر والذي يتضمن تشكيلة ورئاسة المجلس، حيث يرأس المجلس وزير المالية أو ممثله، أما تشكيلته فهي:

- الرئيس المزاول لمهمته في المجلس الوطني لنقابة الخبراء والمحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

- ممثل الوزير المكلف بالمالية.

- ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي.

- ممثل الوزير المكلف بالتكوين المهني.

- ممثل الوزير المكلف بالتجارة.

- ممثل الوزير المكلف بالإحصائيات.

- ممثل الوزير المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي.

- ممثل عن المفتشية العامة للمالية.

- ممثل عن الغرفة الوطنية للزراعة.

- ممثل عن الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة.

- ممثل عن بنك الجزائر.

- ممثل عن لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها.

- ممثل عن الجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية.

- ممثل عن جمعية شركات التأمين.

- ممثلين عن الشركات القابضة العمومية.

- ستة (06) ممثلين للمهنة يعينهم مجلس النقابة الوطنية من بين الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

- أستاذين لهما رتبة أستاذ مساعد على الأقل في مجال المحاسبة والمالية يعينهما الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي.

وباعتباره الجهة الرسمية الوحيدة المكلف باختيار طرق التقييس المحاسبي في الجزائر، فانه ساهم في الإصلاح المحاسبي من خلال تبني الخيار القائم على إصلاح مخطط المحاسبة الوطني من خلال تبني المعايير الدولية IAS/IFRS[1].

من خلال ما سبق فإننا نلاحظ أن المنظمات المهنية السابقة والمتمثلة في (المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، المجلس الوطني للمحاسبة) كانت تعمل في الأساس وفق إطار المخطط المحاسبة الوطني (PCN) وعليه من الضروري الآن أن تتكيف مع إطارها الجديد في ظل الإصلاحات المحاسبية المتعلقة بتبني الجزائر المعايير المحاسبة الدولية، والعمل على الاندماج مع هذه الإصلاحات.

المطلب الثاني: عرض عام للمخطط المحاسبي الوطني.

بعد صدور المرسوم التنفيذ ي في 23 جوان 1975 الموافق لبداية تطبيق المخطط الوطني المحاسبي، لم تتم أي مراجعة ذات معنى للنظام المتبع والتي كانت تسمح بمعالجة المشاكل المطروحة خلال فترة تطبيقه.

2-1/ الإطار القانوني للمخطط المحاسبي الوطني: ورد المخطط المحاسبي الوطني رسميا في شكل أمر متبوعا بقرار تنفيذ، أصدر الأمر35/75 المؤرخ في 29 أفريل 1975[2] المتضمن لمجال تطبيق هذا المخطط وذلك في

[1] Tlamsi Chabane, La réforme comptable en Algérie et les conditions de sa réussite, a (www.algerie-dz.com) , p 2.

[2] 37 العدد للمحاسبة، الوطني المخطط والمتضمن 1975 أفريل 29 في المؤرخ 35 / 75 رقم الأمر الشعبية، الديمقراطية الجزائرية للجمهورية الرسمية الجريدة 502. ص ، 1975 ماي 9 بتاريخ الصادر

مختلف الهياكل العمومية إنتاجية كانت أو تجارية، وكذا المؤسسات الاقتصادية بمختلف أشكالها مختلطة كانت أو خاصة، إذ تلتزم هذه الأخيرة بتطبيق المخطط حسب ربحها الحقيقي.

صدر مرسوم التنفيذ في 23 جوان 1975[1] والموافق أيضا لنموذج تطبيق المخطط الوطني المحاسبي يعالج تنظيم التسيير المحاسبي، تقييم الاستثمارات والمخزونات ودفاتر المراجعة، إضافة إلى التسجيلات الملزمة في القانون التجاري لدفتر اليومية ودفتر الجرد، كما لمح مرسوم التنفيذ إلى إمساك دفاتر أخرى دون التطرق إليها وذلك لمعرفة مركز المؤسسة، بالإضافة إلى تشكيل الميزانيات دوريا كما تم التأكد في هذا المرسوم إلى أن المسك المحاسبي لا يكون إلا بالعملة الوطنية حسب طريقة القيد المزدوج بالفصل في تسجيل العمليات المحلية والعمليات الخارجية، التسجيل المحاسبي يكون دون مقاصة يعتمد على وثيقة تبريرية تحوي على مجموعة من الشروط.

ولقد عرف المخطط المحاسبي الوطني عدة تعديلات منذ إنشائه سنة 1975، تماشيا مع تغيرات الإطار القانوني للمؤسسات الوطنية إلى شركات مساهمة، و في هذا الظرف أصبح من الضروري ضبط و توحيد مجموع العمليات لإنشاء الشركات، توزيع النتائج، رفع رأس المال، الحل و التصفية...إلخ، و في هذا الصدد قامت المديرية العامة للمحاسبة على مستوى وزارة المالية بإصدار تعليمات لتكييف المخطط المحاسبي الوطني مع نشاط الشركات التجارية، و تمثلت هذه التغييرات في شكل إضافات للمخطط المحاسبي الوطني نذكر منها :

- المنشورة رقم [047 /f/DC/ce/89/ 185] بتاريخ 24 /05/ 1989 الخاصة بالتسجيل المحاسبي للعمليات المرتبطة باستقلالية المؤسسات، وتعالج مايلي:

* المساهمات: تفصل بين المساهمات المطلوبة و غير المطلوبة.

* حساب الشركاء : الفصل بين العينية و النقدية.

* إدراج حساب الموثق في شكل حساب فرعي من حساب النقديات.

* إدراج القروض السندية كحسابات فرعية من حساب الاستثمارات.

- المنشورة رقم [046 /f/DC/ce/90/ 635] بتاريخ 11 /03/ 1990 الخاصة بالتسجيل المحاسبي لمساهمات العمال في أرباح المؤسسة، حيث ركز هذا الأمر على التسجيلات المحاسبية اللازمة لهذه العملية.

[1] المرسوم التنفيذي المؤرخ في 29 أفريل 1975 الصادر في الجريدة الرسمية العدد 37 بتاريخ 23 جوان 1975.

- التعليمة رقم 95/001 والصادرة بتاريخ 02 /10/ 1995 المتعلقة بتحسين محاسبة أموال المساهمين وتعالج مايلي:

* الأسهم المتحصل عليها من طرف المؤسسات العمومية الاقتصادية.

* الأموال المتحصل عليها عن طريق الحكومة للتدخل في المؤسسة.

* الأرباح المتحصل عليها عن طريق الأسهم.

* الحسابات الجارية للشركاء.

- تعليمة المديرية العامة للتجارة رقم [MF/dgc/ 518] بتاريخ 1997/04/02.

المتعلقة بالمعالجة المحاسبية لإعادة إدماج فرق إعادة التقييم[1]،حيث توضح هذه التعليمة الحسابات الفرعية لحساب(15فرق إعادة التقييم)، و كيفية تسجيلاتها المحاسبية.

- القرار الوزاري رقم99/21 المؤرخ في 1999/10/09 الذي يتضمن تكييف المخطط المحاسبي الوطني لنشاط الشركات القابضة و إدماج حسابات المجمعات، و بموجب هذا القرار نجد أن هذا التعديل لم يمس بمحتوى المخطط في حد ذاته، و إنما أضاف بعض الحسابات مثل حساب (16) الأموال الخاصة الأخرى المتعلقة بالمجمعات و حساب (109) مساهمات مهتلكة، و حساب (428) توظيفات مالية و غيرها.

بالإضافة إلى ذلك فقد تم استحداث مخططات محاسبية وفقا لاحتياجات كل قطاع على حدى، و لم تجد هذه المخططات النور إلا في منتصف الثمانينات بعدما تم إنشاء المجلس الأعلى للتقنيات المحاسبية (Conseil Supérieur de la Technique Comptable: CSTC)، إذ تمكن هذا المجلس الجديد من إعداد خمس مخططات قطاعية تتمثل في:

- المخطط المحاسبي لقطاع التأمين وإعادة التأمين 13 سبتمبر1987.

- المخطط المحاسبي لقطاع الفلاحة 13 سبتمبر 1987.

- المخطط المحاسبي لقطاع البناء والأشغال العمومية 11 سبتمبر 1988.

[1] Plan comtaple national , Editions société nationale de comtapilité, Alger,2000 ,p 2-15.

-المخطط المحاسبي لقطاع السياحة 19 مارس 1989.

- المخطط المحاسبي لقطاع البنوك 19 نوفمبر 1992.

وبالرغم من بداية الإصلاحات الاقتصادية في بداية التسعينات إلا أن النظام المحاسبي لم يواكب هذا التغيير و كان لابد أن تتوج بمرجع محاسبي جديد يسمح لمؤسساتنا من الاستفادة من رؤوس الأموال الأجنبية والمهارات والمعارف التطبيقية وكذا دخولها في شراكة مع المؤسسات الأجنبية.

2-2/ أهداف المخطط المحاسبي الوطني: تنص المادة الرابعة من القرار 75-35 الصادر ب29 أفريل 1975 على أن المخطط المحاسبي الوطني يجب أن يكون مقسما بالشكل الذي يسمح بتسجيل ومراقبة كل العمليات المحققة من طرف المؤسسة وكذا الاعتماد على الوثائق الشاملة[1]، وبالتالي يهدف المخطط المحاسبي الوطني إلى توحيد المصطلحات وقائمة الحسابات وآليات سيرها وطرق التقييم ثم إعطاء نماذج للوثائق الشاملة، وفي بعض الأحيان ملحقاتها التي يتم إعدادها في نهاية كل دورة محاسبية، وبالإضافة إلى ذلك فإن المخطط الوطني المحاسبي يعمد إلى[2]:

- التسجيل الكامل للبيانات المحاسبية وحفظها وفقا للترتيب الزمني الذي تحققت فيه .
- إعداد مختلف الوثائق المحاسبية الشاملة.
- مراجعة ومراقبة الحسابات الداخلية والخارجية.
- تسهيل مهمة التدقيق المحاسبي من طرف مصلحة الضرائب.
- جمع البيانات الاقتصادية وتوفير المعلومات الخاصة بالمؤسسات من أجل الدراسة الإحصائية والتخطيط.
- عملية التحليل المالي لأوضاع ونتائج المؤسسات.
- عملية التنبؤ بشكل أساسي من أجل متطلبات التخطيط المركزي الجزائري.
- مهمة تعليم المحاسبة في قطاع التعليم .

ونشير إلى أنه لم يتم تحديد مستعملي البيانات المالية بشكل واضح من خلال النصوص التشريعية المتعلقة بتطبيق المخطط المحاسبي الوطني.

[1] منصور عبد الكريم، "المحاسبة العامة"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، سنة 1992، ص61.

[2] محمد بوتين، " المحاسبة العامة للمؤسسة" ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999 ، ص39.

2-3/ تقييم المخطط المحاسبي الوطني: لقد تم إعداد المخطط المحاسبي الوطني بطريقة تخدم مصالح الأطراف المعنية في فترة زمنية تميزت بخصائص ومعطيات معينة وأتت بنتائج إيجابية، لكن مع تغير الأوضاع والسياسات الاقتصادية بدأت تظهر الحاجة إلى مفاهيم حديثة وجديدة أبرزت الثغرات والعيوب المتعلقة بالنظام وهو الأمر الذي زاد من محدوديته وضرورة إعادة النظر فيه بشكل يمكنه من مواكبة التطلعات المستقبلية وفيما يلي سيتم توضيح أهم الجوانب الإيجابية التي جاء بها النظام وكذا بعض النقاط السلبية التي أصبح يعاني منها في إطار ما يسمى بتقييم المخطط المحاسبي الوطني.

2-3-1/ مزايا المخطط المحاسبي الوطني: نجح المخطط المحاسبي الوطني في إبداع بعض الخصوصيات التي جعلته ينال الاهتمام من طرف المستخدمين في تلك الحقبة التي نشأ فيها، حيث كما سبق الإشارة إليه أنه تم إعداده ضمانا لمختلف الاستخدامات في كل المستويات وفقا لما اقتضته المرحلة الراهنة آنذاك وذلك من خلال توفير البيانات التي تساعد الدولة على القيام بمهام التخطيط والرقابة على الوحدات الاقتصادية المملوكة ضمن نظام الاقتصاد الموجه، أي أنه كان يستجيب لاحتياجات الفترة، ونظرا للظروف الاقتصادية التي كانت سائدة في دلك الوقت فقد نجح النظام المحاسبي إلى حد كبير في تحقيق الأهداف المنوطة به، وفي هذا الإطار يمكننا تعداد بعض الايجابيات التي ميزت هذا المخطط فيما يلي[1]:

- نص على ثغرات المخطط المحاسبي العام الفرنسي الذي كان مطبقا إلى غاية سنة 1975.

- أتى بتصنيف جديد للحسابات من حيث التجانس والدقة بالمقارنة مع المخطط المحاسبي العام.

- وجد حلا لحسابات الصنف الرابع والخامس التي كانت تمكن لها الظهور بجانب الأصول أو بجانب الخصوم وهي الآن حسابات تناظرية.

- أمر بتطبيق الجرد المستمر بالنسبة للمخزونات.

- أتى بعدد من الوثائق الملحقة تكمل الوثائق الشاملة المعروفة.

- أتى بجدول حسابات النتائج كجزئية ذات أهمية معتبرة .

[1] ريحان الشريف، فارح زهوة،" مشروع SCF الجزائري و المعايير المحاسبية الدولية"، ملتقى وطني بعنوان: المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، عنابة، نوفمبر 2007.

2-3-2/ الانتقادات الموجهة للمخطط المحاسبي الوطني: بعد مرور أزيد من30 سنة من تطبيق المخطط المحاسبي الوطني إلا أن المؤسسة الجزائرية لم تتحكم في بنوده ليومنا هذا ،كما أن هناك بعض العراقيل والمشاكل المحاسبية التي لازالت تتخبط فيها المؤسسات نتيجة تطبيقها لهذا النظام والتي لم تجد أجوبة وحلول إلى غاية اليوم.

- **التقصير المفاهيمي وغياب الإطار التصوري:** يقصد بالإطار التصوري المحاسبي مجموعة من الإجراءات والأدوات المهيكلة على أساس موضوعي في شكل مبادئ أساسية مرتبطة ببعضها البعض بهدف إعداد تقارير مالية متجانسة ومعدة لاستخدامها من طرف مستثمرين، مقرضين وكل الأطراف المعنية بالمعلومة المالية[1].

ومن هنا يتعلق التقصير المفاهيمي المحاسبي من حيث تحديد الأهداف المتوخاة من المحاسبة و المفاهيم المتعلقة بالخصائص النوعية للمعلومة المالية ومستعمليها هذا من جهة، ومن جهة أخرى غياب المبادئ والأسس والقواعد الضرورية للتسجيل المحاسبي (انعدام المرجعية المحاسبية).

وعلى هذا الأساس فإن وجود إطار تصوري نظري محاسبي يجعل الهيئة المصدرة للمعايير المحاسبية [2] أكثر شرعية في إلزام الأطراف المعنية بتطبيق هذه المعايير مما يحفظ لمهنة المحاسبة مكانتها، كما يمثل المرجعية الأساسية في إصدار معايير محاسبية منسقة أو تعديلها عند الضرورة مما يساهم في حل المشاكل المحاسبية المطروحة و يسهل على مستعملي هذه المعايير فهم محتواها وأساليب تطبيقها.

- **ضعف الإفصاح المالي والمحاسبي:** ارتبط مبدأ الإفصاح بظهور شركات المساهمة و التزامها بنشر قوائمها المالية دوريا لتقدم إلى مستثمريها من مساهمين و مقرضين تقريرا عن نتائج أعمالها و مركزها المالي بغرض الإفصاح عن المعلومات الجوهرية التي حدثت خلال الفترة حتى يتخذ هؤلاء المستثمرين قراراتهم الاقتصادية بناء على ذلك الإفصاح.

[1] S.Bachagha ,"pour un référentiel comptable algérien qui répondre aux exigences de l'économie de marché,"; Ed.dar /alhoda; algerie, 2003,p10

[2] د.رضوان حلوة حنان،" النموذج المحاسبي المعاصر: من المبادئ إلى المعايير"، دار وائل للنشر، الأردن،2006، ص112.

إن المخطط المحاسبي الوطني (1975) لا يؤدي إلى توفير كل المعلومات المالية والمحاسبية التي يحتاجها المستثمرون ولا تملك القوائم المالية (الميزانية الختامية، وجدول حسابات النتائج) قيمة تجانسية أي قابليتها للمقارنة زمانيا ومكانيا ففي هذا الشأن، سجلت انتقادات كثيرة لهذا المخطط من الناحية التقنية أهمها:

- يقدم المخطط المحاسبي الوطني امتيازا لمعلومات الاقتصاد الكلي من خلال عرض وتصنيف وترتيب البيانات المحاسبية حسب طبيعتها وعلى سبيل المثال فإن إعداد جدول النتائج يسهل حساب الناتج الداخلي الخام والقيمة المضافة...الخ، غير أنه على مستوى الدولي هدف المحاسبة هو تلبية احتياجات العديد من المستعملين للمعلومة المحاسبية كالمستثمرين، المساهمين والملاك...الخ.

- لا يوضح المخطط المحاسبي الوطني بشفافية الوضعية المالية للمؤسسة و ذلك بسبب الغموض في مفهوم دورة الاستغلال من خلال التمييز بين عمليات الاستغلال والعمليات خارج الاستغلال، فهذا المخطط أخد بالمفهوم الضيق لدورة الاستغلال والذي يحصرها في العمليات المتعلقة بالإنتاج والبيع والشراء، في حين تبنت هيئات صناعة المعايير المحاسبية المشهورة دوليا لمفهوم أوسع لدورة الاستغلال ، منها لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) والمجلس الأمريكي للمحاسبة المالية (FASB) والذي" يعبر عن تلك العمليات التي لا تتعلق بدورتي الاستثمار ولا التمويل"[1].

- اعتماد تصنيف حسابات الأعباء والنواتج حسب طبيعتها يؤدي إلى الحصول على مؤشرات غير صالحة للتسيير الداخلي لمختلف وظائف المؤسسة ، في المقابل يسمح التصنيف الوظيفي بالحصول على تكلفة الإنتاج ومختلف الأعباء التي تقع على عاتق الوظائف التجارية، المالية و الإدارية دون إعادة معالجة المعلومات المحاسبية وعليه يتضح إهمال المخطط المحاسبي الوطني لدور محاسبة التكاليف رغم وجود التكامل بينها وبين المحاسبة العامة.

- لا تزود القوائم المالية مستخدميها بمعلومات حول أنشطتها المستقبلية و التكاليف و الإيرادات المتوقعة.

[1] د.محمد عبد الحميد طاحون،" نحو مدخل ملائم لوضع معايير المحاسبة المالية في الدول النامية" ، دورية البحوث المحاسبية ، المجلة الأولى، العدد 2 يونيو 1997، ص28.

– اعتماد المخطط المحاسبي الوطني على مبدأ التكلفة التاريخية و الذي جعل عملية المقارنة الزمنية بين القوائم المالية تفقد معناها نظرا لموجة التضخم التي عرفتها الجزائر منذ بداية الإصلاحات الاقتصادية الكبرى سنة 1988.

– القوائم المالية التقليدية التي جاء بها المخطط لا تمكن المستثمرين من معرفة أسباب تغيرات الخزينة والعوامل المتحكمة فيها، فالميزانية الختامية تظهر الخزينة كرصيد فقط وهكذا يصعب عليهم متابعة تطور وضعية التوازن المالي للشركة التي يستثمرون فيها.

– كما نشير أن المخطط لم يولي اهتماما بالمؤشرات التفصيلية بل يمد بمؤشرات إجمالية لكافة نشاط المؤسسة مثل نتيجة الاستغلال، كما لم يشير المخطط إلى بعض المفاهيم المهمة كمفهوم مصاريف البحوث والدراسات وإلى العناصر التي تدخل ضمنها.

– كان تركيز المخطط المحاسبي الوطني على المؤسسات الصناعية والتجارية مع إهماله للأنشطة الاقتصادية الأخرى: كالبنوك، القطاع الفلاحي، شركات التأمين والأشغال العمومية.

➢ **غياب فكرة الحسابات المركبة**[1]: يطبق الدليل المحاسبي الوطني في صيغته الأصلية على المؤسسات الصغيرة ولا يشير إلى المجمعات التي من شأنها تأسيس المعايير الدولية، وهذا سواء من الجانب المنهجي أو المحاسبي.

إن مشروع الدليل المحاسبي للشركات القابضة يفرض استعمال نفس القواعد على المجمعات مع منح هذه الشركات التي لها مساهمات في الخارج إمكانية تجميع حساباتها وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، كما يجب الإشارة أن عدد المؤسسات الملزمة بتجميع حساباتها والناشطة بالجزائر ضئيل جدا حيث يفرض القانون هذا الإجراء إلا على المؤسسات المسعرة في البورصة.

➢ **مشاكل التقصير على مستوى المصطلحات وبعض الحسابات:** عدم الدقة ووجود العديد من الثغرات والتناقضات في بعض المصطلحات المستعملة كانت من بين أهم الانتقادات الموجهة للمخطط المحاسبي الوطني من الناحية التقنية، وإضافة لذلك:

– المصطلحات القاعدية للمحاسبة غير معرفة بدقة مثل: الشفافية المالية، منفعة المعلومة، الأهمية النسبية محاسبة التعهدات، استمرارية الاستغلال ...الخ.

[1] تقرير اللجنة المكلفة بإصلاح المخطط لمحاسبي الوطني، سنة 1999 ، ص09 .

– المخطط المحاسبي لم يعط تعاريف واضحة ودقيقة لبعض العناصر المحاسبية مثل: الأصول، الخصوم، الأموال الخاصة، النواتج والتكاليف... الخ.

– لم يعالج المخطط المحاسبي الوطني بعض العمليات نذكر منها :القرض الإيجاري، العمليات بالعملة الأجنبية الاستثمارات المعنوية، الاندماج، التجمع المحاسبي، العقود الطويلة الأجل، الضرائب المؤجلة، العطل المدفوعة الأجر تكاليف البحث والتطوير، التزامات التقاعد، تغير الطرق المحاسبية...إلخ[1].

➢ **نقائص المخطط المحاسبي الوطني على مستوى القوائم المالية:** من خلال تطبيق المخطط المحاسبي الوطني على أرض الواقع من طرف المستعملين، ظهرت عدة نقائص وثغرات مختلفة أدت إلى مواجهة مشاكل عديدة ومتنوعة وفيما تعلق بالنقائص على مستوى القوائم المالية، فيمكن توضيحها كمايلي:

– يبلغ عدد الوثائق الشاملة 17 جدول مهما كان حجم ونشاط المؤسسة، ونظرا لغياب تطبيق مبدأ الأهمية النسبية فإن كل المؤسسات حتى الصغيرة منها مطلوبة بتقديم كل المعلومات المقدرة في المخطط المحاسبي الوطني.

أ–الميزانية: شكل الميزانية لا يقدم معطيات عن الدورة السابقة للقيام بعملية المقارنة، بالإضافة إلى ذلك لا يوجد أي تمييز أو فصل بين الأصول المتداولة أو الأصول الغير متداولة، وبين الخصوم الجارية والخصوم الغير جارية، كما أن تصنيف الديون والحقوق حسب طبيعتها وليس حسب سيولتها ومدة الوفاء بها جعل عملية التحليل المالي صعبة[2]، كما لا تظهر في جانب الأصول المجاميع الجزئية مثل الأصول المادية، الأصول المتداولة الذمم الطويلة والقصيرة المدى ونفس الشيء في جانب الخصوم فيما يتعلق بالديون الطويلة الأجل والقصيرة، حتى جداول الحقوق والديون تعطي التحليل في شكل ثاني بعد إجراء التعديلات لتصنيف الحسابات حسب الطبيعة وعلى مستوى الميزانية الوضعية المالية لها امتياز على الوضعية الاقتصادية.

ب– جدول حسابات النتائج: الشكل الذي يقدم فيه جدول حسابات النتائج لا يقدم معطيات عن نشاط الدورة السابقة، كما أن جدول حسابات النتائج لا يسمح بالتمييز بين النتيجة الجارية والنتيجة المالية ولا يقدم بعض الأرصدة الوسيطية المعروفة على المستوى الدولي، كما أن النتيجة التي يقدمها جدول حسابات النتائج

[1]Merouani samir," l'application des normes IFRS en algerie", « enjeux et perspectives », Ed.dar /alhoda ; Alger ; 2006, p36.

[2] د .توفيق جوادي، بالقاسم بن خليفة، مفيد عبداللاوي،" إصلاح الإطار المحاسبي في الجزائر وتكييف القوائم المالية وفق المعايير المحاسبية الدولية"، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول" :الإصلاح المحاسبي في الجزائر"يومي 29 و 30 نوفمبر 2011، ص45.

ليست مؤشر على فعالية ونجاعة تسيير المؤسسة لأنه يتضمن عمليات ذات خصائص اجتماعية وممولة بواسطة التكاليف الاستثنائية.

ج- الملاحق[1]:

- جدول حركات الذمة ليس بجدول التمويل وليس بجدول التدفقات المالية، في المقابل لا يسمح بإجراء مقارنة بالدورة السابقة الغائبة في الميزانية والضرورية في عملية التحليل المالي.
- جدول الأموال الخاصة يعطي تحليل على أساس أصل الأموال الخاصة وليس على أساس تغيرات الأصول الصافية.
- جدول الالتزامات لا يقدم جل المعلومات حول الالتزامات المستلمة أو المعطاة المسجلة محاسبيا، وجدول المعلومات المتنوعة يعطي معلومات قصيرة وجزئية.
- الجداول الأخرى تتضمن تحليل عناصر الميزانية وجدول حسابات النتائج حسب طبيعتها.
- الجداول التفسيرية لا تبدوا لها فائدة للمؤسسة وشركائها، نظرا لأنها تشكل تحليل مفصل حسب طبيعة عناصر الميزانية وجدول حسابات النتائج، ولا تسمح أيضا بتقدير أحسن لوضعية المؤسسة، حيث تعتبر الجداول التفسيرية أكثر نفعا للمحاسبة الوطنية بتزويدها بالمعلومات لإنجاز مجاميع الاقتصاد الكلي.

تمثل القوائم المالية الختامية المعدة طبقا للمخطط المحاسبي الوطني مادة أساسية تعتمد عليها الدولة من أجل التحصيل الضريبي ومن هنا بات الهدف الأساسي من المحاسبة هدف جبائي بالدرجة الأولى أي لا نميز مثلا بين الميزانية الضريبية والميزانية الاقتصادية[2]، فإعداد الميزانية المحاسبية الختامية وجدول حسابات النتائج يتم في ظل التقيد بالقوانين والإجراءات الضريبية بهدف تحديد النتيجة الخاضعة للضريبة في الوقت الذي يهتم فيه المستثمرون والمقرضون بالقيم الحقيقية فعلى سبيل المثال إذا سجلت خسارة في قيم أصول ثابتة فإن أثرها لا يظهر في القوائم المالية الختامية وفقا للمقاربة الجبائية التي اعتمدها هذا المخطط.

حاليا تغير المشهد الاقتصادي الجزائري ،أصبحت المؤسسة تهدف أساسا إلى خلق الثروة من خلال عمليات الاستغلال، مما يستدعي تجسيد هذا الهدف في النظام المحاسبي للمؤسسات من خلال وضع مؤشرات معيارية

[1] Bourauoi Nassiba," Nécessite d'un réforme comptable en Algérie dans le passage de l'économie planifie à l'économie du marché ", mémoire de magistère, ECS, 2004 p150.

[2] S.bachagha ,"le nouveau système comptable et financier des insuffisances " , le Quotidien d'Oran ,29/01/2008,algerie.

محاسبية تمكن من قياس هذه الثروة التي تعتبر الاهتمام المشترك لمختلف مستعملي القوائم المالية (المساهمين الإدارة الضريبية ،البنوك...).

إن نظام اقتصاد السوق يتطلب توفير أدوات معيارية محاسبية لقياس فرص نمو و مردودية المؤسسة، درجة ملاءتها وقدرتها على تحقيق الأرباح، ومن ثم تحسين فعالية اتخاذ القرارات وهذا ما لا تتوفر عليه القوائم المالية الختامية حسب المخطط المحاسبي الوطني (1975)، التي تعطي الأولوية للاستجابة لاهتمامات المصالح الضريبية وتوفير معلومات لإعداد الحسابات الوطنية، مثل: القيمة المضافة، تكوين رأس المال الثابت، الاستثمارات الإنتاجية وغير الإنتاجية في حين نجد أن احتياجات المقرضين و المستثمرين للمعلومات المالية لا تلبيها هذه القوائم، رغم أنهم يتحملون مخاطر وهم في حاجة إلى تخفيضها إلى أدنى مستوى ممكن.

المطلب الثالث: أعمال الإصلاح المتعلقة بالمخطط المحاسبي الوطني.

لقد أعد المخطط المحاسبي الوطني الصادر سنة 1975 حسب معايير الاقتصاد الموجه ،بشكل يهدف إلى تقديم قوائم مالية تفيد مصلحة الضرائب ومن أجل توفير معلومات تستعمل على المستوى الكلي كالتشغيل والإنتاج، و بالتالي وضع لتلبية احتياجات المحاسبة الوطنية بالدرجة الأولى ،وهو الأمر الذي زاد من عجز هذا النظام على توفير معلومات دقيقة و صورة صادقة عن الوضعية الاقتصادية للمؤسسة و نتائج نشاطها بالشكل الذي يضمن مصالح مختلف الفئات المستخدمة للقوائم المالية وخاصة في إطار التطورات والإصلاحات التي عرفتها الجزائر في كافة القطاعات الاقتصادية والتي باشرتها منذ تسعينات القرن الماضي[1]، وبالتالي أصبح هذا المخطط الذي كان يتلاءم مع خصوصيات مرحلة سابقة لم يعد كذلك اليوم في ظل فتح الاقتصاد الجزائري على اقتصاد السوق وما تبعه من مساعي نحو الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، فتح المجال للاستثمار الأجنبي، إنشاء البورصة، خوصصة المؤسسات الاقتصادية والبنوك...

ونتيجة لهذا باتت الأهمية واضحة للجزائر أنه من أجل الاندماج في الاقتصاد الدولي، لابد من هيكلة اقتصادها بالشكل الذي يسمح لها من الانفتاح على الأسواق الدولية هذا من جهة، ومن جهة أخرى كان لابد على السلطات المعنية أن تتفطن لإصلاح و تكييف النظام المحاسبي الجزائري على ضوء معايير المحاسبة الدولية حتى يستجيب لمتطلبات المرحلة الراهنة.

[1] سفير محمد و زغدار أحمد،" خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية "، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد السابع،2009 – 2010، ص86-87.

ولقد أخذت الدولة التدابير اللازمة من أجل تبني إستراتجية توحيد محاسبي تأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية للمعلومات المالية IAS/IFRS مع الاحتفاظ بما هو جيد في المخطط المحاسبي الوطني[1]، فرغم أن فكرة الإصلاح المحاسبي كانت منذ سنة 1982، إلا أن الانطلاق الفعلي لعملية الإصلاح كان سنة1998.

ومواكبةً لمساعي الإصلاح المحاسبي في الجزائر، فقد أوكلت المهمة لمجموعة خبراء فرنسيين تابعيين إلى المجلس الوطني للمحاسبة، مجلس المنظمة الفرنسية للخبراء المحاسبين و الهيئة الوطنية لمحافظي الحسابات[2]، وفي هذا الإطار شكل المجلس الوطني للمحاسبة لجنة قيادة تضطلع بمهمة التنسيق و متابعة أعمال فريق الخبراء، و تم توزيع الأعمال على أربع مراحل كما يلي[3]:

المرحلة الأولى : تشخيص حالة تطبيق المخطط المحاسبي الوطني.

المرحلة الثانية : إعداد مشروع نظام محاسبي جديد.

المرحلة الثالثة : التهيأة للمخطط المحاسبي الجديد و المعايير المحاسبية الدولية.

المرحلة الرابعة : المساعدة على تحسين و تنظيم عمل المجلس الوطني للمحاسبة.

و في نهاية المرحلة الأولى وبعدما قامت اللجنة بإعداد ملخص تقييمي للمخطط الوطني الذي أرسل إلى جميع المحاسبين على أساس جملة من الأسئلة (Questionnaire) تم وضع ثلاث خيارات ممكنة طرحت للنقاش تمثلت في[4] :

❖ **الخيار الأول** : حسب هذا الخيار يتم الإبقاء على تركيبة المخطط المحاسبي الوطني بشكله الحالي مع إدخال بعض التعديلات التقنية في جوانب محدودة تماشيا مع تغيرات المحيط القانوني والاقتصادي في الجزائر والذي بقي ثابتا منذ صدور قانون توجيه الاستثمارات الاقتصادية الوطنية سنة 1988 ، هذا الخيار اتخذ

---

[1] لخضر الجزائر، 2010، ص 10-11. ، Pages Bleuesوتطبيقاتها"، الحسابات سير المالية المحاسبة نظام علاوي،"

[2] الجزائرية الاقتصادية والمؤسسة الدولية المحاسبة ملتقى علمي بعنوان:معايير الدولية"، المحاسبية معايير مع الجزائرية المؤسسة توافق ،" مهاوة وأمال محسن عواطف ص9. ، 2010 25-26 ماي أهراس، سوق والتطبيق- ، التوافق - متطلبات

[3] Conseil national de la comptabilité algérien,"rapport sur l'avancement des travaux de la commission du PCN ", 2000.

[4] لخضر علاوي، " معايير المحاسبة الدولية IAS/ IFRS "، Pages Bleues، الجزائر ، 2012، ص 430.

حسب قرار صدر سنة 1999 من طرف السلطات العمومية بفضل المرسوم الوزاري رقم 42 في أكتوبر 1999والمتمثل في تكييف المخطط المحاسبي الوطني مع نشاطات المؤسسات القابضة، و على الرغم من بساطة هذا الخيار فله عيوب تتمثل في أنه :

- لن يؤدي إلى تطوير و تحديث النظام المحاسبي الجزائري، بل سيبقي ببعض جوانب القصور التي يعاني منها حاليا.

- لم يهتم بالمشاكل التقنية التي تواجهها المؤسسات و التي تبقى دون حلول.

❖ **الخيار الثاني** : و يتمثل في الإبقاء على المخطط المحاسبي الوطني ببنيته وهيكله، والعمل على ضمان بعض المعالجات التقنية المطورة من طرف مجلس معايير المحاسبة الدولية، و يطبق هذا الخيار دون وجود إطار مفاهيمي، و مع مرور الوقت سيتكون نظامين محاسبين مختلفين يعطيان نظام مختلط ومعقد(هجين)، وعلى الرغم من إيجابياته المتمثلة في تمكين المؤسسات من تقديم قوائم مالية مفهومة من قبل المستثمرين الأجانب و تحسين جودة المعلومات، إلا أنه قد يكون مصدرا لعدم التناسق والتوافق بين المعالجات الوطنية وبعض الأحكام الجديدة للمعايير الدولية.

❖ **الخيار الثالث** : بالنسبة لهذا الخيار فهو يتضمن إنجاز نسخة جديدة من المخطط المحاسبي الوطني مع عصرنه شكله ووضع إطار تصوري محاسبي يستند إلى المبادئ والقواعد التي أرستها هيئة المعايير المحاسبية الدولية IASC مع الأخذ بعين الاعتبار الخصائص الوطنية.

وحسب هذه النسخة الجديدة للمخطط المحاسبي الوطني فإن المعالجات المحاسبية يتم تصميمها اعتمادا على أهداف المحاسبة و بذلك يجد المستثمرون الأجانب معالجات معمول بها على المستوى الدولي، لكن هذا الخيار سيؤدي إلى التعديل الشامل للمخطط المحاسبي الوطني و من ثمة التخلي عن الممارسات السائدة على المستوى المهني و المفاهيم السائدة على المستوى الأكاديمي.

وخلص الاجتماع المنعقد من طرف المجلس الوطني للمحاسبة في05 /2001/09 بوجوب اعتماد الخيار الثالث بناء على ما يلي[1]:

- مدونة الحسابات ليست موحدة دوليا وبالتالي لا يمكن تعديلها دون أي تغيرات جذرية.

[1] N.Hadj-Ali," Système Comptable Financier", belkeise édition, alger, 2009, p 05.

- التكاليف الإضافية التي لا يمكن تجنبها في كل من الحالات، لهذا لابد من الاستفادة منها.

- الاقتراب من الممارسات المحاسبية الدولية.

و على هذا الأساس بدأت عمليات تعديل المخطط المحاسبي الوطني بداية من الثلاثي الثاني لسنة 2001على أن تنتهي في ظرف 12 شهر حيث مول هذا المشروع من طرف البنك الدولي، و تتلخص هذه التعديلات في النقاط التالية[1]:

-بناء الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي الجديد.

-تحديد طرق التقييم بالنسبة لعناصر الأصول و عناصر الخصوم و كذلك حسابات التسيير.

-إعداد نماذج للقوائم المالية الختامية و الجداول الملحقة، تحديد الحسابات و نظام المجموعات و كيفية تسيير الحسابات.

-تحديد قواعد و إيضاحات خاصة بالمفاهيم.

وبعد فحص مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد، تم الموافقة عليه من طرف مجلس الحكومة في 12 جويلية 2006 و يأخذ بعين الاعتبار هذا المشروع الجديد جزء كبير من معايير المحاسبة الدولية الحالية لأنه يتفق معها في وضع إطار مفاهيمي من حيث نطاق التطبيق، مستخدمي القوائم المالية، طبيعية و أهداف القوائم المالية المبادئ و المفاهيم المحاسبية، الأسس العامة و الخاصة للتسجيل المحاسبي و القياس (للعمليات العادية و الاستثنائية) وكذلك من حيث عرض القوائم المالية (الأصول، الخصوم ، تحديد القوائم المالية الإجبارية...).

لقد تقرر في 25 مارس 2009 تطبيق النظام المحاسبي المالي، على أن يكون تاريخ نشر أول مجموعة قوائم مالية وفقا له ابتداء من 31 ديسمبر 2010 و يكون الانتقال بأثر رجعي وعلى هذا الأساس ستخضع القوائم المالية لاشتراطات التطبيق بأثر رجعي و نذكر من بين هذه الاشتراطات ما يلي:

- إعداد ميزانية افتتاحية وفق النظام المحاسبي المالي و أخرى مقارنة للسنة السابقة.

- أي فروق في القيم و المبالغ السابق تسجيلها كنتيجة للأحداث و الصفقات التي حدثت قبل تاريخ الانتقال يتم الاعتراف بها في تاريخ الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي في حسابات حقوق الملكية.

[1] Conseil national de la comptabilité algérien, synthèse d'évaluation du PCN, 2000.

-الإفصاح عن بعض البيانات المالية للفترات قبل الميزانية الافتتاحية المعدة وفق النظام المحاسبي المالي.

وقد تمت المباشرة في تطبيق النظام المحاسبي المالي من قبل المؤسسات الاقتصادية بصفة رسمية وإجبارية ابتداء من جانفي 2010، ويمكننا تمثيل مخطط التنفيذ و الانتقال من المخطط الوطني المحاسبي PCN إلى النظام المحاسبي الماليSCF بصفة مختصرة في الشكل الموالي:

الشكل رقم (2-1): مخطط التنفيذ والانتقال

من المخطط الوطني المحاسبي PCN إلى النظام المحاسبي الماليSCF.

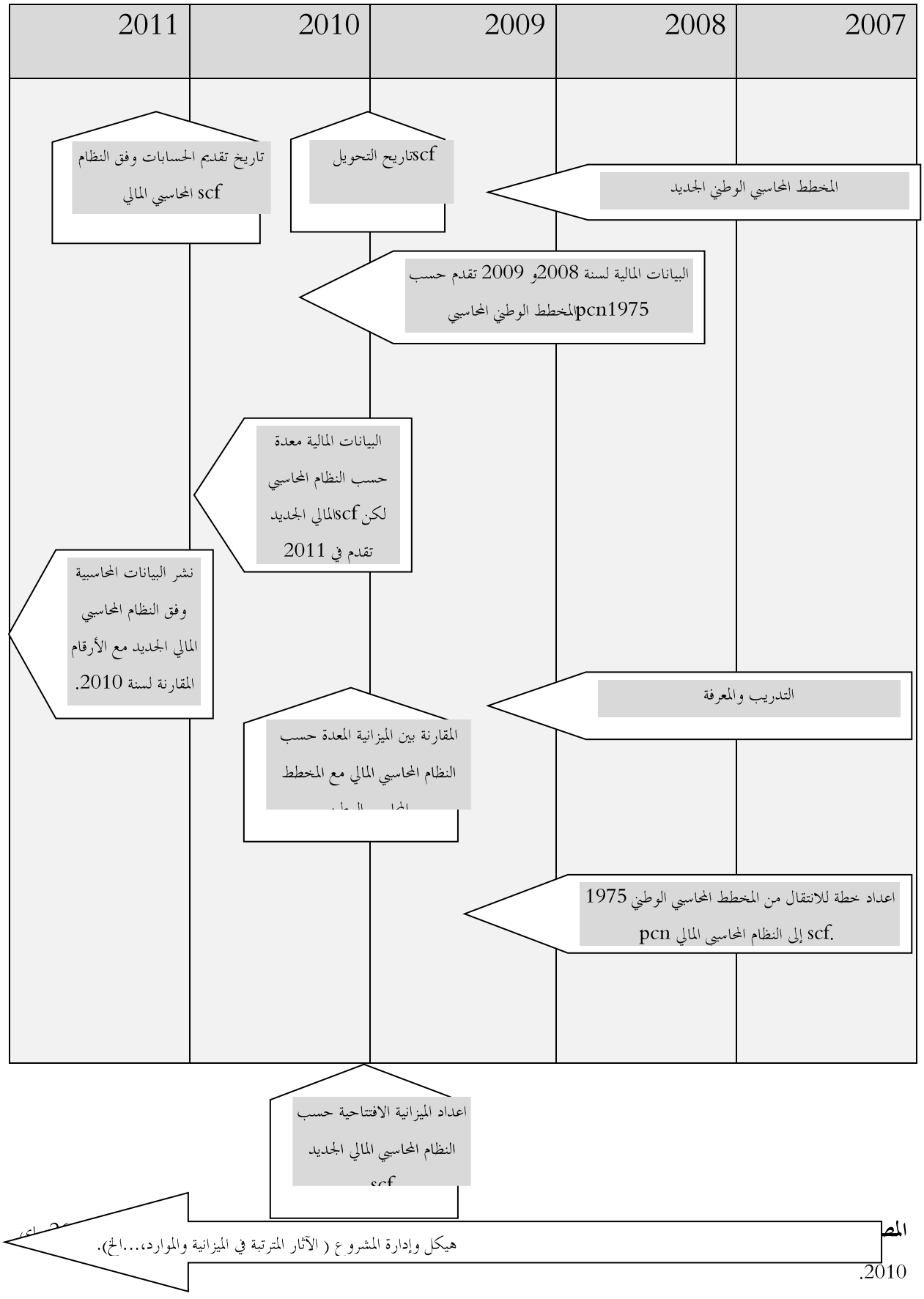
2007
2008
2009
2010
2011
المخطط المحاسبي الوطني الجديد
scfتاريخ التحويل
تاريخ تقديم الحسابات وفق النظام scf المحاسبي المالي
البيانات المالية لسنة 2008و 2009 تقدم حسب pcn1975المخطط الوطني المحاسبي
البيانات المالية معدة حسب النظام المحاسبي لكن scfالمالي الجديد تقدم في 2011
نشر البيانات المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي الجديد مع الأرقام المقارنة لسنة 2010.
التدريب والمعرفة
المقارنة بين الميزانية المعدة حسب النظام المحاسبي المالي مع المخطط
اعداد خطة للانتقال من المخطط المحاسبي الوطني 1975 scf. إلى النظام المحاسبي المالي pcn
اعداد الميزانية الافتتاحية حسب النظام المحاسبي المالي الجديد scf
هيكل وإدارة المشروع (الآثار المترتبة في الميزانية والموارد،...الخ).

المص

2010.

و ينص المعيار(IFRS 01) على تطبيق المعايير الدولية بأثر رجعي مع مراعاة استثناءات وإعفاءات معينة، ووفقا لذلك فإن المبالغ المقارنة بما في ذلك الميزانية الافتتاحية عن الفترة المقارنة، ينبغي أن يعاد إعدادها بالتحول من المبادئ المحاسبية المستخدمة سابقا إلى المعايير الدولية، و بذلك يميز بين تاريخين[1]:

- تاريخ الإثبات: وهو تاريخ نشر أول مجموعة قوائم مالية تنص صراحة على أنها ملتزمة بالمعايير الدولية (على سبيل المثال 31 ديسمبر 2010).

- تاريخ الانتقال: هو تاريخ الميزانية الافتتاحية للقوائم المالية المقارنة للسنة السابقة (على سبيل المثال 01 جانفي2009).

المبحث الثاني: تقديم النظام المحاسبي المالي الجديد.

نظرا لقصور المخطط المحاسبي الوطني والانتقادات الموجهة إليه من طرف الأكاديميين والمهنيين على حد سواء، شرعت السلطات العمومية الممثلة في وزارة المالية وكل الهيئات المشرفة على المهنة المحاسبية ببذل جهود ومساعي تعلقت بإصلاح المخطط وإعادة بناء نظام محاسبي توافقي جديد سمي بالنظام المحاسبي المالي يشمل المعايير الدولية و يأخذ بعين الاعتبار بعض الخصوصيات المحلية.

المطلب الأول: الإطار النظري ومرجعية النظام المحاسبي المالي.

1-1/ مرجعية النظام المحاسبي المالي: بصدور القانون رقم 11/07 بتاريخ 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي، تبين أنه تم الاعتماد في هذا النظام الجديد على مرجعيتين أساسيتين هما :

المرجعية الفرانكفونية والمرجعية الأنجلوسكسونية، وذلك لأن عملية تصميم النظام أخذت بتبني إستراتجية توحيد محاسبي يأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية من ناحية، مع المحافظة على ما كان جيدا في النظام القديم كمدونة الحسابات ذات المرجعية الفرانكفونية من ناحية أخرى.

أولا: المرجعية الفرانكفونية (المخطط المحاسبي العامPCG):أخذ النظام المحاسبي المالي بالنموذج المحاسبي الفرنسي باعتماده على مدونة مفصلة للحسابات تمثل معظم حسابات المخطط الفرنسي العام PCG[2] لسنة

[1] طارق عبد العال حماد، "دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة " ، الدار الجامعية، الاسكندرية،2006، ص47 .

[2] Direction du Développement et des Partenariats Internationaux (DDPI), le nouveau système comptable financier, Historique et enjeux de sa mise en application, paris, 15 janvier 2009, p6.

1982نتيجة اقتباس معظم حساباته .كما أن النظام المحاسبي المالي لم يأت بشيء جديد من حيث التنظيم المحاسبي لأنه أشار إلى أمور تنظيمية وعملية معمول بها منذ أن فرض المشرع الجزائري تمديد العمل بالنصوص القانونية الفرنسية في جميع المجالات لاسيما الاقتصادية والمحاسبية، باستثناء تلك التي لها علاقة بالسيادة الوطنية بهدف إعطاء الوقت الكافي للبدء في صدور التشريعات الوطنية، رغم التعديلات والإصلاحات المحاسبية التي جاءت بها هذه التشريعات في الجانب المحاسبي.

ولهذا يمكن تفسير هذا التوجه نحو النموذج الفرانكفوني لتوكيل مهمة الإصلاح المحاسبي في الجزائر إلى خبراء فرنسيين تابعين للمجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي من ناحية، واعتماد هذا النموذج في معظم الدول التي كانت خاضعة لهيمنة الاستعمار الفرنسي من ناحية أخرى.

ثانيا: المرجعية الأنجلوسكسونية (هيئة معايير المحاسبة الدولية): رغم عدم إشارة المادة 08 من القانون 11 07/ والمادة 30 من المرسوم التنفيذي الخاص بإجراءات تنفيذ القانون المتعلق بالمعايير المحاسبية صراحة إلى اعتماد معايير المحاسبة الدولية، إلا أنه يمكن ملاحظة تبني النظام المحاسبي المالي للنموذج الأنجلوسكسوني من خلال معظم الطرق والإجراءات الجديدة للتقييم والتنظيم المحاسبي التي جاء بها في كل الاحتمالات التالية[1]:

- الاحتمال الأول :أن الجزائر ستطبق المعايير المحاسبية الدولية بالتدرج، لعدم ملاءمة ما تبقى من المعايير الواقع الاقتصادي الجزائري.
- الاحتمال الثاني :أن هذه المعايير المشار إليها في المادة 30 هي نفسها المعايير الدولية، فقط أنها موضوعة على أساس المجموعة الأساسية للعمليات أو نوع النشاط، وبالتالي هناك معايير مدمجة في أخرى دون الاحتفاظ بترقيمها الدولي.
- الاحتمال الثالث :أن الجزائر ستضع معايير خاصة بها مثلما هو موجود في عدد من الدول، مع الإشارة أنه عند عدم وجود معيار وطني يعالج عملية خاصة ما، فيجب العودة إلى المعيار الدولي المناسب.

إن تفسير تبني النظام المحاسبي المالي للنموذج الأنجلوسكسوني هو رغبة الجزائر في الاندماج في الاقتصاد الدولي الذي تهيمن عليه المنظومة الانجلوسكسونية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية لقوة اقتصادها باعتبارها

[1] مختار مسامح، " النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل"، ملتقى وطني حول: النظام المحاسبي المالي الجزائري ،الوادي 17 - 18 جانفي 2010 ، ص 15.

مركزا لحركة التجارة الدولية ورؤوس الأموال، وممارسة لمجموعة من الضغوطات عن طريق البنك الدولي وصندوق النقد الدولي على معظم الدول التي تقوم بإصلاح اقتصادها.

1-2/ الإطار النظري للنظام المحاسبي المالي: يعتبر مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد أفضل خيار حسب مجلس المحاسبة الوطني (CNC) لتحسين النظام المحاسبي الجزائري والذي يندرج في إطار تحديث الآليات التي تصاحب الإصلاح الاقتصادي، حيث يحتوي هذا النظام في تطبيقه على جزء مهم من معايير المحاسبة والتقارير المالية الدولية IAS/IFRS المنصوص عليها في إطار عرض القوائم المالية[1].

1-2-1/ مفهوم وخصائص النظام المحاسبي المالي :لقد صدر النظام المحاسبي المالي بموجب القانون رقم 11/07 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 ، وطبقا لهذا القانون فإن" المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية وتصنيفها وتقييمها وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية"[2]

ويتميز النظام المحاسبي المالي بأربعة استحداثات وهي[3]:

- ✓ يرتكز على مبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد الدولي وإعداد معلومات تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة.
- ✓ الإعلان بصفة أكثر وضوحا وشفافية عن المبادئ التي تحدد التسجيل المحاسبي للمعاملات وتقييمها وإعداد القوائم المالية، مما يسمح بالتقليل من التلاعبات وتسهيل مراجعة الحسابات.
- ✓ يسمح بتوفير معلومات مالية منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات .
- ✓ إمكانية الكيانات الصغيرة تطبيق نظام معلوماتي قائم على محاسبة مبسطة.

كما تم إعداد النظام المحاسبي المالي الجديد بصفة تحقق مجموعة من الغايات المرجوة أهمها:

-الاستفادة من تجربة الدول المتطورة ومحاولة ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليتوافق و الأنظمة المحاسبية الدولية.

-الاستفادة من مزايا هذا النظام خاصة من ناحية تسيير المعاملات المالية و المحاسبية.

[1] مفيد عبداللاوي، " النظام المحاسبي المالي الجديد– الإطار التصوري–"، مطبعة مزوار، الجزائر، 2008 ، ص 25-26.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، القانون رقم 07-11 المؤرخ 25 نوفمبر 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة3.

[3] تعليمة وزارية رقم 2، مؤرخة في 29 أكتوبر 2009 تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي 2010.

– تسهيل العمل المحاسبي للمستثمر الأجنبي أملا في جلبه إلى الجزائر من خلال تجنبه مشاكل اختلاف الطرق المحاسبية.

–العمل على تحقيق العقلانية من خلال الوصول إلى الشفافية في عرض المعلومات.

– توحيد القوائم المحاسبية والمالية بالشكل الذي يتناسب مع مختلف الكيانات الأجنبية .

– تعزيز مكانة وثقة الجزائر لدى المنظمات المالية والتجارية العالمية.

–إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء والعمل على ترسيخ أسس الحكم الراشد في المؤسسات (حوكمة الشركات).

– تمكين المؤسسات من قابلية المقارنة دون الأخذ بعين الاعتبار لعاملي الزمان والمكان.

–المساعدة على النمو و رفع مردودية المؤسسات من خلال تبنيها أحسن الآليات الاقتصادية والمحاسبية التي تشترط نوعية وكفاءة التسيير.

ويتضمن النظام المحاسبي المالي إطار تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوفات مالية على أساس المبادئ المحاسبية المعترف بها دوليا، ويمكن تمثيل هيكل ومكونات النظام المحاسبي المالي من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2–2):مكونات النظام المحاسبي المالي.

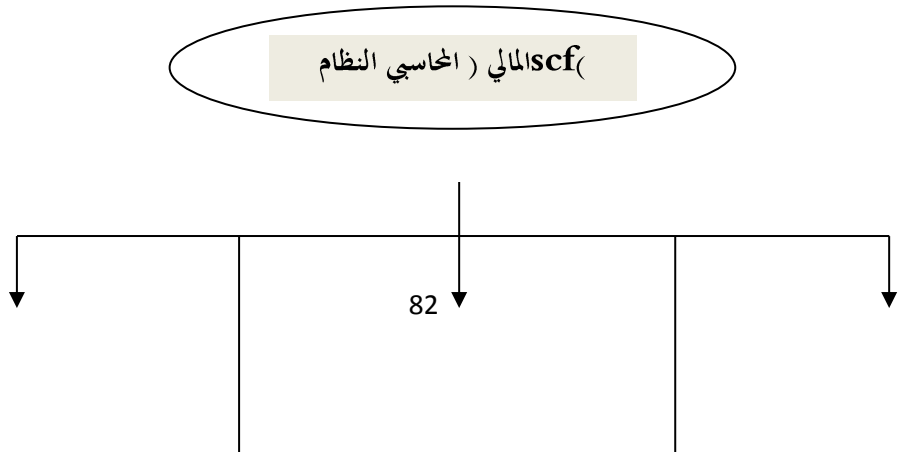

المصدر: الملتقى العلمي الدولي حول" :الإصلاح المحاسبي في الجزائر"يومي 29 و 30 نوفمبر2011 ص.364

1-2-2/نطاق التطبيق: لقد حدد النظام المحاسبي المالي وفقا للمواد 02-04-05 من قانون 11/07 المؤرخ في 25 نوفمبر2007 مجالات تطبيق هذا النظام على الكيانات التالية[1]:

-الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري.

-التعاونيات.

-الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية ،إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة.

-كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين بموجب نص قانوني أو تنظيمي.

ويستثنى من مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي الأشخاص المعنويين الخاضعين لقواعد المحاسبة العمومية كما يمكن للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها الحد المعين من طرف السلطات، أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

[1] بدون مؤلف، النظام المحاسبي المالي الجديد، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2009 ، ص8-9.

1-2-3/ الفرضيات والاتفاقيات المحاسبية(مبادئ المحاسبة): حددت المادة06 من القانون المتضمن النظام المحاسبي المالي، أهم المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والواجب مراعاتها عند إعداد الكشوف المالية، ولاسيما[1]:

- محاسبة التعهد: أي تسجيل العمليات بتاريخ حدوثها وحتى إذا لم تتم تسويتها المالية.

- استمرارية الاستغلال: تعد الكشوف المالية على افتراض أن المؤسسة مستمرة في نشاطها خلال السنوات القادمة.

- قابلية الفهم: أي أنه بإمكان المطلع الذي له مبادئ عامة حول المحاسبة فهم محتوى الكشوف المالية.

- الدلالة: يجب أن تظهر الكشوف المالية كل البيانات الهامة والتي قد تؤثر على قرارات مستخدمي هذه الكشوف.

- المصداقية: لا تظهر الكشوف المالية إلا البيانات التي يراها المسير صحيحة.

- قابلية المقارنة: على المؤسسة تطبيق نفس الطرق وأساليب تقييم الأصول حتى تكون بيانات الكشوف المالية للسنوات المختلفة منسجمة وقابلة للمقارنة.

- التكلفة التاريخية: تسجل العمليات عند حدوثها على أساس قيمتها (تكلفتها) بذلك التاريخ.

- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني[2]: إظهار الكشوف المالية لكل الأصول المراقبة من قبل المؤسسة حتى ولو لم تكن مالكة لها قانونيا.

إن شرح هذه المبادئ قد جاء في المواد (من 05 إلى 15) المتعلقة بالمرسوم التنفيذي لقانون النظام المحاسبي المالي، مضيفا لبعض المبادئ أهمها:

- استقلالية الذمة المالية للمؤسسة عن الذمة المالية للمالكين لها.

- احترام اتفاقية الوحدة النقدية أي أن تعاملات المؤسسة الخاضعة للقوانين الجزائرية تسجل بالدينار الجزائري.

[1] عبد الرحمان عطية، "المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي"،دار النشر الجيطلي، الجزائر، 2009، ص7-8.

[2] هيني فان جريوننج، "معايير التقارير المالية الدولية"، ترجمة طارق حماد، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2006، ص6.

- مبدأ الأهمية النسبية: أي أن الكشوف المالية يجب أن تبرز كل معلومة مهمة، وأن المعايير المحاسبية يمكن أن لا تطبق على العناصر أقل أهمية.

- مبدأ الحيطة: لإعداد الكشوف المالية وحساب نتيجة الدورة، يجب أن لا نبالغ في تقدير قيمة الأصول والنواتج، كما يجب أن لا نقلل من قيمة الخصوم والأعباء.

1-2-4/ تعريف عناصر القوائم المالية (الأصول، الخصوم، الأموال الخاصة، المنتجات، الأعباء): حددت المفاهيم المتعلقة بعناصر القوائم المالية من خلال النظام المحاسبي المالي بصفة دقيقة ومفصلة وشملت على:

أ/ الأصول: وتتشكل في العناصر الموجهة لخدمة نشاط الكيان بصورة دائمة و تتكون من الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث ماضية والموجهة لأن توفر له منافع اقتصادية مستقبلية، و تشكل عناصر الأصول الموجهة لخدمة نشاط الكيان بصورة دائمة أصولا غير جارية، أما الأصول التي ليست لها هذه الصفة بسبب وجهتها أو طبيعتها فإنها تشكل أصولا جارية، وطبقا لهذا التعريف نجد ثلاث خصائص رئيسية يجب توافرها في الأصول[1]:

- ✓ وجود منافع اقتصادية مستقبلية، أي أن يكون للأصل القدرة على تزويد الوحدة بالمنفعة و خلق تدفقات نقدية موجبة في المستقبل.
- ✓ قدرة المؤسسة على التحكم في هذه المنافع، بحيث تستطيع الحصول على ما تريد من الخدمات لنفسها أو تمكين الغير منها.
- ✓ أن يكون هذا التحكم في المنافع قد نتج عن أحداث أو عمليات وقعت في الماضي.

ب/ الخصوم: تتكون من الالتزامات الراهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية و التي يتمثل انقضاؤها

بالنسبة للكيان في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية و تصنف الخصوم كخصوم جارية عندما يتوقع أن تتم تسويتها خلال دورة الاستغلال العادية، أو يجب تسديدها خلال الإثني عشر شهرا الموالية لتاريخ الإقفال و

[1] العلوم كلية كلية ، محاسبة تخصص ماجستير مذكرة ، الدولية " المحاسبة المعايير وفق الجزائرية المؤسسات في المالية القوائم " تكييف ، الكريم عبد شناي
2008، 2009- ،ص45. باتنة لخضر الحاج العقيد جامعة ، التجارة و التسيير و الاقتصادية

تصنف باقي الخصوم كخصوم غير جارية، وطبقا لهذا التعريف يجب أن تتوفر ثلاث خصائص رئيسية في الخصوم [1]:

- ✓ يتطلب الالتزام أن تقوم الوحدة بتسوية التزام حالي عن طريق تحويل مستقبلي لأصل ما عند الطلب أو عند حدوث حدث معين أو في تاريخ معين.
- ✓ لا يمكن تفادي الالتزام.
- ✓ وقوع الحدث الملزم للوحدة في الماضي.

ج/ الأموال الخاصة: تمثل رؤوس الأموال الخاصة أو الرأسمال المالي فائض أصول الكيان عن خصومه الجارية و غير الجارية، وتتكون من رأس المال المطلوب والغير مطلوب، وبعض الاحتياطات والرصيد المرحل وفرق التقييم.

د/ المنتوجات: تتمثل منتجات السنة المالية في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخيل أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم، كما تمثل استعادة خسارة القيمة و الاحتياطات، باستثناء الزيادة الناتجة عن تقديم مساهمات جديدة من طرف المساهمين إلى الأموال الخاصة.

ذ/ الأعباء: تتمثل في تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض أصول أو في شكل ظهور خصوم، كما تشمل مخصصات الإهتلاكات و خسارة القيمة.

وعرف أيضا النظام المحاسبي المالي النتيجة الصافية بأنها تمثل الفرق بين مجموع الإيرادات ومجموع الأعباء للدورة المحاسبية، كما يمكن الإشارة إلى أنه لا تدخل ضمن النتيجة الصافية عناصر التكاليف والإيرادات للدورات السابقة، وحدد رقم الأعمال على أنه مبيعات البضائع والمنتجات المباعة للمواد والخدمات مقيمة بسعر البيع.

وفي هذا الإطار تتشكل مدونة حسابات النظام المحاسبي المالي على سبعة أصناف مرقمة من "1" إلى "7"، ويتكون كل صنف من مجموعة من الحسابات ذات دلالة أكثر تفصيلا للعملية المالية، وتوزع العمليات المتعلقة

[1] شناي عبد الكريم ، مرجع سبق ذكره، ص47.

بالميزانية في خمسة أصناف حسابات توصف بحسابات الميزانية، بحيث يعطي الإطار المحاسبي لحسابات الميزانية الأصناف التالية[1]:

- الصنف 1: حسابات رؤوس الأموال (comptes de capitaux).
- الصنف 2: حسابات التثبيتات (comptes d'immobilisations).
- الصنف 3: حسابات المخزونات وقيد التنفيذ (comptes De stocks et en cours).
- الصنف 4: حسابات الغير(comptes de tiers) .
- الصنف 5: الحسابات المالية (comptes financiers).

كما توزع العمليات المتعلقة بحسابات النتائج على صنفين من الحسابات الموصوفة بحسابات التسيير وهي:

- الصنف 6: حسابات التكاليف (الأعباء) (comptes de charges).
- الصنف 7: حسابات الإرادات (المنتوجات)(comptes de produits) .

وبإمكان المؤسسات استعمال بحرية الأصناف "0" و "8" و "9" غير المستعملة على مستوى الإطار المحاسبي، وذلك لمتابعة محاسبتها التسييرية، والتزاماتها المالية خارج الميزانية، أو من أجل عمليات خاصة محتملة قد لا يكون لها مكان في حسابات الأصناف من 1 إلى 7، مع الإشارة إلى أن المتابعة الدائمة للالتزامات المالية خارج الميزانية تشكل أمرا الزاميا في ظهور وضعيتها في نهاية الفترة في ملحق الكشوف المالية.

1-2-5/ تنظيم المحاسبة: لقد تم تحديد الإطار التنظيمي لنظام المحاسبة المالية من خلال المواد من 10 إلى 24 من مشروع قانون المحاسبة المالية[2] :

- يجب أن تستوفي المحاسبة المالية التزامات الانتظام والمصداقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك البيانات والمعلومات التي تعالجها ،رقابتها ،عرضها وتبليغها.

- تمسك المحاسبة المالية بالعملة الوطنية.

[1] كتوش عاشور، "المحاسبة العامة: أصول ومبادئ وآليات سير الحسابات وفقا للنظام المحاسبي المالي"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية،الجزائر، 2013، ص 55-56.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 74، بتاريخ 25 نوفمبر 2007 ، القانون 07-11 المتعلق بالنظام المحاسبي المالي، المادة من 10إلى 24.

- تحول كل العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب الشروط المتفق عليها.

- تحرر الكتابات المحاسبية حسب مبدأ القيد المزدوج، حيث يمس كل تسجيل حسابين على الأقل أحدهما مدين والأخر دائن مع احترام التسلسل الزمني للأحداث المالية والمحاسبية التي يحدها هذا الكيان.

-لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من عناصر الأصول وعنصر من عناصر الخصوم، و لا بين عنصر من عناصر الأعباء و عنصر من عناصر المنتجات، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية.

- تخضع أصول وخصوم المؤسسات التي تمسها أحكام هذا القانون إلى جرد مادي مرة في السنة على أساس فحص مادي دقيق وإحصاء كل الوثائق الثبوتية.

- الكيانات الخاضعة لهذا القانون مجبرة على مسك مجموعة من الدفاتر القانونية وهي (دفتر اليومية، دفتر الأستاذ ودفتر الجرد مع احتواء هذه الدفاتر على دفاتر فرعية مساعدة حسب احتياجات المؤسسة)، مع مراعاة الأحكام الخاصة بالمؤسسات الصغيرة.

- تستند كل كتابة محاسبية على وثيقة تبوتية مؤرخة و مثبتة على ورقة أو أي دعامة أخرى.

- يجب إجراء قفل موجه إلى تجميد التسلسل الزمني وضمان عدم المساس بالتسجيلات.

- تحفظ مختلف الدفاتر والوثائق الثبوتية لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية.

- يتم ترقيم وتأشير الدفاتر المحاسبية القانونية (دفتر اليومية ودفتر الجرد) من قبل رئيس محكمة مقر المؤسسة.

- لا يجب ترك بياض أو تشطيب أو أي نوع من أنواع التغيير أو النقل إلى الهامش في الدفاتر المحاسبية إلا في إطار ما يسمح به قانون المحاسبة المالية.

- تمسك المحاسبة يدويا أو عن طريق الإعلام الآلي، ويجب أن تلبي طريقة الإعلام الآلي مقتضيات الحفظ والسلامة والأمن والمصداقية و الشروط القانونية.

المطلب الثاني: قواعد التقييم و الإدراج في الحسابات.

تناول القرار الصادر عن وزارة المالية المتضمن لقواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية وعرضها و كذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، قواعد تقييم الأصول و الخصوم و الأعباء والمنتوجات وإدراجها في الحسابات بشكل مفصل، سنقوم بعرض أهم ما جاء فيها كما يلي:

2-1/ إدراج الأصول و الخصوم و الأعباء و المنتوجات في الحسابات: يتم إدراج الأصول و الخصوم والأعباء و المنتوجات في الحسابات حسب قواعد أساسية نتطرق إليها باختصار في النقاط التالية[1]:

- يدرج عنصر الأصول و الخصوم الأعباء و المنتوجات في الحسابات عندما يكون من المحتمل أن تعود منه أو إليه منفعة اقتصادية مستقبلية، وللعنصر كلفة أو قيمة يمكن تقديرها بطريقة صادقة.

- تدرج منتجات الأنشطة العادية الناتجة عن بيع سلعة عندما يحول الكيان إلى المشتري منافع و مخاطر الملكية، و أن لا يكون للكيان دخل في التسيير و المراقبة الفعلية للسلع المتنازل عنها، كما تتوفر القدرة على تقييم مبلغ المنتجات و التكاليف التي تحملها الكيان المتعلقة بالمعاملة بصورة صادقة.

- يتم تكوين احتياطات عن الأعباء المبينة بوضوح و المحتملة بفعل أحداث طرأت أو جار حدوثها.

- يدرج أي عبء في حساب النتائج بمجرد توقف نفقته عن إنتاج أي منفعة اقتصادية مستقبلية، أو كانت هذه المنافع الاقتصادية المستقبلية لا تتوفر على شروط إدراجها في الميزانية كأصل.

2-2/ القواعد العامة للتقييم: تطرق النظام المحاسبي المالي إلى القواعد العامة للتقييم ونذكر أهمها في مايلي:

- ترتكز طريقة تقييم العناصر المقيدة في الحسابات كقاعدة عامة على مبدأ التكلفة التاريخية، لكن يمكن الاعتماد في ظل ظروف معينة و من أجل تقييم بعض العناصر على أسس أخرى للتقييم هي[2]:

- ✓ القيمة الحقيقية (الكلفة الراهنة).
- ✓ قيمة الإنجاز.
- ✓ القيمة المحينة (قيمة المنفعة).

[1] مستخلص من المادة 1.111 إلى المادة 1.127 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادرة بتاريخ 25مارس 2009 الحاملة لقواعد التقييم و المحاسبة و محتوى الكشوف المالية و طريقة عرضها وكذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها، ص8-22.

[2] Jean- François et Bernard, colasse," juste valeur"، Paris : economica , 2001, p 05.38.

– تتألف التكلفة التاريخية للسلع والممتلكات المقيدة في أصول الميزانية عند إدراجها في الحسابات عقب خصم الرسوم القابلة للاسترجاع، والتخفيضات التجارية والتنزيلات في السعر وغير ذلك من العناصر المماثلة حسب الآتي:

- ✓ بالنسبة إلى السلع والممتلكات المكتسبة بمقابل مالي، من تكلفة الشراء.
- ✓ بالنسبة إلى السلع والممتلكات المستلمة كإسهام عيني، من قيمة الإسهام .
- ✓ بالنسبة إلى السلع والممتلكات المكتسبة مجانا، من القيمة الحقيقية في تاريخ دخولها .
- ✓ بالنسبة إلى السلع والممتلكات المكتسبة عن طريق التبادل، تسجل الأصول غير المشابهة بالقيمة الحقيقية للأصول المستلمة، وتسجل الأصول المشابهة بالقيمة الحسابية للأصول المقدمة للمبادلة بالنسبة إلى السلع والممتلكات أو الخدمات التي ينتجها الكيان، من تكلفة الإنتاج.

– يقوم الكيان في كل تاريخ إقفال الحسابات بفحص ما إذا كان هناك أي مؤشر يدل على أن أي أصل

من الأصول المالية لم يفقد قيمته، و إذا ثبت وجود مثل هذا المؤشر فإن الكيان يقوم بتقدير القيمة الممكن تحصيلها من الأصل، حيث تقيم هذه الأخير بأعلى قيمة بين ثمن البيع الصافي (المبلغ المحصل عليه من بيع أي أصل ضمن ظروف المنافسة العادية مع خصم تكاليف الخروج) و القيمة النفعية (القيمة المحينة لتقدير سيولة الأموال المستقبلية المنتظرة و قيمة التنازل عنه في نهاية مدة الانتفاع به).

– عندما تكون القيمة القابلة للتحصيل أقل من القيمة المحاسبية الصافية (بعد الإهتلاك)، فإن هذه القيمة

الأخيرة يجب إرجاعها إلى قيمتها القابلة للتحصيل، و يشكل مبلغ فائض القيمة المحاسبية خسارة في القيمة تسجل بانخفاض الأصل المذكور و بإدراج عبء في الحسابات، أما إذا انخفضت هذه الخسارة أو زالت في سنوات لاحقة تؤخذ خسارة القيمة المسجلة خلال السنوات السابقة ضمن المنتجات في حساب النتائج و ذلك عندما تصبح قيمة الأصل القابلة للتحصيل أكبر من قيمته المحاسبية.

2–3/ القواعد الخاصة للتقييم: نلخص أهم القواعد الخاصة للتقييم الواردة في النظام المحاسبي المالي في النقاط التالية:

أ –التثبيتات العينية و المعنوية (الاستثمارات المادية وغير المادية):

– التثبيت العيني هو أصل عيني يحوزه الكيان من أجل الإنتاج، تقديم الخدمات و الإيجار و الاستعمال لأغراض إدارية، و يفترض أن تستغرق مدة استعماله إلى أكثر من السنة المالية.

– التثبيت المعنوي هو أصل قابل للتحديد غير نقدي و غير مادي، مراقب و مستعمل في إطار الأنشطة العادية، والمقصود منه مثلا هو المحلات التجارية المكتسبة، والعلامات المميزة، والبرمجيات المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى، والمخالصات، ومصاريف تنمية حقل منجمي معد للاستغلال التجاري.

– تدرج قطع الغيار و معدات الصيانة في الحسابات على شكل تثبيتات إذا كان استعمالها مرتبط بتثبيتات عينية أخرى، وكان الكيان يعتزم استخدامها لأكثر من سنة مالية واحدة.

– تعالج مكونات أصل كما لو كانت عناصر منفصلة إذا كانت فترات الانتفاع بها مختلفة، أو كانت توفر منافع اقتصادية حسب وتيرة مختلفة.

– تدرج التثبيتات في الحسابات بتكلفتها وتندرج فيها مجموع تكاليف الاقتناء ووضعها في أماكنها والرسوم المدفوعة و الأعباء المباشرة الأخرى، كما تضاف تكلفة التفكيك عند انقضاء مدة الانتفاع و تكلفة تحديد الموقع إلى تكلفة إنتاج التثبيت أو اقتنائه.

– تدرج النفقات اللاحقة المتعلقة بالتثبيتات العينية أو المعنوية كعبء من أعباء السنة المالية إذا كانت تمكن من استرجاع مستوى نجاعة الأصل، أما إذا كانت ترفع من القيمة المحاسبية للأصول فإنها تدرج في الحسابات في شكل تثبيتات و تضاف إلى قيمة الأصل.

–الإهتلاك هو استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بأصل مادي أو غير مادي، ويتم حسابه كعبء إلا إذا كان مدمجا في القيمة المحاسبية لأصل نتجه الكيان لنفسه.

– يوزع المبلغ القابل للإهتلاك بصورة مطردة على مدة نفعية الأصل مع مراعاة القيمة المتبقية المحتلة وتعكس طريقة الاهتلاك تطور إستهلاك الكيان للمنافع الاقتصادية التي يديرها الأصل.

– إن طريقة إهتلاك أي أصل هي انعكاس تطور استهلاك الكيان للمنافع الإقتصادية التي يديرها ذلك الأصل: الطريقة الخطية، الطريقة المتناقصة أو طريقة وحدات الإنتاج، وتكون الطريقة الخطية هي المعتمدة في حالة لم يمكن تحديد هذا التطور بصورة صادقة.

- ✓ الإهتلاك الخطي يقود إلى عبء ثابت على مدة الأصل النفعية.
- ✓ الطريقة التناقصية تؤدي إلى عبء متناقص على مدة الأصل النفعية.
- ✓ طريقة وحدات الإنتاج يترتب عليها عبء يتركز على استعمال المقرر للأصل أو إنتاجه.
- ✓ الطريقة التدرجية تؤدي إلى عبء يتنامى على مدة الأصل النفعية.

– تدرس دوريا طريقة الاهتلاك، المدة النفعية و القيمة المتبقية، وفي حالة حدوث تعديل مهم للوتيرة المنتظرة من المنافع الاقتصادية تعدل التوقعات و التقديرات لكي تعكس هذا التغير في الوتيرة.

– تشكل نفقات التنمية لأي مشروع داخلي تثبيتا معنويا إذا كانت تلك النفقات متعلقة بعمليات مستقبلية تحقق مردودية شاملة، أو كان ينوي الكيان ويمتلك القدرة لإتمام هذه العمليات مع إمكانية تقييم هذه النفقات بصورة صادقة.

– تشكل نفقات البحث أعباء تدرج في الحسابات عندما تكون مستحقة و لا يمكن تثبيتها.

– يتم تقييم أي تثبيت عيني بتكلفته منقوصا منها مجموع الاهتلاكات و مجموع خسائر القيمة، غير أنه يرخص للكيان أن يدرجه بالمبلغ المعاد تقييمه، و في إطار هذه المعالجة المرخص بها يدرج في الحسابات بقيمته الحقيقية في تاريخ إعادة التقييم منقوصا منها مجموع الإهتلاكات و مجموع خسائر القيمة اللاحقة.

– إذا ارتفعت القيمة المحاسبية لأصل ما عقب إعادة تقييمه، فإن الزيادة تقيد مباشرة في شكل رؤوس أموال خاصة تحت قيد" فرق إعادة التقييم."

– في إطار تجميع الأصول المادية أو الفصل فيما بينها، يمكن أن تعتبر العناصر ذات القيمة الضعيفة كما لو كانت مستهلكة تماما في السنة المالية التي تم استخدامها فيها، وعليه فإنهالا تدرج في الحسابات على شكل استثمارات.

– تعتبر الأصول المرتبطة بالبيئة وبالأمن كما لو كانت استثمارات مادية إذا كانت تسمح للكيان برفع المنافع الاقتصادية المستقبلية لأصول أخرى قياسا إلى ما يمكن أن يكون حصل عليه لو لم تكن قد اكتسبتها.

– يفترض في مدة نفعية أي استثمار غير مادي عدم تجاوزها 20 عاما وفي حالة حصول إهتلاك على مدة أطول أو عدم حصول إهتلاك بتاتا، فإن معلومات خاصة بذلك تقدم في الملحق بالكشوف المالية.

ب –العقارات الموظفة:

– بعد إدراج العقارات الموظفة في الحسابات الأولية بإعتبارها تثبيتا عينيا يمكن القيام بتقييمها إما حسب طريقة التكلفة أو على أساس قيمتها الحقيقية (طريقة القيمة الحقيقية)، بحيث يجب أن تعكس القيمة الحقيقية الحالة الواقعية للسوق عند تاريخ إقفال السنة المالية.

– في حالة ما إذا تعذر تحديد القيمة الحقيقية بشكل ذو مصداقية يدرج العقار حسب طريقة التكلفة مع تقديم معلومات عن ذلك في الملحق و الأسباب التي جعلت طريقة القيمة الحقيقية غير مطبقة.

ج –الأصول البيولوجية: تقيم الأصول البيولوجية للمرة الأولى في تاريخ كل إقفال بقيمته الحقيقية يطرح منها المصاريف المقدرة في نقطة البيع، إلا إذا لم يمكن تقدير قيمته الحقيقية بصورة صادقة يتم تقييم الأصل البيولوجي في هذه الحالة بكلفته منقوصا منها مجموع الإهتلاكات و خسائر القيمة، والخسارة أو الربح المتأتيان من تنوع القيمة المنقوص منها المصاريف التقديرية في نقاط البيع يثبتان في النتيجة الصافية للسنة المالية التي يحدثان فيها.

د –أصول مالية غير جارية، سندات و حسابات دائنة:

– تتمثل الأصول المالية المملوكة لأي كيان، من غير القيم العقارية الموظفة و الأصول المالية الأخرى المذكورة في شكل أصول مالية جارية، محل إدراج في الحسابات تبعا لنفعيتها وللدواعي التي كانت سائدة عند اقتنائها أو عند تغيير لوجهتها أساسا في أربعة فئات:

- ✓ سندات المساهمة والحسابات الدائنة الملحقة.
- ✓ سندات المثبتة لنشاط المحفظة.
- ✓ السندات المثبتة الأخرى التي تمثل أقساط رأس مال أو توظيفات ذات أمد طويل التي يمكن للكيان الاحتفاظ بها حتى حلول أجل استحقاقها.
- ✓ القروض والديون التي أصدرها الكيان والتي لا ينوي أو لا يسعه القيام ببيعها في الأمد القصير الديون لدى الزبائن، وغيرها من ديون الاستغلال لأكثر من اثني عشر شهرا أو القروض التي تزيد على إثني عشر شهرا والمقدمة لأطراف أخرى.

– تدرج الأصول المالية في الحسابات عند دخولها إلى الكيان، حسب تكلفتها التي هي القيمة لمقابل معين بما في ذلك مصاريف السمسرة، والرسوم غير المستردة، ومصاريف البنك ولكن لا تندرج فيها الحصص والفوائد المتوقع استلامها غير المدفوعة والمستحقة قبل الشراء.

– يتم تقييم الأدوات المالية المتاحة للبيع (المساهمات و الحسابات الدائنة لغرض التنازل و كذلك السندات المثبتة لنشاط المحفظة) عقب إدراجها الأولي في الحسابات بقيمتها الحقيقية، حيث بالنسبة إلى السندات التي تم تسعيرها تقيم بالسعر المتوسط للشهر الأخير من السنة المالية أما السندات التي لم يتم تسعيرها يتم تحديد قيمتها انطلاقا من نماذج و تقنيات التقييم المقبولة على العموم.

– التوظيفات المالية التي تمت حيازتها حتى حلول استحقاقها و كذلك القروض و الحسابات الدائنة التي لم يتم حيازتها لأغراض معاملة تجارية، يتم تقييمها بالتكلفة المهتلكة و تخضع عند كل سنة مالية لاختبار انخفاض القيمة قصد إثبات أي خسارة محتملة في القيمة، وهذا طبقا للقواعد العامة لتقييم الأصول المالية.

– تدرج القيم الفائضة أو الناقصة التي تبرز عند القيام ببيع استثمارات مالية في الحسابات في

تاريخ البيع كإيرادات أو كأعباء عملياتية.

ه –المخزونات و المنتوجات قيد التنفيد:

– المخزونات أصول يمتلكها الكيان وتكون معدة للبيع في إطار الاستغلال الجاري أو هي مواد أولية

أو توريدات تستهلك خلال عملية الإنتاج أو تقديم خدمات.

– يتم تصنيف أصل في شكل مخزونات (أصول جارية) أو في شكل استثمارات (أصول غير جارية)

لا على أساس نوع الأصل بل تبعا لوجهته أو إستعماله في إطار نشاط الكيان.

– عملا بمبدأ الحيطة فإن المخزونات تقيم بتكلفتها و قيمة انجازها الصافية أيهما أقل و تدرج أية خسارة في القيمة في الحساب كعبء عندما تكون كلفة المخزون أكثر من قيمته الصافية للإنجاز.

– يتم تقييم السلع عند خروجها من المخازن أو عند الجرد إما باعتبار السلعة الأولى في الدخول هي الأولى في الخروج، و إما بمتوسط تكلفتها المرجحة (تكلفة شرائها أو إنتاجها).

و –الإعانات: تدرج الإعانات في الحسابات كمنتوجات في حساب النتائج في سنة مالية أو عدة سنوات بنفس وتيرة التكاليف التي يفترض فيها تعويضها.

ي –مؤونات المخاطر و الأعباء: المؤونات هي عبارة عن خصوم يكون استحقاقها أو مبلغها غير مؤكد وتكون محلا لإعادة تقدير عند إقفال كل سنة مالية.

ل –القروض و الخصوم المالية الأخرى:

– يتم تقييم القروض و الخصوم المالية الأخرى حسب تكلفتها، و بعد الاقتناء تقيم الخصوم المالية من غير الخصوم التي تمت حيازتها لأغراض معاملة تجارية حسب التكلفة المهتلكة ،أما الخصوم التي تمت حيازتها لأغراض التعامل التجاري تقيم بقيمتها الحقيقية.

– تدرج تكاليف القروض في الحسابات كأعباء مالية للسنة المالية المترتبة فيها إلا إذا أدمجت في كلفة

الأصل، و ذلك إذا تطلب إقتناء أو إنتاج الأصل مدة طويلة من التحضير(أكثر من 12 شهرا).

– تؤخذ الأعباء والمنتجات المالية في الحسبان تبعا لانقضاء الزمن وتلحق بالسنة المالية التي ترتبت الفوائد خلالها والعمليات التي تم الحصول من أجلها على تأجيل الدفع أو منح هذا التأجيل بشروط فتدرج في الحسابات بقيمتها الحقيقية بعد طرح الحاصل المالي أو التكلفة المالية المرتبطة بهذا التأجيل وحينئذ فإن الفارق بين القيمة الاسمية للمقابل والقيمة الحقيقية للعملية التي تناسب التكلفة التقديرية للقرض المتحصل عليه أو الممنوح يدرج في الحسابات كأعباء مالية في حسابات المشتري، وكإيرادات مالية في حسابات البائع.

و تجدر الإشارة أن النظام المحاسبي المالي قد أدرج قسم عالج الكيفيات الخاصة للتقييم و المحاسبة المتعلقة بالعمليات المنجزة بصورة مشتركة أو لحساب الغير، الإدماج و تجمعات الكيانات، العقود طويلة الأجل، الضرائب المؤجلة، عقود الإيجار، الامتيازات الممنوحة للمستخدمين، العمليات المنجزة بالعملات الأجنبية تغيير التقديرات أو الطرق المحاسبية و كيفيات التقييم و المحاسبة الخاصة بالكيانات الصغيرة.

ي–الحالة الخاصة بالمنتجات الزراعية:

– يتم تقييم المنتجات الزراعية عند إدراجها الأصلي في الحسابات، ولدى كل تاريخ إقفال بقيمتها الحقيقية منقوصة منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع.

– تثبت أي خسارة أو ربح متأتيين في تغير القيمة الحقيقية منقوصا منها التكاليف التقديرية لنقاط البيع في النتيجة الصافية للسنة المالية التي حصل فيها.

المطلب الثالث:عرض الكشوف (القوائم) المالية.

تعتبر القوائم المالية العناصر الأساسية التي تقدم من خلالها حوصلة نشاط المؤسسة في شكل وثائق شاملة تقدم في نهاية كل دورة محاسبية وحسب ما جاء في نص النظام المحاسبي المالي الجديد فإن كل مؤسسة مجبرة على إعداد كشوفات مالية تتضمن زيادة على الميزانية وجدول حسابات النتائج، جدول سيولة (أو تدفقات) الخزينة وجدول تغيرات الأموال الخاصة وكذلك ملحق يتضمن الطرق والقواعد المحاسبية المعتمدة وبالتالي هناك خمس وثائق إلزامية لكل منها أهميته الخاصة[1]:

3–1/ الميزانية: تعتبر أهم وثيقة مالية يتم التصنيف فيها حسب المصدر والغاية، حيث يفترض تقديم الميزانية حسب مفهوم دورة الاستغلال بالتمييز بين العناصر الجارية والعناصر غير الجارية، وتبين بصفة منفصلة عناصر الأصول و عناصر الخصوم و تبرز على الأقل بصورة منفصلة البنود التالية[2]:

أ –في جانب الأصول:

–التثبيتات المعنوية –التثبيتات العينية –الإهتلاكات –المساهمات –الأصول المالية

–المخزونات –أصول الضريبة –الزبائن و المدينون الآخرون و الأصول الأخرى المماثلة

–خزينة الأموال الإيجابية.

ب –في جانب الخصوم:

–رؤوس الأموال الخاصة قبل عمليات التوزيع المقررة أو المقترحة عقب تاريخ الإقفال، مع تمييز رأس المال الصادر و الاحتياطات و النتيجة الصافية للسنة المالية و العناصر الأخرى.

–الخصوم غير الجارية التي تتضمن فائدة –الموردون و الدائنون الآخرون

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادرة في 28 ربيع الأول 1430 الموافق ل 25 مارس 2009، ص 23-27.

[2] مستخلص من المواد من 25 إلى 30 من القانون المتضمن قانون المحاسبة المالية الجديد.

-خصوم الضريبة(مع تمييز الضريبة المؤجلة) -خزينة الأموال السلبية.

3-2/ جدول حسابات النتائج: على عكس ما كان يتم سابقا بالتمييز بين العناصر الجارية والعناصر الاستثنائية ، فيما يخص النظام الجديد لا تظهر المعطيات الاستثنائية بجدول حسابات النتائج ، لكن يتم التمييز بين نتيجة الأنشطة العادية والأنشطة غير العادية، وفي مجمل الأحوال يشمل هذا الجدول على ملخص للأعباء والمنتوجات المنجزة من الكيان خلال السنة المالية، و تتمثل المعلومات الدنيا المقدمة في حساب النتائج في ما يلي:

-تحليل الأعباء حسب طبيعتها، و الذي يسمح بتحديد مجاميع التسيير الرئيسية التالية :

-الهامش الإجمالي - القيمة المضافة - الفائض الإجمالي عن الاستغلال.

-منتجات الأنشطة العادية -المنتجات المالية و الأعباء المالية -أعباء المستخدمين

-الضرائب و الرسوم و التسديدات المماثلة

-المخصصات للإهتلاك و لخسائر القيمة التي تخص التثبيتات المعنوية

-نتيجة الأنشطة العادية -العناصر غير العادية (منتجات و أعباء)

-النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع.

-النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة لشركات المساهمة.

3-3 / جدول سيولة الخزينة (الطريقة المباشرة و غير المباشرة): الهدف من هذا الجدول هو إعطاء المستعملين أساسا لتقييم مدى قدرة الكيان على توليد الأموال وكذلك المعلومات بشأن استخدام هذه السيولة والتدفق النقدي ليس مؤشرا كاملا على أداء المؤسسة، فمعظم الدراسات تشير إلى أهمية الربح المحاسبي على التدفق النقدي رغم وجود علاقة ايجابية بينهما، ما يجعل الميزانية في المقام الأول[1]، وبالتالي يقدم هذا الجدول مداخل ومخارج الموجودات المالية الحاصلة أثناء السنة المالية حسب مصدرها و ذلك كما يلي:

[1] إبراهيم السيد المليجي،" دراسة واختبار مقاييس الأداء المبنية على الربح المحاسبي ومقاييس الأداء المبنية على التدفق النقدي في قياس أداء الشركات المصرية."، بحث منشور على موقع انترنت.

-التدفقات المالية التي تولدها الأنشطة العملياتية.

-التدفقات المالية التي تولدها أنشطة الاستثمار.

-التدفقات الناشئة عن أنشطة التمويل.

-تدفقات أموال متأتية من فوائد و حصص أسهم، تقدم كل على حدى وترتب بصورة دائمة من سنة مالية إلى أخرى في الأنشطة العملياتية للاستثمار أو التمويل.

3-4 / جدول تغير الأموال الخاصة: يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتشكل منها رؤوس الأموال الخاصة للكيان خلال السنة المالية، أما المعلومات المطلوب تقديمها في هذا الجدول تخص الحركات المرتبطة بما يلي:

- النتيجة الصافية للسنة المالية.

-تغيرات الطريقة المحاسبية و تصحيحات الأخطاء المسجل تأثيرها مباشرة في رؤوس الأموال.

-المنتوجات والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة.

- عمليات الرسملة. -توزيع النتيجة و التخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

3-5/ ملحق الكشوف المالية: يشتمل ملحق الكشوف المالية على معلومات تكتسي طابعا هاما و مفيدا لفهم العمليات الواردة في الكشوف المالية، ويتضمن على وجه الخصوص القواعد والطرق المحاسبية التي تسمح بفهم الميزانية، زيادة على عدة معلومات تكميلية من الواجب تقديمها في الملحقات وتخص[1]:

-القواعد و الطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية.

-مكملات الإعلام الضرورية لفهم الكشوف المالية.

-المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة، و المؤسسات المشتركة، و الفروع أو الشركة الأم، وكذلك المعاملات التي تتم مع هذه الكيانات و مسيريها.

[1] قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008 ، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

-المعلومات ذات الطابع العام أو التي تعني بعض العمليات الخاصة الضرورية للحصول على صورة وافية.

وزيادة على ذلك فإن النظام المحاسبي المالي حدد بعض الشروط والمعلومات الواجب توفرها عند إعداد القوائم المالية أهمها:

- تضبط القوائم المالية تحت مسؤولية مسيري المؤسسة، ويتم إصدارها خلال مهلة أقصاها ستة أشهر تلي تاريخ إقفال السنة المالية.
- يجب أن يتم توضيح المقر الاجتماعي للشركة، طبيعة القوائم المالية (قوائم مجمعة، قوائم خاصة بالوحدات ...) ، تاريخ إقفال القوائم المالية، العملة المستعملة في قياس القوائم المالية.
- يتم عرض القوائم بشكل يمكن مستخدمي هذه القوائم من مقارنتها بقوائم الدورات السابقة بحيث يتم تقديم الميزانية، حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة بعمودين وآخر لأرصدة الدورة السابقة والثاني يخص الدورة الحالية.

كما يشترط في نص القانون المتضمن للنظام المحاسبي المالي أن تتميز المعلومات التي تمثل محتوى الكشوفات المالية بالخصائص التالية[1]:

أ -الملائمة (pertinence): الملائمة هي قدرة المعلومة على إحداث تغيير في اتجاه قرار مستخدم معين ولضمان تجسيد صفة الملاءمة في المعلومة المالية يجب توفر ثلاثة خصائص فرعية:

- التوقيت المناسب.
- خاصية التنبؤ.
- القدرة على تقييم الارتدادية للتنبؤ(التغذية العكسية)[2].

ب -المصداقية (la fiabilité): ان توفر المعلومات على خاصية الموثوقية يسمح بتوجيه القرارات ولتكون المعلومة ذات موثوقة يجب أن تتوفر على نسبة ضئيلة من الأخطاء وأكثر حيادية في النقل وكذا الأمانة في التعبير ولا يتحقق ذلك إلا إذا تم تحضيرها حسب المبادئ التالية:

- البحث عن الصورة الصادقة.
- تغليب الحقيقة الاقتصادية عن الجانب القانوني.

[1] Conseil national de la comptabilité, projet de système comptable financier, Juillet 2006, p8.

[2] رضوان حلوة حنان "النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير"،دار وائل للنشر، عمان، 2006 ،ص 197.

- الحيطة والحذر.
- الشمولية.

ج –القابلية للمقارنة (comparabilité): إن توفر المعلومات على هذه الخاصية يجعلها أكثر أهمية وتميز حيث تسمح بالتفضيل بين حالتين ماليتين من خلال المقارنة بينهما، وهي نوعان[1]:

- مقارنة معلومات لعدة سنوات لنفس المؤسسة، وفي هذه الحالة من الضرو ري وضع نتائج لعدة سنوات على القوائم المالية، وتهدف هذه العملية لمعرفة مدى تطور أو تراجع الحالة المالية للمؤسسة.
- مقارنة بعض المعلومات المالية (الكمية والوصفية) لعدة مؤسسات تتوفر على خصائص متجانسة مثل: (نفس النشاط أو القطاع ، الحجم، رقم الأعمال، الإقليم...الخ).

د –الوضوح وسهولة الفهم (intelligibilité): إن قابلية الفهم تعتبر من أصعب الخصائص من ناحية التجسيد، حيث تعاني من إشكاليات عديدة ابرزها عدم التجانس في مستوى الفهم ما يضطر المؤسسة إلى الانحياز لكن هناك بعض المؤشرات التي تسمح بقياس مستوى القابلية للفهم وهي[2]:

- درجة الوضوح والبساطة: وهي أن تعرض المعلومات ببساطة ووضوح دون تعقيد في الأسلوب أو اللغة مثلا لغة مفهومة على العموم وليست متخصصة ولا بدرجة عالية من الغموض.
- مستوى الفهم والإدراك لدى مستخدمي المعلومات: إن تباين مستوى الفهم بالنسبة للمتلقين يجعل من الضروري عرض المعلومات بقدر عالي من الإنصاف مع بساطة الطرح لتسهيل الفهم.

المبحث الثالث: النظام المحاسبي المالي مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني والمعايير الدولية.

بصدور القانون07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي بدأت مرحلة جديدة من التشريع المحاسبي ومن المرجعية المحاسبية، وللوقوف على مدى إمكانية نجاح هذا النظام وتحقيق الأهداف التي جاء بها، لابد من تحليل فلسفته وتحديد الأركان التي بني عليها ومدى إمكانية حمله إجابات كافية للمسائل التي يرهن فيها المخطط المحاسبي السابق محدوديته.

المطلب الأول: فلسفة النظام الجديد.

[1] مؤيد راضي خنفر ،غسان فلاح المطارنة ، "تحليل القوائم المالية"، ط بعة الأولى ،دار المسيرة للنشر ،عمان، 2006 ، ص20.

[2] المجمع العربي للمحاسبين القانونيين،"المحاسبة الأساسية وإعداد البيانات المالية "،المطابع المركزة، عمان، 2003 ، ص153.

في البداية لابد من الإشارة إلى التسمية في حد ذاتها فعبارة النظام المستعملة تدل على أن الأمر يتعلق بالإطار النظري و بمجموعة من المبادئ تعمل مجتمعه و بصفة تستدعي التناسق و التنظيم، هذا على عكس النص السابق الذي أستعمل عبارة المخطط و التي تعني الجانب التقني أكثر من الجانب النظري أو التنظيمي.

وفي هذا الإطار اهتم المشرع الجزائري بالدرجة الأولى بتطوير وتنظيم المجال المحاسبي وذلك من خلال عدة إصدارات قانونية ومراسيم تنفيذية[1]، فإلى غاية منتصف سنة 2009 تم إصدار القانون رقم 07-11 والمتضمن للنظام المحاسبي المالي(ج. ر.رقم 2007/74) وبعد ذلك صدر المرسوم التنفيذي رقم 156/07 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11(ج.ر.رقم 2008/27) والقرار الوزاري المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوفات المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها (ج. ر.رقم 2009/19)، ومن تم التعليمة الوزارية رقم 02 الصادرة عن وزارة المالية بتاريخ 2009/10/29، والمتضمنة التطبيق الأولي للنظام المحاسبي المالي 2010.

والشيء الجديد والجيد مقارنة بفلسفة المخطط المحاسبي الوطني هو صدور نص ينظم عملية المسك المحاسبي بالطريقة الآلية وخاصة عملية تحرير وتأطير البرامج المحاسبية الآلية وجاء به المرسوم التنفيذي رقم110/09 المؤرخ في 2009/04/07 والجريدة الرسمية رقم2009/21.

كما يمكننا أن نميز الاختلاف بين النظامين المحاسبيين من حيث النظرة الاقتصادية والمالية، فلقد تم اعداد النظام المحاسبي المالي الجديد بالشكل الذي يتم فيه تغليب المفهوم المحاسبي والمالي من الناحية الاقتصادية أكثر منه قانونيا، وذلك بطبيعة الحال دون اهمال الخصوصيات الجديدة والتداعيات الحديثة فيما يخص مجال المال والأعمال والتجارة والاستثمار وبالتالي سيساهم هذا النظام في إيجاد بديل يتوافق مع متطلبات المحيط الدولي الحالي، فعلى اعتبار أن المخطط المحاسبي الوطني الذي كان يخدم أغراض السياسة الاقتصادية المعتمدة في سنوات السبعينات المبنية على أساس ماكرو اقتصادي ويركز على المؤشرات الكلية لم يعد يجني ثماره للنهوض بالمؤسسة الجزائرية بل بالعكس سيجعلها بعيدة عن الأهداف التي أنشئت لأجلها وبالتالي سيكون عاجزا عن تقديم صورة صادقة عن واقع المؤسسة.

وحتى نتمكن من توضيح الرؤية فيما يخص هذا الجانب سنحاول إبراز أهم النقائص والاختلافات بين المخطط الوطني المحاسبي (PCN) والنظام المحاسبي المالي (SCF) ملخصة في الجدول الآتي:

[1] لخضر علاوي، " معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS"، مرجع سبق ذكره، ص430.

الجدول رقم (2-1):مقارنة المخطط المحاسبي الوطني بالنظام المحاسبي المالي من الناحية المالية والاقتصادية.

النظام المحاسبي المالي	المخطط المحاسبي الوطني1975
رؤية اقتصادية للمؤسسة :المحاسبة أصبحت عبارة عن معلومات مالية تساعد في اتخاذ القرار.	رؤية قانونية للمؤسسة :المحاسبة وسيلة للرقابة وأداة للضبط الاجتماعي.
صورة صادقة عن الوضعية المالية، الأداء وسيولة (أو تدفقات) الخزينة للكيان الاقتصادي.	صورة صادقة عن الحسابات المترجمة للوضعية القانونية لأصول وخصوم المؤسسة (تقييم الأملاك).
أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل :حيث يظهر بأصول المؤسسة الخيرات التي تراقبها (القروض الإيجارية).	أسبقية القانون على الواقع :حيث لا يظهر بالأصول إلا الخيرات التي تمتلكها المؤسسة.
قيمة سوقية للأصول :إدماج مفهوم القيمة العادلة.	قيمة محاسبية للأصول :تقييم بالكلفة التاريخية.
استقلالية المحاسبة عن الجباية، تسيير استراتيجي.	ارتباط وثيق بين المحاسبة والجباية.
الكشوفات المالية :أولوية الميزانية على جدول حسابات النتائج، وهي مطابقة لمعاييرIFRS ، كما تتضمن زيادة على ذلك جدول تغيرات الأموال الخاصة وجدول سيولة (أو تدفقات) الخزينة.	الكشوفات المالية :أولوية جدول حسابات النتائج، لأجل قياس المؤشرات الاقتصادية الكلية ، مع عدم إدماج بعض البيانات في الميزانية (خارج الميزانية) وبالتالي بيانات ناقصة لا تسمح باتخاذ

	القرار.

Source : Salem NAITOUABBAS," les normes IAS & IFRS pour une meilleure gestion comptable". Bulletin Mensuel de la caisse nationale d'assurance chômage, N 33, Janvier/ Février/ Mars 2008.

هذا وقد أعد النظام المحاسبي المالي بالشكل الذي يركز فيه على ستة أركان أساسية وهو الأمر الذي لم يلاحظ في المخطط المحاسبي الوطني وإذا ما أردنا أن نستخرج النقاط المهمة في كل ركن، خاصة الجديد في النظام المحاسبي فيمكن الإشارة إلى ما يلي[1]:

1-1/ بالنسبة للتعاريف ومجال التطبيق: لا يوجد اختلاف ذو أهمية باستثناء الإشارة إلى أن الكيانات الصغيرة يمكن لها أن تمسك محاسبة مالية مبسطة، وسيتم تحديد المعايير التي تصنف هذه الكيانات من رأس مال وعدد العمال ودون شك عند التطبيق يحدد هذه الكيانات انطلاقا من رقم أعمالها كما هو الحال الآن بالنسبة للنظام الجبائي المبسط الذي يحدد نسبة رقم الأعمال بأقل من عشرة ملايين دينار.

1-2/ بالنسبة للإطار التصوري: وهنا يجب الإشارة إلى ان المصطلح العربي المستخدم في أدبيات المحاسبة المالية هو الإطار المفاهيمي، وهذا الإطار يعتبر جديدا مقارنة مع المخطط المحاسبي السابق وقد حدد هذا الإطار المبادئ المحاسبية بدقة، كما أن الإطار التصوري يمثل دليلا لإعداد المعايير المحاسبية واختيار الطريقة الملائمة عندما لا تعالج المعايير تلك الحالة.

كما أن النظام المحاسبي المالي حدد عمل المعايير بدقة وهو تحديد كل من:

- قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء والنواتج.

- محتوى الكشوف (القوائم المالية) وكيفية عرضها.

1-3/ تنظيم المحاسبة: لم يأت النظام المحاسبي المالي بشيء جديد في هذا الجانب لأنه أشار إلى أمور تقنية وعملية متعارف عليها ومعمول بها في المخطط المحاسبي (المواد من 10 إلى 24 من القانون 11/07).

[1] المالي المحاسبي النظام حول الأول الدولي الملتقى ، "الدولية المحاسبة المعايير مع تنميطه ومدى الجديد المالي المحاسبي النظام " ، عباس فرحات ، قاسمي السعيد -12. 11 ص ، الوادي جامعة الدولية، يومي17-19 جانفي 2010،، المحاسبة معايير ظل في الجديد

1-4/ الكشوف المالية: لقد حدد النص القانوني الكشوفات المالية بأربع قوائم وملحقة وهذه القوائم هي:

الميزانية - حساب النتائج - جدول سيولة الخزينة - جدول تغيير الأموال الخاصة - ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، وبالتالي لم تعد تقتصر هذه القوائم فقط على الميزانية وجدول حسابات النتائج كما كان في المخطط السابق.

1-5/ الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة :تعتبر هذه النقطة من المحاور الجديدة و حيث انها بالنسبة للحسابات المجمعة ظهرت الحاجة إلى تأطيرها عند إنشاء صناديق المساهمة في بداية التسعينات وتدعم ذلك بالشركات العمومية القابضة سنة 1996 وتم معالجة الأمر في قرار وزير المالية لسنة 1999 بمعنى أن النص الجديد اعتبر أمرا عاديا وجزء من المحاسبة المالية خاصة مثلما اشرنا في البداية أن من بين أهداف إصدار التشريع المحاسبي الجديد الاستجابة للوصفات الاقتصادية الجديدة المرغوب فيها والمتمثلة في الشراكة مع الشركات الأجنبية.

وبالتالي فوضعيات التوحيد المحاسبي لا بد أن تكون شيئا مألوفا وعادي و أما نقطة الحسابات المدمجة أو المركبة فهو شيء جديد في المحاسبة وحتى النص عرف ذلك في المادة 34 من القانون حيث أشار إلى أن:

- كل كيان يكون مقره أو نشاطه الرئيسي في الإقليم الوطني ، ويشرف على عدة كيانات أن يعد كشوف مالية في كل سنة تكون مدمجة للمجموع المكون لكل هذه الكيانات.
- تعد الكيانات الموجودة على الإقليم الوطني ، التي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس سلطة القرار الموجودة داخل الإقليم الوطني أو خارجه دون أن تربط بينهما روابط قانونية مهيمنة ، أن تعد وتنشر حسابات تدعى حسابات مركبة كأنها كيان واحد.

1-6/ تغيير التقديرات والطرق المحاسبية :يمكن القول أن ثمار النقاش بالنسبة لهذه النقطة فهو يركز على ثبات الطرق، إلا أن القانون الجديد يقر بإمكانية منح استثناء لهذه القاعدة في حالتين (المادة30):

- تغيير مفروض يخص المبادئ والقواعد والاتفاقيات والممارسات التي يطبقها الكيان في إطار نص قانون جديد (كما هو الحال عند الانتقال إلى تطبيق القانون 11/07).
- تحسين نوعية الكشوف المالية، بالشكل الذي يسمح بالحصول على معلومات مالية أكثر موثوقية.

إن الحالة الثانية هذه تزيل عقدة الاستثناءات التي كانت سائدة سابقا عند عدم التقيد بالتكلفة التاريخية مثلا : في حالة إعادة التقييم وهذا الترخيص الضمني لإمكانية التغيير يعطي دلالة على أن دور القوائم المالية الآن لم يصبح تقديم معلومات نزيهة وقانونية وإنما التعبير بوفاء عن وضعية المؤسسة في تاريخ محدد.

المطلب الثاني: أثر التحول من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي.

يهدف القانون رقم 07-11 الصادر بتاريخ 25 نوفمبر سنة 2007 إلى تحديد النظام المحاسبي المالي كما جاء في النص القانوني، و ذلك من حيث الشروط و المبادئ المتعلقة بتطبيقه، و قد تم إعداده على أساس الاحتفاظ ببعض مقومات المخطط المحاسبي الوطني كالمبادئ العامة للمسك المحاسبي (نظام القيد المزدوج، مسك الدفاتر المحاسبية،...) مدونة الحسابات، بعض أسس التسجيل و التقييم و عرض القوائم المالية و غيرها إلا أنه يحتوي على العديد من الاختلافات إذا ما تمت مقارنته بالمخطط المحاسبي الوطني، نذكر أهمها في النقاط التالية:

- يتم إدراج الاستثمارات المادية في الحسابات بعد إدراجها الأول باعتبارها أصلا بتكلفتها منقوص منها مجموع الإهتلاكات و مجموع خسائر القيمة، غير أنه يرخص للكيان إدراج الاستثمارات في الحسابات بمبلغها المعاد تقييمه، أي بقيمتها الحقيقية في تاريخ إعادة التقييم منقوص منها مجموع الإهتلاكات و مجموع خسائر القيمة اللاحقة، على أن تتم عمليات إعادة التقييم بانتظامية كافية حتى لا تختلف القيمة المحاسبية للاستثمارات اختلافا كبيرا عن القيمة التي حددت باستعمال القيمة الحقيقية في تاريخ الإقفال و تجدر الإشارة أن المشرع الجزائري سمح للمؤسسات في السابق بإعادة تقييم استثماراتها ثلاث مرات فقط و ذلك بموجب:

- ❖ المرسوم التنفيذي رقم90-103 بتاريخ 27 مارس1990.
- ❖ المرسوم التنفيذي رقم 93-250 بتاريخ 24 أكتوبر 1993.
- ❖ المرسوم التنفيذي رقم 96-336 بتاريخ 16 جانفي 1996.

- يفترض النظام المحاسبي المالي أن لا تتجاوز فترة اهتلاك الأصول المعنوية 20 سنة، في حين كانت تهتلك في فترة أقصاها 5 سنوات في ظل المخطط المحاسبي الوطني.

– تعالج مكونات الاستثمارات المادية كما لو كانت عناصر منفصلة إذا كانت مدة الانتفاع بها مختلفة أو توفر منافع اقتصادية حسب وتيرة مختلفة، وهو أمر لم يكن معمول به حسب المخطط المحاسبي الوطني.

– تدرج في الحسابات النفقات اللاحقة المتعلقة بالاستثمارات المادية أو المعنوية في شكل استثمارات وتضاف إلى قيمة الاستثمار إذا كانت ترفع من القيمة المحاسبية لتلك الاستثمارات، أي إذا كان من المحتمل أن تؤول منافع اقتصادية مستقبلة تفوق المستوى الأصلي لنجاعة الاستثمار.

– تدرج قطع الغيار و معدات الصيانة كاستثمارات إذا كان من إستعمالها مرتبط باستثمارات أخرى وكانت المؤسسة تعتزم استخدامها لأكثر من سنة مالية واحدة.

– الإهتلاك هو عبارة عن إستهلاك المنافع الإقتصادية المرتبطة بأصل مادي أو معنوي، خلافا لتعريفه حسب المخطط المحاسبي الوطني الذي اعتبره إسترجاع لتكاليف سابقة، أما طريقة الإهتلاك فهي إنعكاس لتطور استهلاك الكيان للمنافع الإقتصادية التي يدرها الأصل، مع وجوب مراجعة الطريقة المتبعة دوريا من حيث المدة النفعية والقيمة المتبقية، إضافة إلى ذلك يتم تحديد القيمة القابلة للإهتلاك بعد خصم القيمة المتبقية للأصل.

– إذا أصبحت القيمة القابلة للتحصيل لأي إستثمار اقل من قيمتها المحاسبية الصافية، فإن هذه القيمة ترجع إلى القيمة القابلة للتحصيل عن طريق إثبات خسارة في القيمة.

– لا يتم تسجل المصاريف الإعدادية كاستثمار حسب النظام المحاسبي المالي لأنها لا تستجيب للشروط الواجب توافرها في الإستثمارات حيث لا يترتب عنها منافع إقتصادية مستقبلية، و بالتالي لا يتم تسجيلها في المجموعة الثانية كما كان الحال في ظل المخطط المحاسبي الوطني، و لكن تسجل حسب طبيعتها كمصروف بالإضافة إلى عدم إطفائها في السنوات اللاحقة.

– يتم تقييم المخزون عند خروجه من المخازن أو عند الجرد باعتبار ما يرد أولا يتم صرفه أولا(FIFO) وإما بمتوسط كلفة شرائه أو إنتاجه المرجحة، و بالتالي استبعاد طريقة الوارد أخيرا صادر أولا (LIFO) التي كانت مقبولة حسب المخطط المحاسبي الوطني.

– يتم إدراج المؤونة في الميزانية عند تحقق الشروط الثلاثة التالية:

- ❖ عندما يكون للمؤسسة التزام راهن (قانوني أو ضمني) ناتج عن حدث مضى.

- ❖ عندما يكون من المحتمل أن يكون خروج موارد أمرا ضروريا لإطفاء هذا الالتزام.
- ❖ عندما يمكن القيام بتقدير هذا الالتزام تقديرا موثوقا فيه.

– حسب النظام المحاسبي المالي فإن الميزانية هي انعكاس للوضعية المالية للمؤسسة عند تاريخ إقفال الدورة وليس انعكاس لوضعية مالية مستقبلية محتملة، و نتيجة لذلك فإن الخسائر التشغيلية المستقبلية المحتملة لا يترتب عنها مؤونات أعباء، على عكس المخطط المحاسبي الوطني الذي كان يسمح مثلا بتشكيل مؤونات من أجل عمليات التصليح و الصيانة المعتبرة.

– يدرج في الحسابات كل أصل يكون محل عقد إيجار تمويلي في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ (يقيد في الأصول و الديون) بمبلغ يوافق أدنى قيمة بين القيمة العادلة للأصل المؤجر و القيمة المحينة لدفعات الإيجار الدنيا المحسوبة على أساس معدل ضمني في عقد الكراء، ويتم اهتلاك الأصل حسب القواعد العامة التي تخص الاستثمارات، و هو أمر لم يكن مسموح به حسب المخطط المحاسبي الوطني، و على أساسه لا يتم تسجيل أي أصل في الميزانية إلا إذا كانت المؤسسة هي المالكة الفعلية له.

وفيما يلي يمكننا تلخيص أهم التطورات التي أحدثها النظام المحاسبي الجديد في الجدول التالي:

الجدول رقم (2–2):المقارنة بين ما جاء به النظام الجديد والمخطط الوطني للمحاسبة من حيث التسجيل والتقييم المحاسبي.

النظام المحاسبي المالي	المخطط المحاسبي الوطني1975
– شهرة المحل تسجل ضمن الأعباء (Goodwill)	– شهرة المحل تنشط ضمن القيم المعنوية
– نفقات التطوير تسجل ضمن القيم المعنوية	– كل نفقات البحث والتطوير تعتبر كمصاريف استثمارية، أي ضمن المصاريف الإعدادية.
– المصاريف الإعدادية تسجل محاسبيا ضمن الأعباء، ومدة اهتلاك الأصل المعنوي يمكن أن ترتفع حتى20 سنة.	– المصاريف الإعدادية تسجل ضمن الاستثمارات ويتم إطفاؤها بعد ذلك، وأقصى مدة لإطفائها هي 05 سنوات.

– المبلغ القابل للاهتلاك للأصول المعنوية يتم تحديده بعد طرح القيمة المتبقية بالنسبة للأصول المادية والمعنوية.	– المبلغ القابل للاهتلاك لا يأخذ في الحسبان القيمة الباقية للأصل المعنوي والمادي.
– مدد وطرق الاهتلاك ترتكز فقط على عوامل اقتصادية، ويعاد النظر فيها على الأقل مرة واحدة في السنة.	– مدد وطرق الاهتلاك تتاثر باعتبارات جبائية، ولا ينص المخطط الوطني للمحاسبة أي إجراءات بخصوص مراجعة مدة وطريقة الاهتلاك أي غير مفروضة.
– عندما يعاد تقييم أصل مادي فان كل فئة الأصول المادية التي ينتمي لها الأصل المعني يعاد تقييمها.	– يمكن للمؤسسات إجراء تعديلات على قيمها الثابتة في إطار إعادة تقييم قانونية لأصولها الثابتة.
– المصاريف الملحقة بالاستثمارات المادية تهتلك على فترة حياة لا تتجاوز تلك الخاصة بالأصل المرتبطة به.	– المصاريف الملحقة لثمن الشراء تهتلك بنفس المعدل الذي يهتلك به قيمة الاستثمار.
– المخزونات لا يمكن أن تقيم إلا بطريقة الداخل أولا الخارج أولا First In First Out (FIFO) أو بطريقة التكلفة الوسطية المرجحة.	– توجد هناك ثلاثة طرق لتقييم المخزونات فبالإضافة لطريقةFIFO وطريقة التكلفة الوسطية المرجحة توجد طريقةLIFO
– بالنسبة للإعانات هناك طريقتان لتقديم الإعانات: ✓التسجيل الأولي للإعانة في النواتج المؤجلة والتي تسجل بعدها في النواتج على أساس نظامي وعقلاني حسب مدة منفعة الأصل. ✓تناقص القيمة المحاسبية للأصل بمبلغ الإعانة، وبالتالي فان المنتوج المرتبط بالإعانة يؤخر في مدة الاستعمال مرورا بتخفيض في عبء الاهتلاك.	– يميز بين نوعين من الإعانات هناك إعانات الاستثمار تسجل في حساب خاص من الأعباء الخاصة ح(14) بالمبلغ المحصل وتهتلك بنفس المعدل مع الاستثمار المناسب بالجانب الدائن لحساب النتيجة، وهناك إعانات الاستغلال والتي تسجل في النتيجة عندما تحصل عليها المؤسسة.

- الأصول المحصل عليها بعقود الإيجار التمويلي تقدم وفقا لطبيعتها وتقيد في الأصول والديون بمبلغ يوافق أدنى قيمة بين القيمة العادلة للأصل المؤجر والقيمة المحينة لدفعات الإيجار الدنيا المحسوبة على أساس معدل ضمني في عقد الكراء.	- حسب المخطط فان أي أصل لا يظهر في محاسبة أي تاجر إلا إذا كان هذا التاجر يملك هذا الأصل، وبالتالي فعدم تسجيل الأصل محاسبيا معناه عدم يسجل الاهتلاك، فالمخطط الوطني للمحاسبة لم يأخذ في الحسبان القرض الايجاري.
- بخصوص المؤونات نلاحظ بأن النظام الجديد يقر بأن الميزانية تعكس الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ إقفال الدورة وليس الوضعية المالية المستقبلية، وهنا لا يسمح بتكوين مؤونات بتكاليف منتظرة مستقبلا .	- يسمح القانون الجزائري بتشكيل كل المؤونات بما فيها مؤونات للتصليحات الكبرى والصيانة.

المصدر: د.كتوش عاشور،" متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد(IAS/IFRS) في الجزائر"مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا - العدد السادس،جامعة الشلف، الجزائر،298.

أما فيما يخص التغييرات التي شملت الحسابات، فيمكننا أن نعرض أهم التحولات التي طرأت على المخطط المحاسبي الوطني واستجد بها النظام المحاسبي المالي كمايلي :

✓ إعادة تصنيف الحسابات و المجموعات:

- الأموال الخاصة و الديون تسجلان في الصنف الأول ، بحيث تسجل الأموال الخاصة في الحساب 10 و الحساب 11 وما يتفرع عنهما، أما الديون تسجل في الحساب 16 و الحساب 17 وما يتفرع عنهما.

- إعادة تصنيف الاستثمارات مقارنة بالمخطط المحاسبي السابق أين كانت تصنف إلى قيم معنوية وقيم مادية، وذلك كالتالي :

*قيم معنوية * قيم مادية

*أصول ثابتة تحت التنازل * قيم ثابتة جارية

*أسهم وحقوق *أسهم مالية أخرى.

– تسجيل الموردين و الزبائن في حسابات الغير ،مقارنة بالمخطط المحاسبي السابق ،حيث كانت تسجل حسابات الموردين في الصنف الخامس، أما حسابات الزبائن فتسجل في الصنف الرابع.

– أما النقديات فتسجل في الحسابات المالية و توضع في الصنف الخامس ،مقابل تسجيلها ضمن عناصر الحقوق في الصنف الرابع من خلال المخطط المحاسبي السابق.

– تصنف الأعباء حسب طبيعتها أو حسب الوظائف وهذا من خلال جدول حسابات النتائج ،مقابل تصنيفها حسب طبيعتها فقط وفقا للمخطط المحاسبي السابق.

– تكييف القوائم المالية :

- ✓ إضافة جدول تدفقات الخزينة من خلال النظام المحاسبي الجديد للمؤسسات لما له من أهمية، مقارنة بالمخطط المحاسبي السابق.
- ✓ تسجيل قرض الإيجار ضمن عناصر الميزانية مقابل تسجيله ضمن عناصر حسابات النتائج من خلال المخطط المحاسبي السابق.

المطلب الثالث: الارتباط بين معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي الجزائري الجديد.

إن الهدف من إجراء هذه المقارنة يتمثل في تحديد نقاط التوافق والتباين بين النظام المحاسبي المعتمد في الجزائر منذ نوفمبر 2007 مع معايير المحاسبة الدولية(IAS/IFRS)، على اعتبار أن الجزائر اعتمدت في إعدادها لهذا النظام على المرجعية الدولية، وعليه فإننا نعقد هذه المقارنة من خلال معاينة الإطار المفاهيمي النظري و طريقة المعالجة المحاسبية لبعض القضايا الهامة و المطروحة على مستوى المحاسبة وذلك على النحو التالي :

أولا: **الجانب النظري** : لا نميز فروقات كبيرة بين النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية خاصة من ناحية الإطار التصوري ولو اختلفت في بعض الأحيان لغة الطرح أو منهج الشرح والتبويب، وعليه:

- ❖ فيما يخص مجال التطبيق، فإن النظام المحاسبي الجديد يطبق بصفة إجبارية حسب ما نص به المشرع الجزائري على مستوى كل المؤسسات الخاضعة للقانون التجاري و التعاونيات، بينما تطبق معايير المحاسبة الدولية بصفة إجبارية أيضا على الشركات المدرجة في البورصة فقط[1]، في حين يبقى الأمر اختياريا أمام باقي

[1] د.جمعة حميدات،" معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي الدولية" ،الطبعة الأولى، شركة صرح العالمية للإستشارات والتدريب، الأردن،2008، ص 86.

الشركات الأخرى، و بهذا يتضح خضوع النظام المحاسبي الجزائري الجديد إلى القانون التجاري بينما لا ترتبط معايير المحاسبة الدولية بأية تشريعات خاصة.

❖ من حيث الأطراف المعنية بالمعلومة المالية، فإن القوائم المالية تعد بشكل تكون موجهة فيه نحو المستثمرين والمسيرين والمقرضين والجهات الحكومية والنقابات،... إلخ، بالإضافة إلى ذلك فإن المعلومة المالية المسجلة على مستوى الكشوف المالية الختامية لا بد من أن تتسم ببعض الخصائص النوعية التي تزيد من مصداقيتها ودرجة الثقة والمنفعة من قبل مستخدميها بهدف تفعيل قراراتهم الاقتصادية، وبالتالي لا نجد اختلاف من هذه الناحية بين النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية.

❖ أما فيما يخص المبادئ المحاسبية المعتمدة، فلا نجد أي اختلال بين النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية، بل على العكس نجد توافق مطلق بين النظامين، غير أن طريقة التقييم وفقا التكلفة التاريخية جعلت الطريقة الأساسية للتقييم أما الطرق الأخرى مثل (طريقة القيمة العادلة) فإن استعمالها منحصر في تقييم بعض العناصر مثل الأدوات المالية، أو وفق إعادة التقييم القانونية أو بتوفر شروط معينة كما هو الحال بالنسبة للأصول المعنوية.

❖ تعد القوائم المالية الختامية حسب النظام المحاسبي المالي ممثلة في خمسة وثائق أساسية تعكس الوضعية المالية (الميزانية)، وأداء المؤسسة (جدول حساب النتيجة)، وتغيرات الوضعية المالية (جدول تدفقات الخزينة)، وكذا جدول يوضح حركة تغيرات الأموال الخاصة بالإضافة إلى ملحق يبين السياسات المحاسبية المتبعة ويوفر معلومات مكملة وتوضيحية.

وهو نفس المبدأ المعتمد علية في المعايير المحاسبية الدولية المتعارف عليها بالرغم من أن المصطلحات متباينة بين الكشوف والقوائم إلا أن المحتوى يبقى نفسه.

❖ بالنسبة للقواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية فقد اعتمد النظام متطلبات المعيار المحاسبي الدولي (IAS 10) الأحداث اللاحقة لتاريخ إقفال الميزانية، المعيار المحاسبي(IFRS 3) اندماج الأعمال والمعيار المحاسبي (IAS 27) الكشوف المالية المدمجة والفردية والمساهمات في الفروع[1].

❖ فيما يتعلق بقواعد تقييم وادراج التثبيتات العينية والمعنوية فقد تبنى النظام المحاسبي متطلبات المعايير الدولية للمحاسبة وبطريقة تجاوز فيها اعتبار المتطلبات الاقتصادية المحلية، كرؤية مستقبلية لإصلاحات اقتصادية.

[1] لخضر علاوي، " معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS"، مرجع سبق ذكره، ص436.

❖ فيما يتعلق بقواعد تقييم الأعباء والمنتجات المالية، امتيازات المرفق العمومي، العمليات المنجزة لحساب الغير والعمليات المنجزة بصورة مشتركة[1]، فقد تبنى النظام المحاسبي متطلبات المعيار المحاسبي الدولي (IAS 18) ايرادات النشاطات العادية وبطريقة اعتبر فيها المتطلبات الاقتصادية المحلية دون أن يهمل ضرورة الرجوع إلى النصوص التنظيمية في المجال كالقانون التجاري.

❖ بالنسبة إلى تغير التقديرات أو الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء أو النسيان فقد تبنى النظام المحاسبي متطلبات المعيار المحاسبي الدولي(IAS 08) الطرق المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء.

ثانيا: الجانب التقني: نحاول عقد مقارنة من حيث المعالجة المحاسبية والحلول المقترحة من طرف معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) والنظام المحاسبي الجزائري الجديد لبعض القضايا المهمة المطروحة في المحاسبة، كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (2–3): مقارنة بين معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي المالي فيما يخص معالجة بعض القضايا المحاسبية.

بعض القضايا المطروحة محاسبيا	المعالجة حسب معايير المحاسبة الدولية(IAS/IFRS)	المعالجة حسب النظام المحاسبي المالي الجديد
شكل الميزانية وطرق عرض عناصرها	تقدم الميزانية في شكل قائمة أو في شكل جداول . ترتب الأصول حسب درجة سيولتها أما الخصوم فترتب حسب درجة الاستحقاق ،بالإضافة إلى مبدأ السنوية في التفرقة بين العناصر المتداولة و غير المتداولة	تقدم الميزانية في شكل جدول . عرض الأصول والخصوم يتم بنفس طريقة IAS/IFRS
تصنيف الأعباء	تصنف حسب طبيعتها أو حسب الوظائف، وفي حال تقديم جدول حسابات النتائج حسب التصنيف الوظيفي يتعين تقديم بيانات ملحقة توضح طبيعة الأعباء وخصوصا	نفس كيفية التصنيف حسب IAS/IFRS

[1]Bernard raffournier, " les norms comptables internationals (IAS/ IFRS), 2éme edition, E.économico, Paris, France, 2005, p 94.

	مخصصات الإهتلاكات و المصاريف الخاصة بالعاملين.	
جدول التدفقات النقدية	يعرض التدفقات النقدية الداخلة والخارجة أثناء الدورة المالية و ذلك حسب مصدرها: -التدفقات النقدية المتعلقة بالاستغلال حسب الطريقة المباشرة أو غير المباشرة. - التدفقات النقدية المتعلقة بالاستثمار - التدفقات النقدية المتعلقة بالتمويل.	نفس كيفية العرض حسب IAS/IFRS
تقييم المخزونات	تقييم المخزون ينبغي أن يتم بإحدى الطريقتين: -الوارد أولا الصادر أولا. -التكلفة المتوسطة المرجحة. و إذا كانت بنود المخزون قابلة للتمييز، في هذه الحالة يتم تحديد تكلفة المخزون لهذه البنود بدقة.	-يفضل استخدام الوارد أولا الصادر أولا أو التكلفة المتوسطة المرجحة.
التنازل عن الاستثمارات	يتوقف حساب الإهتلاك بمجرد اتخاذ قرار التنازل عن الإستثمار.	يتم حساب الإهتلاك إلى غاية تاريخ التنازل الفعلى.
قروض الإيجار	يتم تسجيلها ضمن عناصر الأصول	يتم تسجيلها ضمن عناصرالأصول
إعادة تقييم القيم الثابتة المعنوية	يمكن إعادة التقييم إذا كان هناك سوق نشطة خاصة بالقيم المعنوية، تمكن من معرفة القيمة العادلة.	يتم وفق نفس الشرط المحدد من طرف IAS/IFRS
تكاليف التطوير	تسجل ضمن الأصول باعتبارها أصولا معنوية	تسجل بنفس طريقة IAS/IFRS
المؤونات القابلة للتوزيع على عدة سنوات	لا يمكن توزيع أوتقسيم المؤونة	يمكن توزيع المؤونات الكبرى على عدة سنوات حتى لا تؤثر على نتيجة الدورة.

المؤونات الخاصة بإعادة الهيكلة	لايمكن إعداد مؤونة خاصة بإعادة الهيكلة وإنما التكاليف الخاصة بها تحمّل مباشرة.	تعالج بنفس طريقة IAS/IFRS
تحقق الإيراد	**بيع السلع:** يتحقق إذا توفرت الشروط التالية: -عند تحويل المنافع و الأخطار المنتظرة من الشيء محل البيع إلى الغير. - إمكانية تحديد سعر البيع والتكاليف المتعلقة بعملية البيع بدقة. - عدم وجود سيطرة إدارية من طرف المؤسسة على السلع محل البيع. **تقديم خدمات:** يتم الاعتراف بالإيراد اعتمادا على نسبة إنجاز تقديم الخدمات بتاريخ القوائم المالية،إن كان بالإمكان قياسها بموثوقية.	يتحقق بتوفر نفس الشروط والضوابط المحددة من طرف IAS/IFRS
البيانات القطاعية	ينبغي أن تقدم حسب قطاع النشاط أو القطاع الجغرافي.	بنفس الطريقة المحددة من طرف IAS/IFRS

المصدر: نورالدين مزياني،" النظام المحاسبي الجزائري الجديد ،بين الإستجابة لمتطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية وتحديات البيئة الجزائرية"، جامعة سكيكدة،الجزائر،ملتقى2009، ص20.

مما سبق يتضح بأن تكييف النظام المحاسبي الجزائري وفق المعايير الدولية يعد فرصة لسد أوجه القصور التي عرفها المخطط القديم مقارنة بالمعايير الدولية، فعلى سبيل المثال نجد المخطط المحاسبي الوطني لم يعالج قائمة المركز المالي إلا بما يعادل52% مقارنة بالمعايير الدولية أي أن48% المتبقية غير متاحة في الممارسة المحاسبية بالجزائر و بالنسبة للمعايير المنظمة للعمل المحاسبي يلاحظ عجز بنسبة80 %تعاني منه المحاسبة في الجزائر وهو ما انجر عنه مشاكل أدت إلى ترسيخ واقع مهني محاسبي عقيم[1].

وعلى هذا الأساس يمكننا استنتاج بأن النظام المحاسبي المالي على العموم يتطابق مع معايير المحاسبة الدولية من حيث جودة المعلومة المالية (كالإطار التصوري، الفروض والمبادئ المحاسبية، الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية، طرق التقييم، عناصر القوائم المالية) ، وذلك من حيث قابليتها للفهم من قبل مستخدميها وقابليتها

[1] سطيف، جامعة دكتوراه، أطروحة للمحاسبة"، الوطني المخطط لتحسين عملية مصطفى، "مساهمة عقاري، 2005، ص 73-76.

للمقارنة سواء على مستوى السنوات السابقة لنفس المؤسسة أو مع مؤسسات أخرى مشابهة، وأن أغلبية المبادئ والقواعد المحاسبية التي يتم على أساسها إعداد وعرض القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي متوافقة بدرجة كبيرة مع المرجعية الدولية للمعايير المحاسبية، لكن هذا لا يمنع وجود بعض الغموض فيما يتعلق ببعض الجوانب التقنية المحاسبية بسبب عدم كفاية وصعوبة الشرح لبعض المفاهيم والمعالجات المحاسبية وهذا يعود بالدرجة الأولى لعدم توافق البيئة الاقتصادية الجزائرية بمعطياتها الحالية مع البيئة الدولية التي نشأت فيها هذه المعايير، ومن جهة أخرى لا يمكن اعتبار سياسة التوافق ناجحة بين النظام الجزائري والدولي إلا إذا صاحب هذا التعديل المواكبة المستمرة للاستحداثات والتطورات والمستجدات المتعلقة بحذف أو إلغاء أو إضافة معايير دولية جديدة، مع العلم أن المعايير الدولية لا يتجاوز تعديلها الثلاث سنوات وهو ما لا تحرص عليه السلطات المعنية بإصلاح النظام المحاسبي المالي.

خاتمة الفصل الثاني:

مما سبق نستخلص أن النظام المحاسبي المالي (SCF) أصبح يمثل خطوة هامة ومفصلية في تطبيق معايير المحاسبية الدولية(IAS/IFRS)، وهو الأمر الذي كان مفروضا على الجزائر في الآونة الأخيرة خاصة بعد تبني النظام الاقتصادي المعاصر الذي أكد عجز المخطط المحاسبي الوطني على مواكبة هذه التغيرات وفق متطلبات جديدة ومتسارعة شهدتها ساحة المال والأعمال والتي تقتضي بتلبية مختلف احتياجات المستثمرين المحليين والأجانب، وذلك في مجال الإفصاح والقياس قصد توفير معلومات مالية وافية و تدعيم شفافية الحسابات وتكريس الثقة في الوضعية المالية للمؤسسة.

وباعتبار أن النظام المحاسبي المالي الجديد شكل تغير جذري عن المخطط المحاسبي الوطني من خلال عدة تباينات واختلافات في العديد من القضايا النظرية والتقنية، أصبحت بذلك عملية انجاح هذا النظام من الناحية التطبيقية أمر صعب ومعقد بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية على اختلاف أشكالها وانتماءاتها القطاعية، مما يتطلب تنظيم دورات تكوينية و ملتقيات علمية وأيام دراسية ومراجعة دقيقة لبرامج التعليم المتعلقة بالمحاسبة والمالية والتدقيق، بالإضافة إلى تكثيف الإصدارات والمؤلفات النظرية والتطبيقية قصد تسهيل عملية الاستيعاب لهذا النظام وتمكين المعنيين من تطبيقه دون أي غموض أو عراقيل، و بالتالي إنجاح هذه العملية بالشكل الذي يضمن الانسجام و التوافق مع المعايير المحاسبية الدولية دون المساس بخصوصية الاقتصاد الوطني.

لكن بالرغم من كل المزايا المنسوبة للنظام المحاسبي المالي، فإنه يبقى خاضع للتجربة والاختبار على أرض الواقع وهو الأمر الذي يلزم على السلطات المعنية إجراء متابعة دائمة على المؤسسات المكلفة بتطبيق النظام وذلك بهدف تقييمه من حيث صحة تطبيقه وتمكينه من قبل المحاسبين والمتخصصين المهنيين وكذا تحديد النقائص والعراقيل التي واجهت العاملين والممارسين للمهنة في الميدان هذا من جهة، ومن جهة أخرى إجراء التقييم التحصيلي لنتائج التطبيق من حيث تحقيق الأهداف والغايات المرجوة والمنتظرة، وبعد ذلك يمكن أن يعتمد عليه كمرجع يسترشد به المهنيون في المجال المحاسبي سواء داخل الوطن أو خارجه وكمعيار يحكم وينظم الممارسات المتعلقة بالمهن المحاسبية والتدقيقية.

الفصل الثالث:

أهمية التدقيق والرقابة في تدعيم سياسة الإفصاح والتقييم المالي للمؤسسات.

تمهيد:

إن ما شهدته السنوات الأخيرة من اختلالات مالية و محاسبية في كثير من الشركات المحلية والدولية، يعود سببه بالدرجة الأولى إلى افتقار إداراتها إلى الممارسات السليمة في الرقابة والإشراف، بالإضافة إلى عدم الاهتمام بتطبيق المبادئ المحاسبية التي تحقق الإفصاح والشفافية المتعلقة بالمعلومات المحاسبية والعاكسة لحقيقة الأوضاع المالية للشركات، و قد نتج عن هذه الانهيارات افتقاد الثقة في الأسواق المالية المختلفة وانصراف المستثمرين عنها، وفي ظل هذه التداعيات وبعد أن أضحت المعلومة المالية تمثل أحد العوامل الأساسية في توجيه الاستثمارات والمدخرات واتخاذ القرارات بالنسبة لمستخدميها ،أصبحت إدارة المنشأة في حاجة ملحة إلى إخضاع هذه القوائم والحسابات للفحص والتحليل والدراسة في محاولات جادة ومستمرة لمعرفة أسباب الفشل أو النجاح والاستفادة من هذه الدراسة في إدارة النشاط على أسس سليمة وواقعية، وباتت تعتمد فعالية الإدارة على حجم ونوعية وزمن ودقة البيانات المتاحة اللازمة للدراسة في مجالات التخطيط وتقييم الأداء واتخاذ القرارات من جانب مستخدمي القوائم المالية.

ومن هذا المنطلق وعلى اعتبار أن الهدف الأساسي للمحاسبة هو توصيل المعلومات المالية والمحاسبية لمتخذي القرارات فإن من واجب المدققين تعزيز المصداقية والثقة في القوائم المالية بالشكل الذي يدعم سياسة الإفصاح المناسب و الهادف لمستخدمي هذه المعلومات سواء من داخل أو خارج المؤسسة، ويزداد تعقيد هذه المهمة مع تعدد وتشابك وتعقيد العمليات الاقتصادية داخل المؤسسات، الأمر الذي يستدعي إعادة النظر في السياسات التسييرية بما يتماشى مع المستجدات الحديثة والأنماط الجديدة ، ولقد بادرت الجزائر إلى تبني نظام محاسبي مالي في ظل الاتجاه المتنامي لتوحيد معايير المحاسبة الدولية من أجل تعزيز مبادئ الإفصاح و الشفافية من خلال تحسين جودة المعلومات المحاسبية، وهو الأمر الذي يستدعي إعادة النظر ومواكبة الإصلاح بكل القطاعات المتعلقة بمهنة المحاسبة بما فيها مهنة التدقيق ومراجعة الحسابات بالشكل الذي يمكن هذه الأخيرة من تفعيل وتعزيز نوعية المعلومة المالية المجسدة في القوائم المالية والمعتمدة من طرف العديد من الجهات المعنية.

المبحث الأول: الإطار النظري للإفصاح المحاسبي.

إن متطلبات العصر الحديث غيرت مراكز الاهتمام للعديد من المعطيات، وعليه فقد أصبح التوجه الجديد للأنظمة والقوانين الحديثة مرتكزا على أهمية جودة المعلومة ومصداقية الإفصاح عنها وخاصة المالية منها، وقد صيغت العديد من المعايير الدولية في إطار إثراء الحقل المعرفي والتنظيمي لموضوع الإفصاح المحاسبي بين معدي المعلومة المالية ومستخدميها.

المطلب الأول: ماهية الإفصاح في القوائم المالية.[1]

لقد زاد الاهتمام في العقود الأخيرة بموضوع الإفصاح حيث أن هذا الاهتمام لم يأت من فراغ وذلك باعتبار أن العديد من الجهات تعمد بشكل كبير في قراراتها على ما تم نشره من معلومات من قبل الشركات، و لم يتحدد إلى غاية اليوم مفهوم عام وموحد يتعلق بالإفصاح المحاسبي ما يسهم في ظهور وجهات نظر مختلفة حول هذا المفهوم، ويعود هذا التعدد أساسا إلى اختلاف مصالح الأطراف ذات العلاقة ، فقد تجاوز مصطلح الإفصاح المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في مجال القياس المحاسبي، حيث يستهدف معالجة القصور التقليدي في المعلومات التاريخية وتحقيق التوازن بين القابلية للتحقيق من جهة والملائمة من جهة أخرى، وقد تجاوز هذا المصطلح أيضا إرشادات الاتصال المحاسبي ، وفيما يلي يمكننا تسليط الضوء على بعض التعاريف المتناولة من قبل الباحثين والكتاب في هذا المجال :

فيعرف هندركسن الإفصاح بأنه " إعلام مستخدمي التقارير المالية بشكل يساعدهم على اتخاذ قراراتهم الاقتصادية الرشيدة سواء أكانت قرارات استثمارية أم منح قروض تتعلق بتحديد العبء الضريبي لكل شركة من المؤسسات المساهمة"[2].

وفي تعريف للشيرازي فإن:"الإفصاح عن المعلومة المالية يعني شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية"[3].

من خلال هذا التعريف أيد الشيرازي مفهوم الإفصاح الشامل وهذا من خلال تأكيده على ضرورة توفر التقارير المالية على جميع المعلومات التي تؤثر على مستخدميها.

---

[1] د.عبد الغني دادن ، المنظور المالي للنظام المحاسبي المالي حسب المعيار IAS32-39حول الصنف الاول والخامس ، الملتقى العلمي الدولي :حول الاصلاح المحاسبي في الجزائر ، ص 361.

[2] Eldon Hendriksen, "Acounting theory", New York : R.D. Irwin, 1992, P-50.

[3] عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة، ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، 1990 ، ص، 330 .

وعرف الإفصاح أيضا:" بأنه تلك المعلومات التي تنشرها الإدارة للجهات الخارجية من مستخدمي القوائم المالية بهدف مقابلة احتياجاتها المختلفة من المعلومات المتعلقة بأعمال المنشأة ويشمل الإفصاح أية معلومات إيضاحية محاسبية أو غير محاسبية تاريخية أو مستقبلية تصرح عنها الإدارة وتضمنها التقارير المالية"[1].

ويرى الخطيب:" أن الإفصاح يعنى بجميع الأحداث المالية والتقرير عن أي تغيير يحدث في السياسات المحاسبية، مثل سياسة تقييم المخزون،وسياسة الاهتلاك، وطرق تكوين الاحتياطيات والمخصصات، وغيرها"[2].

كما أن شوي: " يربط بين درجة الإفصاح و تخفيض حالة عدم التأكد لدى المستفيدين من خلال نشر معلومات اقتصادية لها علاقة بالمشروع، سواء كانت معلومات كمية أو نوعية تساعد المستثمر على اتخاذ قراراته والتخفيض من حالة عدم التأكد لديه عن الأحداث الاقتصادية المستقبلية"[3].

إن تعدد التعاريف حسب وجهات النظر المختلفة للكتاب يقودنا إلى تحديد أهم المعالم التي ينطوي عليها مفهوم الإفصاح:

- يتعلق الإفصاح بنقل وإظهار المعلومة المالية من الطرف المتكلف بإعدادها إلى الأطراف الخارجية المعنية بآستغلالها والتي ليس لها سلطة الاطلاع على الدفاتر والسجلات الخاصة بالشركة.
- تتحدد درجة الإفصاح على حسب درجة الإستفادة المتفاوتة بين مستخدمي المعلومة المالية.
- يرتبط الإفصاح في القوائم المالية (أوالهوامش والجداول المكملة)بمدى التنبؤ بمقدرة المنشأة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها.
- لم يعد يقتصر الإفصاح على متطلبات القوائم المالية التقليدية فقط بل تجاوز ذلك إلى تقديم معلومات أخرى مثل (الموارد البشرية، والمحاسبة الاجتماعية).
- الإفصاح هو الإعلام عن الحقائق الإقتصادية (الكمية والوصفية)المتعلقة بالمنشآت بشكل غير مضلل أو قد يؤثر على القرارات المتخذة من قبل أصحاب المصالح.

ويعتبر الإفصاح المحاسبي من المفاهيم المحاسبية الأساسية فمن خلاله يتم توصيل نتائج العمليات المالية للمنشأة إلى مختلف مستخدمي المعلومات المحاسبية ، والجدير بالذكر أنه لا يوجد اتفاق حول مقدار ونوع

---

[1] خشارمة، حسين، "مستوي الإ فصاح في البيانات المالية للبنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن"، معيار المحاسبة الدولي رقم 30 ، دراسة ميدانية ، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، المجلد17 ،2003، ص74.

[2] الخطيب خالد، "الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الفلسطينية في ظل معيار المحاسبي الدوري الأول" ، مجلة جامعة دمشق – المجلد الثامن العدد الثاني،2002، ص155.

[3] Frederick, Choi, Financial Disclosure and Entry to the European Capital, Journal Accounting Research, autumn,,1972, P-160.

المعلومات الواجب الإفصاح عنها وهذا تبعا للغرض المنشود منه، لذا فقد تم تصنيف الإفصاح المحاسبي إلى عدة أنواع أهمها [1]:

❖ **الإفصاح الكامل:** يشير إلى مدى شمولية التقارير المالية وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ ، ويأتي التركيز على ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات، ولا يقتصر الإفصاح عن الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ القوائم المالية التي تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك القوائم ، مع الاعتراف مسبقاً بأن عرض كل المعلومات الجوهرية عن القوائم المالية يبقى هدفاً صعب المنال.

❖ **الإفصاح العادل:** يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية، إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح مصلحة فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن، وبالتالي ينطوي هذا النوع من الإفصاح على جانب أخلاقي.

❖ **الإفصاح الكافي:** يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المالية في القوائم المالية ، ويمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق إذ يختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى كونه يؤثر تأثيراً مباشراً في اتخاذ القرار ناهيك عن أنه يتبع الخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد.

❖ **الإفصاح الوقائي أو التقليدي:** يعتمد هذا النوع من الإفصاح على مفهوم الإفصاح الشامل كما هو مطبق في النموذج المحاسبي المعاصر، وتمثل فئة المساهمين والمقرضين أو الدائنين (المستثمرين الخارجين عموما) المحور الأساسي لتحديد مضمون وأدوات هذا الإفصاح[2].

❖ **الإفصاح التثقيفي أو الإعلامي:** يفترض هذا الإفصاح مستثمرا حصيفا ذا دراية وإطلاع واسعين ويمتلك القدرة على التحليل وعقد المقارنات وإجراء التنبؤات بطريقة مهنية ، ويتسم هذا الإفصاح عموما باتجاه متزايد نحو التوسع في الإفصاح والتعدد في مجالاته وبالتركيز ليس فقط على المعلومات المالية ، وإنما يشمل أيضا معلومات غير مالية كمية ووصفية ، كأن تقدم المؤسسة معلومات تتعلق بالإعلان عن تقديرات مالية أو عن

[1] عبد اللطيف زيود، وأخرون، دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية –سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، العدد1، 2007، ص188.

[2] جورج توما بيداويد، "الإفصاح المحاسبي أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا"، أطروحة دكتوراه في المحاسبة بالأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2012، ص42.

اكتتاب في رأس مال جديد، أو معلومات عن الطاقة الإنتاجية للوحدة المحاسبية، وعن كفاية ومؤهلات العاملين، وتطور كفاءتهم وإنتاجيتهم[1].

ومن جهة أخرى هناك من يميز بين نوعين من الإفصاح هما:[2]

❖ **الإفصاح المثالي:** و هو الإفصاح الذي قد لا يتحقق إلا من خلال عرض القوائم المالية وفقا للشروط التالية:

✓ درجة عالية من التفصيل.

✓ درجة عالية من الدقة و المصداقية.

✓ مجسدة بالصورة و في الوقت الذي يتناسب مع أغلب الاحتياجات الممكنة للأطراف ذات المصلحة.

❖ **الإفصاح الواقعي:** "وهو الذي يركز على الموازاة ما بين الفائدة أو العائد الذي سيتحقق من المعلومات وبين كلفة نشر تلك المعلومات، و يمكن تعريفه بأنه الإفصاح الممكن أو المتاح، و معيار هذا الإفصاح هو المرونة في إطار عناصره الرئيسة التي تشمل طبيعة المعلومات، بمعنى أنه يجب على التقارير المحاسبية أن تفصح عن جميع المعلومات الضرورية الكفيلة بجعلها غير مضللة، ونلاحظ أن هناك اتجاها نحو زيادة حجم المعلومات المفصح عنها، والتركيز على المعلومات التي تحتاج لدراية وخبرة في استخدامها وخاصة تلك التي يحتاجها المحللون الماليون ووسطاء الاستثمار"[3] بحيث يقوم هذا المفهوم على الركائز التالية:

✓ المبادئ و الأصول المحاسبية.

✓ السياسات الإدارية.

✓ توجيهات و لوائح الإشراف والرقابة من جهة وأدلة التدقيق ومصالح الأطراف التي ستستخدم تلك البيانات من جهة أخرى.

يتبين من تعريف مفهوم الإفصاح الواقعي بأنه سهل المنال في الواقع العملي أكثر من مفهوم الإفصاح المثالي، و أنه يتضمن مفاهيم الإفصاح الثلاثة السابقة الذكر وهي الإفصاح المناسب و العادل و الكافي، كما قد نجد معايير أخرى للتصنيف مثل الإفصاح الإلزامي والاختياري، وإفصاح عن معلومات كمية ووصفية، ومعلومات ذات طابع نقدي وأخرى ليست نقدية...إلخ.

---

[1] جورج توما بيداويد، نفس المرجع، ص44.

[2] محمد مطر، "تقييم مستوى الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية"، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، المجلد 120، العدد 3، 1993، ص 116-127.

[3] محمد مطر، مرجع سابق، ص 116-127.

المطلب الثاني: تطور مفهوم الإفصاح.

إن من أهم الأسباب التي دعت إلى زيادة الاهتمام بالإفصاح والشفافية المالية ظهور أزمة الثقة في المؤسسات والتشريعات التي تنظم النشاط بين منشآت الأعمال، وخاصة تلاعب الموظفين الداخليين والأقرباء بأموال المستثمرين وحصول الشركات على ديون قصيرة الأجل في الوقت الذي تحرص فيه على عدم معرفة المساهمين بهذه الأمور وإخفاء هذه الديون عنهم، والإهمال في حماية مصالح الشركة وإخفاء حركة نقل رؤوس الأموال التي تتم من خلال طرق ونظم المحاسبة، وهو ما استدعى إلى ضرورة تسخير نظام فعال لمراقبة الشركات وإدارتها يقوم على مبدأ الإفصاح والشفافية بالشكل الذي يحسن من نوعية المعلومات ويقلل من أعمال الفساد وانعدام الثقة.

2-1/ الجذور التاريخية لمفهوم الإفصاح: لقد تأسست لدى المستثمر منذ القدم عقيدة راسخة تقوم على فكرة مفادها أن المشروع الجماعي هو القادر على تحمل المخاطر المصاحبة لممارسة الأنشطة التجارية وتدبير الأموال اللازمة لها مقارنة بالمشروع الفردي، مما يجعل تلك الشركات في حاجة ماسة لخضوعها لأفضل القواعد والممارسات الجيدة في إدارتها لتحقيق الإفصاح والشفافية للأطراف أصحاب المصالح المختلفة، ويهدف المستثمر من الاشتراك في التأسيس في مثل هذه الشركات بالإضافة لتعظيم الاستثمارات والربح إلى ضمان وجود إطار قانوني يحافظ على أمواله ويمكنه من متابعة إدارة استثماراته، ويستطيع هذا الكيان في الوقت نفسه أن يكتسب ثقة المتعاملين في الأسواق لزيادة التعاملات والأرباح وضمان استمرارية الكيان لتضخيم ثروته ومكتسباته[1]، ومن هنا بدأت تظهر صفة جديدة للشركات فتحولت من المنظور القائم على مدخل الملكية إلى ما يعرف بمدخل المستفيدين من المعلومة المالية وهو الأمر الذي عدل المعادلة المحاسبية فتحولت الوظيفة المحاسبية من مجرد وسيلة خاصة بالقياس وتسجيل الأحداث الاقتصادية إلى أداة إستراتيجية تخدم نظام المعلومات وجدية الرقابة على الشركات من أجل صنع القرارات، وحتى ترقى المحاسبة إلى المستوى المطلوب تركز الاهتمام الدولي من طرف العديد من المنظمات المهنية على تعديل الكثير من المبادئ المحاسبية من بينها مبدأ الإفصاح المالي وما جر عنه من تقييد مواصفات جديدة تضفي مصداقية وموضوعية أكثر تعزز من ثقة العمل المرتكز على المنتوج المالي المعد من طرف الشركات، كما صاحب هذا التطور في المحاسبة انفتاح المحاسبين على

[1] د.أحمد علي خضر،"الإفصاح والشفافية: كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات"،دار الفكر الجامعي،الاسكندرية، الطبعة الأولى، 2012، ص2-3.

فروع المعرفة الأخرى كاعتمادهم مثلا على النظرية الحديثة للمعلومات التي قدمت الكثير من الأدوات و المؤشرات بغية تعزيز وتطوير مبدأ الإفصاح.

ولقد تزايدت درجة الاهتمام بالإفصاح والمحاسبة مع تزايد الدور الاقتصادي لأسواق المال العالمية فلقد فرضت هذه الأخيرة على المحاسبين أن يولوا اهتماما خاصا للنظريات و المفاهيم التي تحكم مقومات و آليات هذه الأسواق كنظرية المحفظة مثلا "Portfolio Theory" و فرض السوق المالي الفعال ذلك ما أكد مرة أخرى أهمية الإفصاح عن المعلومات في البيانات المالية المنشورة بعد أن أصبحت هذه البيانات مصدرا رئيسا للمعلومات بالنسبة للمتعاملين في هذه الأسواق، لكن عام 1974 شهد حدثين بارزين تركا آثارا كبيرة على مشكلة الإفصاح عن المعلومات في البيانات المالية المنشورة في الولايات في ميزانيات المؤسسات الأمريكية تجلت في سمتين رئيستين هما اتساع نطاق الإفصاح ليشمل معلومات كانت إدارات المؤسسات حتى ذلك التاريخ تعتبرها من المحرمات في حين تمثلت السمة الثانية بتحول التركيز على أهداف الإفصاح إلى حماية مصالح الفئات المختلفة مثل المساهمين، و المستثمرين، و المقرضين[1]،حتى أصبحنا نميز بين اتجاهين في الإفصاح، الاتجاه التقليدي والاتجاه المعاصر:

أولاً :الاتجاه التقليدي في الإفصاح: هو الذي يهدف ويهتم بالمستثمر الذي له دراية محدودة باستخدام القوائم المالية فيقضي بضرورة تبسيط المعلومات المنشورة بحيث تكون مفهومة للمستثمر محدود المعرفة مع التركيز على المعلومات التي تتصف بالموضوعية والبعد عن تقديم المعلومات التي تعكس درجة كبيرة من عدم التأكد وفي ذلك كله حماية لهذا المستثمر من التعامل غير العادل في سوق المال.

ثانياً :الاتجاه المعاصر في الإفصاح: ويهدف إلى تقديم المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات ، وفي ظل هذا الهدف فإن نطاق الإفصاح لم يعد قاصرا على تقديم المعلومات المالية التي تتمتع بأكبر قدر من الموضوعية والتي تتناسب مع قدرات المستثمر العادي، بل يتسع نطاق الإفصاح ليشمل المعلومات الملائمة التي تحتاج إلى درجة كبيرة من الدراية والخبرة في فهمها واستخدامها والتي يعتمد عليها المستثمرين الواعين والمحللين الماليين في اتخاذ قراراتهم كالمعلومات الخاصة بأثر تغيرات مستويات الأسعار والتنبؤات المالية وإعداد تقارير قطاعية على أساس خطوط الإنتاج، أو المناطق الجغرافية، وإعداد التقارير المرحلية والمعلومات المتعلقة بالإنفاق الاستثماري الحالي ومصادر تمويله ونصيب السهم من الربح والتغيرات المتعلقة بمكاسب وخسائر العمليات الأجنبية، وسياسات

[1] محمد مطر و آخرون، "الإفصاح في ميزانيات البنوك"، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثامن/ أيلول 1991 ص (2386-2387).

توزيع الأرباح وخطط وأهداف الإدارة المستقبلية وغيرها من المعلومات المتعلقة بماضي أو حاضر أو مستقبل المؤسسة كلها في نفس درجة الأهمية على حد سواء.

2-2/ أهمية الإفصاح والشفافية في القوائم المالية: إن تعزيز سياسات الإفصاح والشفافية للمؤسسات الاقتصادية يساعد في دعم الأداء الاقتصادي والقدرات التنافسية، وجذب الاستثمارات بشكل عام،كما يسهل مراقبة معاملات المؤسسات وإجراءات المحاسبة والمراجعة المالية على النحو الذي يمكن من ضبط عناصر الفساد في أي مرحلة[1] ، وبالتالي تحسين وتطوير إدارة المؤسسة ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على بناء إستراتجية سليمة وضمان اتخاذ قرارات الدمج أو السيطرة بناءا على أسس سليمة، مما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء.

وهناك العديد من الأساليب التي يمكن استخدامها لغرض الافصاح عن المعلومات المالية وبيان أثر الأحداث الاقتصادية في القوائم المالية أو الملاحق ، حيث يتوقف استخدام أي من هذه الأساليب على طبيعة ونوعية ودرجة وأهمية المعلومات، اذ هناك معلومات تعتبر أساسية ويجب اظهارها ضمن المكونات الأساسية للقوائم المالية وهناك معلومات أخرى يتطلب الافصاح عنها في ملحق القوائم المالية حيث تعد القدرة على اعداد ونقل ونشر المعلومات وتوصيلها الى مختلف المستخدمين من أهم الأمور في العصر الحالي ، اذ يعتبر مبدأ الشفافية في الإفصاح من أهم أعمدة الاقتصاد الحر في العصر الحديث، من خلال قيام الشركة أو الهيئة بتوفير معلومات والبيانات المتعلقة بنشاطها ووضعها تحت تصرف المساهمين، وأصحاب الحصص ، والمتعاملين في السوق ، واتاحة الفرصة لمن يريد الاطلاع عليها ، وعدم حجب المعلومات ماعدا تلك التي تكون من شأنها الاضرار بمصالح الشركة، فيجوز لها الاحتفاظ بسريتها على أن تكون هذه المعلومات والبيانات معبرة عن المركز الحقيق والواقعي للشركة.

هذا وتظهر أهمية الإفصاح بشكل كبير من خلال ازدياد حاجة الشركات المساهمة إلى التمويل عن طريق أسو اق المال وبورصات الأسهم والسندات، ففي مثل هذه المجتمعات الاقتصادية (الرأسمالية) يعد الإفصاح شرطا أساسيا لتأسيس وإدارة أسواق مالية كفؤة، وغالبا ما تشرف على تلك الأسواق هيئات مهنية أو شبه حكومية تلزم الشركات المتعاملة بإتباع القواعد الأساسية التي تحددها المهنة والامتثال للتعليمات الصادرة عن الهيئات المشرفة، وذلك حتى يكتسب الإفصاح والتقارير المالية المنشورة مصداقية لدى

[1] البنك الأهلي المصري، " أساليب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات" ،القاهرة :النشرة الاقتصادية ،العدد الثاني، 2003 ، ص14

المستخدمين، وإن مدقق الحسابات يجب أن يصادق على عدالة القوائم المالية والمعلومات التي تم الإفصاح عنها لتأكيد موثوقية ذلك الإفصاح [1].

وقد ظهرت أهمية موضوع الإفصاح في الجزائر بعد زيادة عدد المؤسسات الصناعية المساهمة وخاصة بعد تأسيس سوق الأوراق المالية، حيث لقي الإفصاح الكثير من الاهتمام من جانب بعض الجهات العلمية و المهنية التي قامت بإصدار عدد من التوصيات و الآراء التي تتعلق بالمعلومات التي يتعين الإفصاح عنها.

2-3/ أهم معايير الإفصاح المحاسبية الدولية:لقد تعددت معايير الإفصاح الدولية مع تطور الاهتمام بهذا المفهوم، ويمكننا تحديد أهم هذه المعايير:

1. الإفصاح حسب محتوى المعيار IAS1 "عرض القوائم المالية**"**

يتضمن معيار المحاسبة الدولي1 IAS عرض القوائم المالية وكل ما يتعلق بإعدادها من قواعد ومبادئ محاسبية، وذلك على شكل كشوف محاسبية وقوائم مالية ختامية حتى تكون قابلة للمقارنة مع الدورات المحاسبية السابقة أو مع القوائم المالية للمؤسسات الأخرى والمماثلة في النشاط، ويحدد هذا المعيار الاعتبارات الكلية لعرض البيانات المالية والإرشادات الخاصة بهيكلتها والحد الأدنى من المتطلبات لمحتواها، ولقد حل المعيار المحاسبي الدولي IAS 1 محل كل من المعايير المحاسبية التالية IAS1 المتعلق بالإفصاح عن السياسات المحاسبية، المعيار المحاسبي الدولي IAS5 المتعلق بالمعلومات الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية، المعيار المحاسبي الدولي IAS 13 المتعلق بالأصول المتداولة والالتزامات المتداولة[2].

2. الإفصاح حسب محتوى المعيار IAS7 "جدول تدفقات الخزينة"

يهدف هذا المعيار إلى إلزام المؤسسة بتقديم معلومات عن التغيرات التاريخية الفعلية في النقد والنقد المعادل، وذلك من خلال إعداد قائمة لهاته التدفقات مع تصنيفها خلال الفترة إلى تدفقات ناتجة عن النشاطات التشغيلية، الاستثمارية والنشاطات التمويلية، وتتجلى أهمية المعلومات المقدمة في قائمة التدفقات النقدية في كونها تزود مستخدمي القوائم المالية بما يلي:

- الأساس لتقييم قدرة المؤسسة على توليد النقدية وما يعادلها.
- حاجة المؤسسة في استخدام هذه النقدية.

3. الإفصاح حسب محتوى المعيار IAS 24 "الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة"

إن طبيعة عمل المؤسسة يفرض عليها التعامل مع بعض الأطراف في إطار تحقيق مصالحها وهو الأمر الذي قد ينشأ عنه إقامة علاقات، والمعيار المحاسبي الدولي 24 يحدد القواعد المحاسبية التي تحكم التعامل المحاسبي

[1] رضوان حلوة حنان، "النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير"، دار وائل للنشر، عمان، 2006 ، الطبعة الثانية ، ص 445.

[2] خالد جمال الجعارات، "معايير التقارير المالية الدولية 2007 "، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص94.

للمؤسسات في إطار هذه العلاقات، كما يفرض هذا المعيار ضرورة الإفصاح عن طبيعة هذه العلاقات حتى تتم عملية اتخاذ القرارات من قبل أصحاب الشأن على ضوء معلومات واضحة وشفافة وموثوقة.

4.الإفصاح حسب محتوى المعيار IAS 34 "التقارير المالية المرحلية"

نظرا للتغيرات البيئية المستمرة التي تعيشها المؤسسة بصفة سريعة، ظهرت الحاجة إلى إعداد قوائم مالية مرحلية أي تتعلق بفترة زمنية أقصر من السنة المالية (12 شهر) كإعداد قوائم مالية عن ربع أو نصف سنة، تسمى هذه التقارير بالتقارير المالية المرحلية أو المؤقتة، فالتقرير المالي المرحلي هو عبارة عن "تقرير مالي لفترة مرحلية يتضمن مجموعة كاملة أو مختصرة من البيانات المالية لفترة مرحلية، والفترة المرحلية هي فترة أقل من سنة مالية كاملة تقدم حولها التقارير المالية"[1]، وتنبع أهمية التقارير المالية المرحلية في أنها تقدم معلومات تركز على الأحداث والظروف الجديدة ، وبذلك فهي تساعد المستثمرين والدائنين والأطراف المعنية على إدراك الوضعية المالية للمؤسسة بصفة دورية.

5.الإفصاح حسب محتوى المعيار IAS 14 "التقارير القطاعية"

أنشأ هذا المعيار بهدف تحديد مبادئ إعداد التقارير المالية حسب كل قطاع بالمؤسسة، أي إعداد تقارير خاصة بمختلف أنواع المنتجات والخدمات التي تقوم بها المؤسسة وكذلك عن مختلف المناطق الجغرافية التي تعمل فيها وذلك لمساعدة مستخدمي القوائم المالية على تقدير أفضل للمخاطر التي تواجهها المؤسسة ككل والعائد المرجو تحقيقه.

وعلى اعتبار أن هناك العديد من المؤسسات التي تقدم منتجات وخدمات متعددة أو التي تعمل في مناطق جغرافية مختلفة فهي تخضع لمستويات مختلفة من فرص الربحية ومن فرص النمو والإمكانيات المستقبلية وكذلك لمستويات مختلفة من المخاطر، وغالباً ما يطلق على النوع من المعلومات بالمعلومات القطاعية وهى وثيقة الصلة بتقدير الخطر والعائد المرتبط بالمنشأة المتنوعة المنتجات أو متعددة الجنسيات ، وقد تكون هذه المعلومات غير واضحة من خلال البيانات الإجمالية ، لذا تعتبر المعلومات القطاعية ضرورية لتلبية احتياجات مستخدمي القوائم المالية.

وقد أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية في 2006/11/30 المعيار IFRS 8 " القطاعات التشغيلية " الذي حل محل معيار المحاسبة الدولي IAS 14 وهو ساري المفعول اعتبارا من 2009/01/01 والذي كان هدفه الأساسي الإفصاح عن معلومات تمكن مستخدمي قوائمها المالية من تقييم طبيعة الأنشطة التجارية للمؤسسة وآثارها المالية والبيئات الاقتصادية التي تعمل فيها.

[1] معيار المحاسبة الدولي رقم 34،التقارير المالية المرحلية، متاح على WWW.sefarra.com

6. الإفصاح حسب محتوى المعيار IFRS7 " الأدوات المالية – الإفصاح"

لقد تم إصدار المعيار IFRS 7 بهدف الإفصاح المتعلق بالمخاطر الناتجة عن التعامل بالأدوات المالية، وتعتبر متطلبات معيار الإبلاغ المالي الدولي IFRS7 مكملة للمبادئ الخاصة بالاعتراف والقياس وعرض الأصول المالية والالتزامات المالية الواردة في معيار المحاسبة الدوليIAS39 و IAS 32.

ومن جهة أخرى تلزم المعايير المحاسبية الدولية ومعايير اعداد التقارير المالية الدولية المؤسسات الاقتصادية على ضرورة الامتثال لمعايير الافصاح المتعلقة بالتقييم والتسجيل والمبادئ المحاسبية، وفي هذا الصدد ندرج بعض المعايير المهتمة بهذا الشأن:

أ. **الإفصاح عن السياسات والتغيرات المحاسبية:** من خلال هذا البند يستوجب على المؤسسات الاقتصادية الافصاح عن السياسات المحاسبية التي تتبعها الإدارة، ويعني ذلك الإفصاح عن المبادئ المحاسبية التي تم اختيارها، وتوضيح طرق وكيفية تطبيقها وما مدى امكانيتها في تحقيق التمثيل الصادق للوضعية المالية للمؤسسة، ووفقا لهذا المعيار يجب الإفصاح عن هذه السياسات في شكل ملخص مستقل.

ومن جهة أخرى يتوجب على المؤسسة الالتزام بتطبيق نفس المبادئ المحاسبية من فترة إلى أخرى، وفي حالة ما إذا لجأت إلى تغييرها بشكل قد يؤثر جوهريا على نتيجة الأعمال والمركز المالي، وعدم قابليتها للمقارنة قد يؤدي ذلك إلى سوء الفهم وتضليل متخذي القرارات، ومن هذا المنطلق حرص مجلس معايير المحاسبة الدولية على إلزام المؤسسات الاقتصادية بالإفصاح عن التغيرات المحاسبية، وبيان تأثيرها بصفة مستقلة وواضحة على نتيجة الأعمال.

ب.**الإفصاح عن اثر التضخم والتغيرات في الأسعار:**أمام التغيرات والتذبذبات المستمرة لقيمة النقد وأثر مستويات التضخم على الأسعار أصبح افتراض ثبات قيمة وحدة النقد كأساس للقياس المحاسبي لا يتماشى مع الواقع الاقتصادي الراهن، ومن ثم أصبحت المعلومات المحاسبية وفق هذا المبدأ لا تعكس القيمة الحقيقية لبعض التقديرات، وأصبح من الضروري إدماج المعلومات المتعلقة بهذا الشأن في قوائم منفصلة إضافية تلحق بالقوائم المالية الأساسية.

د. **الإفصاح عن الالتزامات العرضية:**إن نشاط المؤسسة في بيئة أعمال محفوفة بالمخاطر وهو ما قد ينتج عنه وقوع أحداث لا يمكن تقديرها ماليا و لم تصل بعد إلى مستوى العمليات المالية التي تسجل في الدفاتر ولكنها قد تؤثر جوهريا على نتيجة الأعمال والمركز المالي، وتؤثر بدورها على تقييمات وتنبؤات متخذي القرارات، ومن أهم خصائص هذه الالتزامات أنها غير مؤكدة، وتتوقف نشأتها على شرط وقوع حدث معين في المستقبل يسفر عن تحديد قيمة الالتزام وتاريخ استحقاقه واسم المستفيد، وقد يترتب على وقوع هذا الحدث تحمل المؤسسة الاقتصادية لأعباء كبيرة مقابل نشأة هذا الالتزام ومن أهم الالتزامات العرضية ما يلي[1]:

[1] وصفي عبد الفتاح أبو المكارم،" دراسة متقدمة في منجال المحاسبة المالية"، مرجع سابق، ص57.

أ. الدعاوي القضائية المرفوعة ضد المؤسسة.

ب. قيام المؤسسة بضمان قروض البنوك لمؤسسات أخرى.

ج. التعهد بضمان السلع المباعة.

د. الالتزام المتعلق بإعادة شراء الأوراق التجارية المخصومة.

ه. الخسائر المتوقعة من التأمين الذاتي.

وقد أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية عدة إصدارات في هذا الشأن، وقد وضعت هذه الدراسات قواعد لتحديد ماهية الالتزامات العرضية وكيفية الإفصاح عنها.

المطلب الثالث: المحددات الأساسية لحجم ونوع الإفصاح.

يمكن القول أن الإفصاح عن المعلومات بالقوائم المالية ليس بالعملية العشوائية بل هناك العديد من العوامل التي قد تؤثر على نوع وحجم الإفصاح، ونذكر من بينها:

3-1/ طبيعة المستخدم للقوائم المالية: إن مستوى جودة المعلومة المحاسبية والاستفادة منها لا يعتمد فقط على الخصائص النوعية للمعلومة، بل يعتمد أيضا على خصائص تتعلق بالمستفيد منها، ولهذا فإن تحديد الإدارة للمستخدمين الأساسين للمعلومة المالية يساعدها في تحديد طبيعة احتياجاتهم لتلك المعلومات الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية، كما أن تصنيف المستخدمين إلى رئيسيين وثانويين يختلف من بلد إلى أخر حسب الظروف الاقتصادية والسياسة، وبما أن متخذ القرار يؤثر بشكل مباشر على مستوى الإفصاح، فقد تم تحديد مستويين لمستخدمي المعلومات المحاسبية: المستثمر العادي والمستثمر الحصيف، لكن ضرورة الإفصاح التام لكل منهما أمر مجمع عليه من خلال تقديم القوائم المالية ذات الغرض العام.

أ- المستثمر العادي(متوسط الفطنة): عادة ما يكون المستثمر العادي من جمهور المساهمين الذين قد لا تتوفر لديهم المؤهلات والمقدرة الكافية للحكم على أداء المؤسسة المقبلون على استثمار أموالهم فيها، ولا يتمتعون بالثقافة المحاسبية والتحليلية والاقتصادية الكافية، فهم يعتمدون في مرجعية قراراتهم في غالبية الأحيان على رأي مدققي الحسابات حول المركز المالي للمؤسسة[1]، ومن تم فإن الإفصاح المحاسبي الموجه للمستثمر العادي يدعى بالإفصاح التقليدي أو الوقائي، والذي يهدف إلى حماية المستثمر العادي ذو المقدرة المحدودة في استخدام المعلومات المالية، المتضمنة في القوائم المالية التقليدية (قائمتي الميزانية وحساب النتائج).

ب- المستثمر الحصيف: ظهر مفهوم المستثمر الحصيف أواخر الستينات من القرن العشرين، عندما تم التركيز على أهمية جودة المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات، فهذا النوع من المستثمرين يتمتع باستيعاب

[1] المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، مجلد 12 ، المبادئ الأساسية للتدقيق، عمان 2001 ، ص288 .

جيد وفهم ومعرفة مسبقة بالمؤسسة، وله القدرة في استخدام وتحليل المعلومات المحاسبية كما أنه قد يكون متخصص أو محلل مالي يتابع التطورات المالية والاقتصادية ويوازن بين البدائل، فالإفصاح الموجه إلى المستثمر الحصيف يسمى الافصاح الإعلامي ويتضمن كل ما يقدمه الإفصاح التقليدي (IAS 01) بالإضافة إلى جدول التدفقات النقدية (IAS 07) وجدول تغير الأموال الخاصة ومتممات أخرى ملحقة كتقرير المدققين ومجالس الإدارة، فالإفصاح الإعلامي ينقل الاهتمام من القوائم المالية الأساسية ذات الغرض العام إلى التقارير المالية الأشمل، وهذا ما تضمنته المعايير المحاسبية الدولية من تقارير إضافية مفيدة لمستخدمي المعلومات المحاسبية في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية. [1]

3-2/ االمنظمات الدولية والهيئات المسؤولة عن إصدار معايير الإفصاح : تختلف الجهات المسؤولة عن تطوير وتنظيم معايير الإفصاح باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المعتمدة بكل دولة، اذ نجد في العديد من الدول وخاصة النامية منها أن الأطراف المؤثرة على عملية الإفصاح غالبا ما تكون من المنظمات المهنية والحكومية، سعيا منها لتحقيق أهداف ضريبية وبالتالي ستكيف إفصاحها بما يضمن ممارسة رقابة ضريبية على الشركات، أما الدول التي تعتمد على الأسواق المالية في التركيبة الاقتصادية لها فتعمل على تكيف إفصاحها بما يساعد المساهمين والمستثمرين على التداول في السوق المالي، فمع اختلاف الغايات سيكون من الطبيعي أن تختلف طبيعة المعلومات المفصح عنها في القوائم المالية.

ومن جهة أخرى فإن التوجه المعلوماتي الحديث للقوائم المالية من خدمة الإدارة والدائنين إلى فئة المستثمرين والمساهمين بسبب انتشار وتوسع الأسواق المالية انجر عنه ضغوط دولية من قبل المنظمات العالمية التي أثرت على عملية الافصاح من خلال اصدارها لمجموعة من المعايير المحاسبية في إطار تحسين جودة المعلومة المالية على المستوى العالمي[2].

3-3/ تكاليف الإفصاح: إن حساسية المعلومة المالية تأثر بشكل كبير على درجة الإفصاح في القوائم المالية وعلى اعتبار أن المعلومة لها تكاليفها المتعلقة باعدادها ونشرها فلا بد من تحديد مختلف الأخطار التي قد تنجم عن افصاحها، وندرج فيما يلي أبرز تكاليف الافصاح:

[1] نوي الحاج،" مقاربة جودة المعلومة المحاسبية في النظام المالي المحاسبي الجزائري"،الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، شلف، العدد9، 2013 ،ص 38.

[2] رضوان حلوة حنان، "النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير"، مرجع سبق ذكره ،ص196.

أ- تكاليف التجميع والتشغيل: وهي الأعباء التي يتحملها كل من معدي ومستخدمي المعلومات المالية وغالبا ما تكون هذه التكاليف كبيرة وتختلف من شركة إلى أخرى ومن مستخدم إلى آخر وتتوقف على عدة عوامل أهمها حجم الشركة ونوع الإفصاح.

ب- تكاليف المنازعات القضائية: إذا ما قامت شركة بالإفصاح اختياريا عن تنبؤاتها بالدخل المتوقع وكانت هذه التنبؤات مفرطة في التفاؤل، فان المستثمرين يمكنهم مقاضاة تلك الشركة أو إدارتها لتعويضهم عن الخسائر التي تعرضوا لها نتيجة اعتمادهم على التنبؤات الخاطئة، ولا شك أن هذا النوع من التهديدات قد يدفع الإدارة إلى التقليل من الإفصاح.

ج- التكاليف السياسية: تلعب الأرقام المحاسبية الواردة بالقوائم المالية التقليدية للشركات دورا هاما في تحديد الإجراءات السياسية التي تتخذ إما في صالح هذه الشركات أوفي غير صالحها، فالشركات التي تظهر قوائمها المالية أرباحا خيالية غالبا ما تكون محط أنظار واهتمام السياسيين والعاملين والجمهور العام، وتتعرض للنقد من هذه الجهات وغالبا ما ينتهي الأمر إلى تعرض هذه الشركات لإجراءات سياسية من شأنها الحد من أرباحها أو تقليل معدل نموها مثل فرض ضرائب استثنائية على أرباحها أو تحديد أسعار بيع منتجاتها بمعرفة الأجهزة الحكومية وتسمى تلك الإجراءات وما يترتب عليها من التزامات وأعباء بالتكاليف السياسية.

د- التكاليف المترتبة عن المواقف التنافسية للشركة: يعتقد الكثير من المدراء أن التوسع في الإفصاح يؤثر على الموقف التنافسي للشركة ويحملها تكاليف إضافية إذا ما قامت الشركات المنافسة باستخدام هذا الإفصاح لصالحها.

ومن الأمور الحساسة في مجال الإفصاح تلك المعلومات المتعلقة بالبحوث والتطوير وكذا المنتجات الجديدة فلاشك أن الشركة التي تتفوق على منافسيها في هذين المجالين تواجه أصعب القرار ات عندما ترغب في زيادة رأسمالها، فمن ناحية قد لا يقبل المستثمرين على المساهمة في الإصدار الجديد إلا إذا قامت الشركة بتقديم المعلومات التفصيلية الخاصة بالبحث والتطور أو بالمنتجات الجديدة، ومن ناحية أخرى فإن توفير تلك المعلومات قد يخدم المنافسين حيث يساعدهم على مراجعة وتوجيه خطط التطوير الخاصة بهم مما يضعهم في موقف تنافسي أفضل.

إلا أنه من الملاحظ في الآونة الأخيرة أن التقدم العلمي في مجال الحاسبات ونظم المعلومات بالإضافة إلى تعدد مصادر المعلومات قد ساعد الشركات على الاحتفاظ بقاعدة غنية لمصادر المعلومات عن كل ما يفعله

المنافسين وفي ظل هذه الظروف فإن التكاليف التي تتحملها الشركة نتيجة التوسع في الإفصاح تكون أقل أهمية.

3-4/أساليب وطرق الإفصاح المحاسبي: إن أهمية عرض معلومات ملائمة من جهة ، وضمان أفضل فهم لها من جهة أخرى ، جعل المؤسسات تتنافس في استخدام أفضل الطرق والأساليب من أجل تحقيق ذلك ويمكن إبراز أهم الطرق والأساليب للإفصاح وهي[1]:

- ✓ الإفصاح في صلب القوائم المالية الأساسية.
- ✓ استخدام المصطلحات والعرض المفصل.
- ✓ استخدام الملاحظات والهوامش(الإيضاحات).
- ✓ استخدام الجداول والملاحق الإضافية.

أ- الإفصاح في صلب القوائم المالية: يعتبر من أوائل الأساليب استخداما ، وتكمن أهمية الإفصاح فيها إلى أهمية شكل العرض في القوائم المالية، وأغلب الإفصاحات المقدمة في القوائم هي عبارة عن بيانات مالية يمكن قياسها وبدرجة عالية من الدقة والثقة.

ب- استخدام المصطلحات والعرض المفصل: إن أهمية استخدام المصطلحات وبعض التفصيلات تكمن في المساعدة على الوصف الصحيح لبنود القوائم من أجل تسهيل الفهم و تقليل الغموض في المعلومات، كما أن للاختصار في بعض البنود أهمية بالغة تكمن في تحديد المعني بدقة وتجنب التضليل، وتبقى ضرورة الاختصار أو التفصيل في البنود تعود إلى الاختيار الأنسب للعرض.

ج- الإفصاح عن الملاحظات والهوامش(الإيضاحات): لقد تطور حجم وجود الملاحظات والهوامش في التقارير السنوية، نتيجة لأهميتها في التفسير وشرح البنود الغامضة وضرورتها لضمان أفضل عرض لتلك المعلومات، و يجب تجنب التكرار في الشروحات وكذا عدم الإفراط في استخدام الملاحظات والهوامش وتمتاز هذه الأساليب بكونها تستخدم في عرض المعلومات غير كمية بأكثر تفاصيل ، ويعاب عليها أنها تمثل معلومات يصعب فهمها وتفسيرها ،كما أن الإفراط في استخدامها يجعل تلك الملاحظات مهملة من طرف المستخدمين.

د- استخدام الجداول والملاحق الإضافية: إن تقديم جداول بشكل مستقل عن القوائم المالية الأساسية سببه أن المعلومات التي تتضمنها أقل أهمية من المعلومات الواردة في القوائم المالية ، ولكنها تساعد في تسهيل

[1] صديقي مسعود، صديقي فؤاد" انعكاس النظام المحاسبي المالي على سياسات الإفصاح في الجزائر"، ملتقى وطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 5-2013/05/6، الوادي، ص05-06.

الفهم لتلك القوائم المالية، كما أن استخدام الملاحق الإضافية يكون من أجل معلومات إضافية مكملة ومهمة للفهم، وهذه الملاحق تكون فيها الحرية في التركيب والشكل والمحتويات.

و- أساليب مختلفة أخرى: هناك أساليب أخرى إضافية و مهمة وهي عبارة عن تقارير المدقق الخارجي، حيث تهدف هذه التقارير إلى بعث الثقة في المعلومات المدرجة في القوائم المالية الأساسية، كما أن خطاب رئيس مجلس الإدارة و تفسيرات القائمين بالإدارة في توضيح الإستراتيجية المستقبلية للمؤسسة هي كذلك من أهم أساليب الإفصاح.

المبحث الثاني: دور التدقيق في تدعيم عملية الإفصاح وتفعيل جودة المعلومة المالية.

يعد التدقيق بمثابة الأداة الفعالة التي يمكن الاعتماد عليها للتنظيم والسيطرة على حركية الأحداث داخل المنشآت حسب المسارات التي تحدد لها لبلوغ الأهداف المطلوبة، وقد أولت الهيئات المهنية الدولية والمحلية وظيفة التدقيق اهتماما بالغا إيمانا منها بأهمية الخدمات التي تؤديها هذه الوظيفة، وأصبح تطوير أداء المدققين للارتقاء بجودة مهامهم أمرا في غاية الأهمية للوصول إلى الأهداف المنشودة لمنظمات الأعمال المعاصرة.

المطلب الأول: أهمية التدقيق داخل المؤسسة الاقتصادية.

تتمثل وظيفة التدقيق في إضفاء المصداقية على القوائم المالية وغيرها المعدة من طرف الإداريين، فمن خلال هذه العملية يعزز المدقق من نفعيتها وقيمتها، كما أنه يزيد من شفافية المعلومات. وتزداد أهمية التدقيق نتيجة لتعقد دنيا الأعمال وتعقد عملياتها والتي من المحتمل أن يتم تسجيلها بالخطأ، كما قد يحدث تلاعب وغش في تلك المعلومات ومن هنا يتعين أن تخضع للتدقيق حتى تتسم بإمكانية الاعتماد عليها من طرف مستخدميها، ويبين التطور التاريخي لتدقيق الحسابات أن أول جمعية للمحاسبين أنشأت في فينيسيا(شمال إيطاليا) سنة 1581، أما في الجزائر فكانت المؤسسات الجزائرية مقيدة بنصوص فرنسية إلى غاية 1975، وفي بداية الثمانينات أصبحت المؤسسة الجزائرية تطبق عملية المراجعة مع تطبيق نظام الرقابة الداخلية المحكم بالنسبة لها، وابتداءا من سنة 2000 إلى يومنا هذا عمدت الدولة على فرض مراقبة ومراجعة لحسابات المؤسسات الاقتصادية من طرف محافظ الحسابات.

1-1/ ماهية التدقيق المالي والمحاسبي: قبل أن نتطرق لتحديد مفهوم عام للتدقيق لا بد من الإشارة إلى أن كلا من مصطلح "التدقيق والمراجعة" لها نفس المعنى والدلالة، وقد جاء تعريف التدقيق على لسان جمعية المحاسبة الأمريكية على أنه: "عملية منظمة ومنهجية "SYSTEMATIC" لجمع الأدلة والقرائن بشكل

موضوعي التي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية، وذلك لتحديد مدى توافق وتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجعة"[1].

وعرفها Germond, Bonnallt على أنها" اختبار تقني صارم وبناء من طرف مهني مؤهل ومستقل،يمكنه من إعطاء رأي محايد ومعلل على نوعية ومصداقية المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة، وعلى مدى احترام المعايير في إعداد هذه المعلومات في كل الظروف"[2].

كما عرفه خالد أمين على أنه: "فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمشروع تحت التدقيق فحصا انتقائيا منظما قصد الخروج برأي فني محايد عن مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي لذلك المشروع في نهاية فترة زمنية معلومة ومدى تصويرها لنتائج أعماله في ربح وخسارة عن تلك الفترة"[3].

ويعرف الدكتور يوسف محمد الجربوع المراجعة على أنها:" فحص القوائم المالية، هي في الغالب قائمتي الدخل والمركز المالي، لعمل انتقادات للدفاتر والسجلات وأنظمة الرقابة الداخلية والتحقق من أرصدة القوائم المالية، والحصول على الأدلة الكافية والملائمة لإبداء الرأي الفني المحايد على صدق وسلامة القوائم المالية"[4].

واستنادا لهذه التعاريف يمكننا حصر مفهوم التدقيق في النقاط التالية:

* يعتمد على ثلاثة محاور أساسية: الفحص "Examination"، التحقق "Verification"، وإعداد التقرير النهائي"Rapport".

* عملية منظمة ومنهجية تتضمن مجموعة من الإجراءات المتتابعة والمخططة يقوم بها المدقق استنادا إلى الأهداف والمعايير المتفق عليها.

* يتطلب الحصول على أدلة وبراهين بطريقة موضوعية، بمعنى أن لا تتأثر الأدلة والقرائن أو تخضع لأمزجة جامعيها أو تكون عرضة لتحيزهم، وهي تمثل المعلومات التي يستخدمها المدقق لتحديد ما إذا كانت قد عرضت استنادا للمعايير المعترف بها مهنيا أم لا.

* لا يقتصر على فحص المعلومات المقدمة بالقوائم المالية بل يشمل أيضا فحص النظام المحاسبي وكافة الأنظمة الرقابية والإدارية الأخرى.

---

[1] أحمد حلمي جمعة،"المدخل الحديث لتدقيق الحسابات"،دار صفاء للنشر،عمان ،2000، ص8.

[2] Lionel Collins, Gérard Vallin, « Audit et Contrôle Interne », dalloz, 3 éme édition, paris,1986,p : 21.

[3] خالد أمين عبد الله،"علم تدقيق الحسابات الناحية النظرية والعلمية"، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص13.

[4] يوسف محمد الجربوع، "مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق"، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، 2000، ص7.

* يتضمن توصيل نتائج التشخيص والتقييم والفحص من خلال تقرير يشمل إبداء رأي فني ومحايد معد وموجه إلى الأطراف المعنية.

إن الأهداف المرجوة من عملية التدقيق، تختلف تبعا للتغيرات التي مرت بها بيئة الأعمال الداخلية والخارجية للمؤسسة، حيث كانت عمليات التدقيق سابقا وسيلة لاكتشاف ما قد تحويه الدفاتر والسجلات من أخطاء وغش وتلاعب وتزوير، إضافة إلى التأكد من الدقة الحسابية لهذه المستندات دون إبداء رأي فني محايد، إلا أنه حاليا أصبح من أهم واجبات المدقق القيام بمراجعة انتقاديه منظمة للدفاتر وإصدار رأي فني محايد يكون جزءا من التقرير الذي يقدمه المسؤول عن المهمة للجهة التي قامت بتوكيله، وبالتالي فهو يخدم عدة أطراف أهمها إدارة المؤسسة(المدراء) وذلك من حيث الاعتماد عليه في تقرير و رسم السياسات الإدارية و اتخاذ القرارات المتعلقة بالحاضر أو المستقبل، فالتدقيق يمثل وسيلة فعالة في مراقبة الخطة و متابعة تنفيذها و مدى تحقيق الأهداف و تحديد الانحرافات و أسبابها وطرق معالجتها،في إطار تقييم نتائج الأعمال وفقا للنتائج المرسومة.

كما تمكن التقارير النهائية المعدة من طرف المدققين من توضيح الصورة الحقيقية المتعلقة بالمركز المالي للمؤسسة وهو الأمر الذي يحتاجه المستثمرين و البنوك و رجال الأعمال من أجل اتخاذ قرارات رشيدة تتعلق بتوجيه مدخراتهم ورؤوس أموالهم نحو مشاريع تعود بالنفع والربحية المثلى.

أما من الناحية الاقتصادية وكل ما يتعلق بالمنظمات الضريبية والهيئات الحكومية المختلفة فهي تعتمد على المعلومات المالية بهدف تحديد مداخيل الدولة والأوعية الضريبية وغيرها. و قد تتعدى أهمية التدقيق بالنسبة للمؤسسة من المحلية إلى الإقليمية أو الدولية، فالتدقيق يمنح المؤسسة المشاركة في المحافل الدولية من خلال المعارض أو المنافسات في الصفقات عند تقديم المؤسسة بطاقتها الفنية بشرط صحتها و دقة معلوماتها.

والشكل التالي يوضح أهم الأطراف المعنية بالمؤسسة والتي قد تحتاج إلى تقارير وآراء المدققين حول مصداقية قوائمها المالية بالشكل الذي يخدم قراراتهم.

الشكل رقم (3–1):الأطراف المطالبة لنتائج التدقيق.

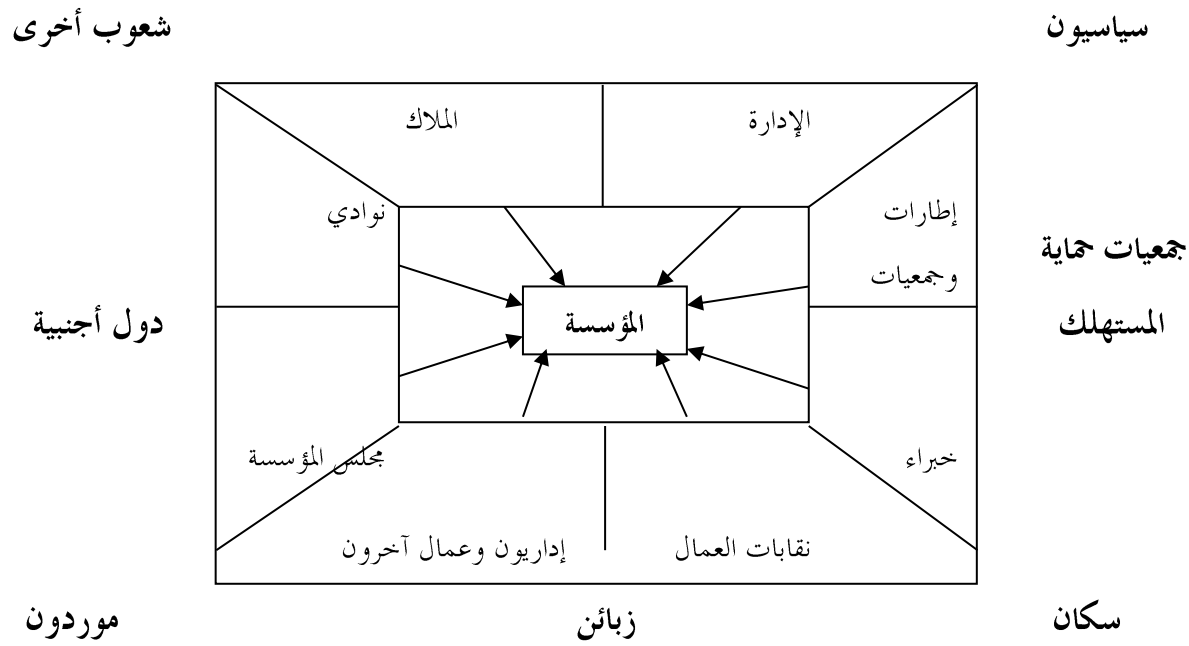

المصدر :محمد بوتين، "المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق"، ديوان المطبوعات الجامعية، أكتوبر 2003، ص10.

وفي ظل هذا الإطار الذي يوضح الأهمية البالغة والقصوى لعملية التدقيق كآلية وقائية ورقابية واستشارية أصدرت المعاهد الدولية المتخصصة معايير متعارف عليها لتنظيم وإرشاد المهنة بغاية الوصول إلى إعداد تقرير فني يعكس صورة المؤسسة الحقيقية خلال فترة زمنية معينة بشكل موضوعي مستقل ومحايد.

ويمكننا أن ندرج بعض الأهداف الرئيسية المتوخاة من مهنة التدقيق ومراجعة الحسابات على النحو التالي[1]:

- **التحقق من التسجيل والوجود:** فيما إذا كانت جميع الأصول والخصوم وجميع العناصر الواردة في الميزانية وفي القوائم المالية الختامية موجودة فعلا،والتأكد من التسجيل السليم لكل الأعباء والنواتج المحققة وذلك من خلال الجرد الفعلي أو المادي لهذه العناصر سواء من حيث المبالغ، الكميات وحتى التواريخ.
- **تأكيد الملكية والمديونية:** ويتعلق هذا البند إلى إتمام البند السابق من خلال التأكد من ممتلكات المؤسسة هل هي حق شرعي لها والديون فيما إذا كانت مستحقة فعلا لأطراف أخرى، فالمراجعة بذلك تعمل على تأكيد صدق وحقيقة المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المولد لها.

[1] محمد التوهامي طواهر، مسعود صديقي،" **المراجعة وتدقيق الحسابات**"، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر،2003 ،ص15.

➢ **تثبيت الشمولية والاكتمال:** بغية الوصول إلى الشمولية ينبغي التأكد من دقة البيانات المحاسبية المثبتة في الدفاتر والسجلات من خلال احتواء هذه المعلومة المقدمة على المعطيات والمركبات الأساسية التي تمت بصلة إلى الحدث، ومدى تجهيز هذه البيانات بشكل يسمح بتوفير معلومات شاملة ومعبرة عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة.

➢ **احترام طرق التقييم والتخصيص:** تهدف المراجعة من خلال هذا البند إلى التأكد من تقييم الأحداث المحاسبية كطرق الاهتلاك وتقييم المخزونات مثلا بالشكل الذي يحقق الانسجام مع المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما، مع ضمان لثبات هذه الطرق من دورة محاسبية إلى أخرى، ومن جهة أخرى يسعى المراجع إلى تقييم الهيكل التنظيمي ومراقبة الخطط والسياسات ومتابعة درجة التنفيذ وأسباب الانحرافات من أجل تحقيق أقصى كفاية اقتصادية وإنتاجية ممكنة وتحسين الأداء على مختلف المستويات والأقسام داخل المؤسسة.

➢ **دعم العرض والإفصاح** : يقع على عاتق المراجع مسؤولية ومهمة المصادقة على القوائم المالية من خلال إعداد تقريره النهائي المنتظر من كل الأطراف المعنية مبديا رأيه حول درجة الإفصاح والشفافية ومستوى الثقة في المعلومة المالية حول الالتزام بالمعايير المهنية الممارسة لمخرجات النظام المحاسبي والتعبير الصادق عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة.

المطلب الثاني: مبادئ ومعايير التدقيق الدولية.

يرتكز مفهوم التدقيق على مجموعة من المبادئ التي تتعلق بمهام وإجراءات التدقيق، وفي نفس الوقت تحدد مسؤولية القائمين بهذه المهمة ابتداءا من تاريخ استلام المهمة إلى غاية تقديم التقرير النهائي ، وعلى ضوء ذلك تم تحديد الإطار التنظيمي لمهنة المراجعة من طرف العديد من الهيئات الدولية على شكل معايير تتضمن كل الشروط الواجب الالتزام بها لضمان فعالية ومصداقية هذه المهنة بالشكل الذي يخدم كل الأطراف المستخدمة لنتائج التقرير النهائي للمدققين.

2-1/ مبادئ التدقيق ومراجعة الحسابات: تقوم مهنة التدقيق على مجموعة من المبادئ والفروض التي تتعلق بركن الفحص والتحقق، وأخرى تتعلق بالتقرير النهائي للمدقق وإجراءات ما بعد التقرير(تنفيذ ومتابعة تطبيق التوصيات).

أ.المبادئ المرتبطة بالفحص والتحقق: توجه عملية الفحص للبيانات والسجلات المحاسبية للتأكد من صحة وسلامة العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتدوينها، أي فحص القياس المحاسبي الكمي والنقدي للأحداث الاقتصادية الخاصة بنشاط المؤسسة.

أما التحقق فيقصد به الحكم على صلاحية القوائم المالية الختامية كأداة للتعبير السليم لنتيجة أعمال المؤسسة وعلى مدى تمثيل المركز المالي للوضعية الحقيقية للمؤسسة في فترة زمنية معينة، وكلا الوظيفتين مترابطتين ومتكاملتين[1]، ويقومان على المبادئ التالية:

✓ **مبدأ الشمول:** ويقصد به فحص جميع التقارير المالية المعدة من طرف المؤسسة مع مراعاة الأهمية النسبية للأهداف المسطرة من قبل الإدارة (المؤسسة الأم وفروعها).

✓ **مبدأ التكامل و الإدراك الرقابي:** و يعني هذا المبدأ المعرفة التامة بطبيعة أحداث المؤسسة وكل الأطراف التي تتعامل معها وآثارها الفعلية و المحتملة على كيان المؤسسة.

✓ **مبدأ الموضوعية في الفحص:** و يشير هذا المبدأ إلى ضرورة تفادي إلى أقصى حد ممكن التقدير الشخصي أو التمييز أثناء الفحص و ذلك بالاستناد إلى عدد كافي من أدلة الإثبات التي تؤيد رأي المدقق و تدعمه خصوصا اتجاه العناصر و المفردات التي تعتبر ذات أهمية كبيرة نسبيا وتلك التي يكون احتمال حدوث الخطأ فيها أكبر من غيرها.

✓ **مبدأ فحص مدى الكفاية الإنسانية:** و يشير هذا المبدأ إلى وجوب فحص مدى الكفاية الإنسانية في المؤسسة بجانب فحص الكفاية الإنتاجية لما لها من أهمية في تكوين الرأي الصحيح لدى المدقق عن أحداث المؤسسة، وهذه الكفاية هي مؤشر للمناخ السلوكي للمؤسسة و هذا المناخ تعبير عن ما تحتويه من نظام القيادة و السلطة و الحوافز و الاتصال و المشاركة .

ب. المبادئ المرتبطة بإعداد التقرير: يعرف التقرير من قبل أحد الكتاب على أنه: "المنتج النهائي الملموس لعملية التدقيق في شكل وثيقة مكتوبة، لنقل وتوصيل وإبلاغ مستخدمي القوائم المالية وغيرها من السجلات بالرأي الفني المحايد للمدقق على مدى دلالتها للمؤسسة في التعبير الصادق والعادل عن نتائج أعمالها، وتدفقاتها النقدية عن فترة معينة ومركزها المالي، في نهاية تلك الفترة "،[2] ومن هذا التعريف يمكننا تحديد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها ركن التقرير كمايلي[3]:

[1] أحمد حلمي جمعة،"المدخل الحديث لتدقيق الحسابات"،مرجع سابق، ص23.

[2] د. منصور حامد محمود، د. محمد أبو العلا الطحان، د.محمد هشام الحموي، " أساسيات المراجعة"، مطبعة جامعة القاهرة، 1999، ص 364.

[3] [3] احمد حلمي جمعة، "المدخل الحديث لتدقيق الحسابات"،مرجع سابق،ص 168.

✓ **مبدأ كفاية الاتصال:** و يشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يكون تقرير أو تقارير مدقق الحسابات أداة لنقل أثر العمليات الاقتصادية للمؤسسة لجميع المستخدمين لها بصورة حقيقية تبعث على الثقة بشكل يحقق الأهداف المرجوة من إعداد هذه التقارير.

✓ **مبدأ الإفصاح:** يشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يفصح المدقق عن كل ما من شأنه توضيح مدى تنفيذ أهداف المؤسسة و مدى التطبيق للمبادئ و الإجراءات المحاسبية و التغيير فيها و إظهار المعلومات التي تؤثر على دلالة التقارير المالية و إبراز جوانب الضعف إن وجدت في أنظمة الرقابة الداخلية والمستندات والدفاتر والسجلات.

✓ **مبدأ الإنصاف:** ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن تكون محتويات تقرير المدقق و كذا التقارير المالية منصفة لجميع المرتبطين بالمؤسسة سواء داخلية أو خارجية.

✓ **مبدأ السببية:** يشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يشمل التقرير تفسيرا واضحا لكل تصرف غير عادي يواجه به المدقق وأن تبنى تحفظاته ومقترحاته على أسباب حقيقية وموضوعية.

ج.المبادئ الأساسية الواجب احترامها لمتابعة تنفيذ التقرير: تعتبر عملية المتابعة خطوة مهمة، من حيث التأكد من مدى فهم وقبول النتائج والتوصيات وبهدف التأكد من أنه قد تم اتخاذ القرارات اللازمة بناء على النتائج، ورئيس قسم التدقيق عليه أن يتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات التصحيحية المطلوبة، وأنه قد تم تحقيق النتائج المرغوب فيها وعليه أن يتأكد من إدراك الإدارة العليا لدرجة المخاطرة التي قد تنتج من عدم اتخاذ القرارات والإجراءات الملائمة بناءا على نتائج عملية التدقيق[1].

2-2/ معايير التدقيق الدولية: تعتمد المراجعة كمهنة على مجموعة من المعايير المتعارف عليها التي تصدرها المنظمات المهنية، و تلقى القبول العام والتي تنعكس على الإجراءات التي تتبع عند القيام بواجبات هذه المهنة، كما أن تطبيق هذه المعايير يمكن من الحكم على جودة العمل الذي يقوم به المدقق، فمن الضروري أن تتوفر لمدقق الحسابات المقومات التي تضمن له الاستقلالية وعدم وقوعه تحت أية ضغوط مادية أو معنوية من إدارة الشركة تجبره على أن يبدي رأيا مغايرا لما يعتقد به كليا أو جزئيا ، أو أن يتهاون في أداء واجباته المهنية

[1] Jacques Renard, « théorie et pratique de l'audit interne », 6ème édition, édition d'organisation, Paris, 2008, p295-296.

طوعا أو كرها، الأمر الذي جعل التنظيمات المهنية ذات العلاقة بمهنة التدقيق تسارع بوضع معايير تعزز الثقة في القوائم المالية و تعزز استقلالية المدقق، ومن ضمن المنظمات الدولية المهتمة بتنظيم مهنة التدقيق نجد[1]:

-هيئة تنظيم الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية(SEC).

-جمعية المحاسبة الأمريكية (AAA).

-معهد المحاسبين القانونين الأمريكي (AICPA).

-لجنة المحاسبين القانونيين في انجلترا (TCAEW).

-الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC).

وتعرف معايير المراجعة الدولية على أنها: "معايير تهدف إلى توفير التوافق حيث أن تطبيقها من شأنه أن يعزز من معايير المراجعة المتفق عليها عبر دول العالم، كما تتضمن المراجعة الدولية من حيث النظرية والتطبيق بالإضافة إلى أن تلك المعايير الدولية للمراجعة تمكن من إحداث تنسيق وانسجام للتقارير الدولية"[2].

إن إصدار معايير المراجعة الدولية تتم بالتنسيق مع معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي لتفادي أي تناقض أو فجوات مهنية، وقد لازمت معايير التدقيق الدولية جملة من التعديلات خلال فترات زمنية متتابعة حسب الأهمية النسبية إلى أن وصلت إلى ما هي عليه حاليا، وقد تم تبويب معايير المراجعة الدولية وفق آخر إصدار لها في تسع مجموعات يمكن توضيحها كالتالي:

[1] صديقي مسعود،" نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية "، أطروحة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2004، ص143.

[2] أمين السيد أحمد لطفي،" دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكد"، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2007، ص،41.

الجدول رقم (3–1): معايير التدقيق الدولية وفق آخر إصدار.

المجموعة	محتواها
الأولى:الأمور التمهيدية	تشمل هذه المجموعة على معيارين، يهدف الأول إلى تقديم إطار عن خدمات المحاسبين القانونيين الخاصة بتقديم رأي يعطي درجة عالية أو متوسطة من التأكيد، كما يؤسس المعيار القواعد والإرشادات التي تحكم الارتباطات، حيث تكون درجة التأكيد التي يوفرها التقرير المقدم من المحاسب القانوني عالية، وبالتالي يوفر المعيار إطارا يمكن استخدامه لوضع معايير لأنواع خاصة من الارتباطات لتقديم تأكيدات، أما المعيار الثاني فيهدف إلى توضيح إطار العمل لمعايير المراجعة الدولية، وذلك فيما يتعلق بأنواع الخدمات التي يؤديها المراجع، ودرجة التأكيد التي يوفرها، وما يقدمه تقرير المراجع للعميل.
الثانية: المسؤوليات	وتشمل هذه المجموعة على ستة معايير تغطي الهدف والمبادئ العامة التي تحكم مراجعة القوائم المالية، وشروط الارتباط والتوثيق في عملية المراجعة، ومسؤولية المراجع عن اكتشاف الخطأ والغش ومدى التزام مؤسسة العميل بتنفيذ القواعد واللوائح ذات العلاقة،كما اشتملت المجموعة على المعيار الخاص بالرقابة على الجودة.
الثالثة: التخطيط	وتتضمن ثلاثة معايير تتعلق بصفة أساسية بالقواعد الخاصة بتخطيط عملية المراجعة، وبالمعلومات الواجب الحصول عليها والخاصة بطبيعة أعمال مؤسسة العميل، ومفهوم الأهمية النسبية، وعلاقتها بمخاطر المراجعة عند تنفيذ عملية المراجعة وعند تقييم أثر أي تحريفات.
الرابعة: الرقابة الداخلية	وتشمل على ثلاثة معايير تقدم قواعد وإرشادات تتعلق بتقييم النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية ومخاطر المراجعة وعناصرها، ممثلة في المخاطر الكاملة ومخاطر الرقابة ومخاطر عدم الاكتشاف، وكذلك توفير إرشادات خاصة بالمراجعة في بيئة نظام المعلومات الآلي، والاعتبارات الخاصة بمراجعة الوحدات التي تستخدم منظمات خدمية.
الخامسة: أدلة الإثبات	وتتكون من أحدى عشر معيار، وتتعلق بالقواعد والإرشادات المتعلقة بكمية ونوعية أدلة الإثبات التي يجب الحصول عليها عند مراجعة القوائم المالية، والإجراءات اللازمة للحصول عليها، والعوامل التي يجب أخذها في الاعتبار بالنسبة لبعض البنود المهمة، كالمخزون والمدينين والاستثمارات طويلة

	الأجل والمعلومات الخاصة بقطاعات المؤسسة والدعاوي القضائية، وتوفر هذه المجموعة أيضا القواعد والإرشادات المتعلقة بالأرصدة الافتتاحية عندما يتم مراجعة القوائم المالية للمرة الأولى، أو عندما تكون القوائم المالية الخاصة بالسنة السابقة قد تم مراجعتها من طرف مراجع آخر، وكذلك القواعد والإرشادات المتعلقة باستخدام الأساليب التحليلية وأسلوب العينات خلال مراجعة القوائم المالية بالإضافة إلى القواعد الخاصة بمراجعة التقديرات المحاسبية. كما تقدم هذه المجموعة القواعد والإرشادات المتعلقة بمسؤوليات المراجع عن مراجعة العمليات من الأطراف ذات العلاقة،والأحداث اللاحقة والقواعد الخاصة بمسؤوليات المراجعة عن مدى ملائمة فرض الاستمرارية بوصفها أساسا لإعداد القوائم المالية، واشتملت المجموعة في الختام على القواعد الخاصة باستخدام إقرارات الإدارة.
السادسة: استخدام عمل الآخرين	وتتكون هذه المجموعة من ثلاثة معايير، تتناول القواعد والإرشادات الواجب على المراجع إتباعها عند استخدامه لأعمال مراجع خارجي آخر، وكذلك عند اعتماده على أعمال المراجعين الداخليين بالمؤسسة، وعند استعماله لعمل أحد الخبراء بوصفه دليل إثبات.
السابعة: إنهاء عملية المراجعة وإعداد التقرير	وتتكون هذه المجموعة من ثلاث معايير، وتتعلق بالشكل والمحتوى وتقرير المراجع عند مراجعته القوائم المالية،ومسؤوليته فيما يتعلق بكل من الأرقام المقارنة التي ترد بالقوائم المالية، والمعلومات الأخرى المرافقة للقوائم المالية التي تتم مراجعتها.
الثامنة: المجالات المتخصصة	وتتكون هذه المجموعة من معيارين، يوضح أولهما القواعد والإرشادات المتعلقة بمهام المراجعة ذات الأغراض الخاصة، كمراجعة قوائم مالية معدة طبقا لإطار محاسبي شامل آخر، بخلاف معايير المحاسبة الدولية أو معايير المحاسبة المحلية، ومراجعة حسابات معينة أو بنود معينة من القوائم المالية، مراجعة مدى الالتزام بالشروط التعاقدية، مراجعة القوائم المالية المختصرة، أما المعيار الثاني فيختص بالقواعد والإرشادات المتعلقة باختيار المعلومات المستقبلية وإبداء الرأي فيها.
التاسعة :الخدمات ذات	وتتكون هذه المجموعة من ثلاث معايير، تتعلق بواجبات المراجع،

العلاقة	والشكل والمحتوى والتقرير الذي يقدمه عند قيامه بمهمة الفحص المحدود للقوائم المالية والارتباطات لتنفيذ إجراءات متفق عليها خاصة بالقوائم المالية، كما تتضمن القواعد والإرشادات الخاصة بمسؤوليات المحاسبين القانونيين عن الارتباطات الخاصة بتجميع المعلومات المالية وتصنيفها وتلخيصها.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على سهام محمد السويدي، " دراسة تحليلية لمستقبل تطبيق معايير المراجعة الدولية في مهنة المراجعة في الجزائر"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010 ، ص 29 -32.

المطلب الثالث: الخصائص الشخصية للمدقق وتأثيرها على جودة المعلومة المالية.

إن توفر ممارسين أكفاء لمهنة المحاسبة والتدقيق يستلزم تطبيق معايير أخلاقية، تؤثر بشكل خاص في إعداد القوائم المالية أو مراجعتها، وهو الأمر الذي ينعكس على مصالح الأطراف المستعملة لهذه الكشوف، ولهذا فإن الكفاءة المهنية والسلوك الأخلاقي والاستقلالية لهم أهمية بالغة كمواصفات مؤهلة لأصحابها ومعززة للثقة عند أداء مهامهم، ولتوضيح ذلك يجب على المراجع مراعاة عدد من النقاط المعقدة من خلال طرح مجموعة من التساؤلات[1]:

-ما هي النقطة التي تحدث فيها عمليات معقدة معينة، وبالتالي يصبح هناك ضرورة لإدراجها بالكشوف المالية التي يتم إرسالها للمستثمرين والدائنين؟

-ما الذي يشكل إفصاحاً ملائما للمعلومات التي يتوقعها المستخدم الحصيف للكشوف المالية؟

-ما هي النقطة التي يثار عندها التساؤل عما إذا كانت المشكلات المالية للكيان كافية للشك في بقاء الكيان بالعمل في المستقبل القريب، ومتى يجب توصيل هذه المعلومات لمستخدمي الكشوف المالية؟

-متى ينظر إلى الجهود التي تبذلها الإدارة لتحسين الكشوف المالية للكيان على أنها تجاوزت الحدود الملائمة وأصبحت الكشوف المالية بالتالي مضللة فعلا للمستثمرين والدائنين؟

فنقص الخبرة وقلة العناية بالتأكيد يصاحبهما مخاطر الوقوع في الأخطاء من طرف من يعد المعلومات المالية أو من متخذ القرار الذي يستخدمها، كما يعتبر عدم التأكد الذي يكتنف الوقائع المستقبلية التي قد تحدث على نحو لم يكن متوقعاً عند إعداد المعلومات من أسباب المخاطر.

[1] روبرت ميجز، جان وليامز، سوزان هكا، مارك بتيز،" المحاسبة أساس لقرارات الأعمال"، ترجمة، مكرم عبد المسيح، ومحمد عبد القادر الديسطي، دار المريخ، السعودية، 2006 ، ص38.

3-1/الكفاءة المهنية: تنص جميع التشريعات الأجنبية على وجوب توافر قدر كاف من التأهيل العلمي والعملي لدى الأفراد القائمين بمزاولة مهنة المحاسبة والتدقيق، كما اهتمت المنظمات المهنية بوضع الشروط والقواعد التي تكفل توافر الحماية العلمية والعملية لضمان أداء المهنة بأكبر قدر من الكفاءة[1].

ويعني التأهيل العلمي أن يكون لدى القائم بالمهمة درجة من المعرفة العلمية في مجال المحاسبة والمراجعة ويتم الحصول على هذا التأهيل من خلال الدراسة في المعاهد والكليات المتخصصة في تدريس تلك المواد بالإضافة إلى معارف أخرى،كعلم الإدارة والاقتصاد والسلوكية والإحصاء هذا من جهة، ومن جهة أخرى يجب استمرار الدراسة والتكوين والبحث لتحديث ما لديه من معلومات ومعرفة فنية عن أصول المحاسبة والمراجعة خاصة وأننا في عصر المعلوماتية والتطور السريع في مختلف المجالات.

أما بشأن التأهيل العملي فلا بد أن يحصل الراغب في مزاولة المهنة على خبرة عملية لمدة سنتين وذلك لمن يحمل درجة جامعية في المحاسبة وتقل الفترة بالنسبة لحملة المؤهلات الأعلى إلا أنها بأي حال من الأحوال لا يمكن أن تقل عن سنة وذلك تحت إشراف أحد المحاسبين القانونيين في مكاتب المحاسبة والمراجعة العامة.

وعلى هذا الأساس فإن الكفاءة المهنية تتعلق بأداء المهام على نحو يمكن من خلاله جلب الثقة في الحكم المهني للمحاسبين والمدققين لتوفير معلومات محاسبية مناسبة يمكن الاعتماد عليها بما يتفق مع القوانين التنظيمية والمعايير الفنية بشكل ملائم، وتزداد أهمية الكفاءة والمعرفة والتكوين المحاسبي والمالي مع تطور مجتمع الأعمال واحتياجاته اللامتناهية للمعلومة ، فعلى الهيئات المشرفة على مهنة المحاسبة، أن تكون حازمة في منح التراخيص لمزاولة هذا النوع من المهام.

3-2/ السلوك الأخلاقي: رغم اختلاف الأديان والمعتقدات بين الشعوب والقبائل مع اختلاف الحدود الزمانية والمكانية إلا أننا في النهاية نلتقي في حيز موحد ألا وهو الإنسانية، ومن هذا المنطلق فإن علم الأخلاق يعنى بدراسة المعتقدات والسلوكيات المتعلقة بكل ما هو صائب أو خاطئ[2]، خيرا كان أم شرا فمن المفروض أن تكون المبادئ الأخلاقية واحدة سواء في المجتمعات الإسلامية أو غير الإسلامية، بينما الواقع الحقيقي يشير الى العكس، وهذا قد يرجع الى الجهل بما هو خير حقيقة بالنسبة للبشرية جمعاء نتيجة لفصل الدين والقيم عن المعاملات المالية.

[1] د. علي ابراهيم طلبة، د. محمد توفيق محمد، " المراجعة والرقابة المالية"، مطبعة جامعة عين الشمس، القاهرة، 2000، ص 31.

[2] امراجع غيث سليمان، فرج عبد الرحمن بو مطاري،" خصائص واهداف المحاسبة في المؤسسات المالية الاسلامية "وجهة نظر الاكاديميين في ليبيا"، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي في فقه المعاملات والاقتصاد والمالية الاسلامية،20-2008/10/21 ،ص15.

ولقد عمدت المجتمعات الغربية الرأسمالية إلى تدوين مواثيق آداب وسلوكيات لكل مهنة على حدة قد تتفق في كثير من الأحيان مع ما هو وارد في الديانات السماوية، ولكن يبقى الإشكال المطروح هو مدى إلزامية تطبيق هذه المواثيق باعتبار أن مصدرها لم ينبع من أصول دينية[1]،وإنما من قواعد وضعها الإنسان وبالتالي كان الالتزام بها ضعيف في بعض الأحيان، مما أدى الى ظهور العديد من القضايا الأخلاقية في بيئة العمل الرأسمالية، أين أصبح المال بمثابة الصنم المعبود من دون الله وأصبح الدين هو الرفاهية الدهرية وترتب على ذلك الشقاء وانتشار الفساد في مجال المعاملات كالرشوة والاحتكار والجشع وأكل أموال الناس بالباطل وهذا من مظاهر الأزمة المالية العالمية .

إن الالتزام بالسلوك الأخلاقي لا يقل أهمية عن الكفاءة المهنية، إذ لا بد من أداء الأعمال المحاسبية والمالية على الوجه الصحيح، لتحقيق مطلب السلامة في المعلومات، وضرورة توفر بعض السلوكيات المهنية والشخصية والأخلاقية كالمحافظة على السر المهني، الأمانة والموضوعية، مراعاة الحدود التنظيمية لتحديد الأتعاب المهنية، كل هذه الأمور وغيرها أصبحت من القواعد الإلزامية المنظمة للمهنة وعلى الهيئات المشرفة أن تولي ذلك بالغ الأهمية على الأقل لتقليل الانحرافات وإن كان إلغاءها بصفة مطلقة أمر مستحيل وصعب المنال في الواقع العملي.

3-3/ الاستقلالية والتحيز:بداية لا بد من أن نميز بين التحيز الخاص بالمحاسب من جانب القياس المحاسبي، ومن جهة أخرى هناك تحيز متعلق بجانب الاستقلالية الواجب توفرها في المدققين عند أداء مهامهم:

فينقسم تحيز القياس المحاسبي حسب مصادره إلى ثلاثة أنواع[2]:

- تحيز مصدره قواعد القياس.
- تحيز مصدره الشخص القائم بعملية القياس.
- تحيز مصدره الشخص القائم بعملية القياس وقواعد القياس التي يستخدمها، أي تحيز مشترك.

إن خلو المعلومات من التحيز يحقق خاصية الحياد والتي تعني تجنب التحيز الذي يمارسه القائم بإعداد وعرض الكشوف المالية بهدف التوصل إلى نتائج محددة مسبقاً أو بهدف التأثير على قرارات مستخدمي هذه الكشوف في اتجاه معين، سواء ارتبطت أسباب التحيز بشخص المحاسب أو بقواعد القياس.

[1] امراجع غيث سليمان، فرج عبد الرحمن بو مطاري،"مرجع سابق"، ص18.

[2] محمد مطر، موسى السويطي،" التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية" ، دار وائل للنشر، عمان، 2008 ، الطبعة الثانية، ص 149.

فإذا تم التركيز على التحيز الذي مصدره الشخص القائم بعملية القياس،قد يحدث مثلا بتكليف مجموعة من المحاسبين بتحديد قيمة قسط الاهتلاك لأصل ثابت بطريقة الاهتلاك الثابت أو الخطي، فقد يختلفون في نتائج القياس المحققة بخصوص قيمة قسط الاهتلاك، وهذا الاختلاف قد يكون راجعا إلى التقدير الشخصي للعمر الإنتاجي أو القيمة المتبقية (قيمة النفاية) للأصل المعني، ولا ترجع الفروقات المحققة إلى قاعدة القياس.

فالكفاءة والسلوك الأخلاقي لدى المحاسب كفيلين بتقليص مقدار مساحة التحيز في الكشوف المالية، وبالتالي زيادة درجة الموثوقية في المعلومات التي تحملها هذه الكشوف لمستخدميها.□

أما فيما يخص استقلالية المدقق، فيعتبر المراجع ممثل للمساهمين، وعمله موجه لصالحهم، بينما تمثل الحسابات التي يقوم بمراجعتها كفاءة الإدارة في أداء نشاطها(المصالح متعارضة)، وبالتالي فهي تحتاج إلى رأي محايد من طرف خارجي عن صحة القوائم المالية.

وهنا يقصد بالاستقلال: عدم التحيز سواء في وضع برنامج المراجعة وتنفيذه، أو في جمع الأدلة وتقييمها وكذا في إعداد التقرير بشأنها، ولتوضيح مفهوم الاستقلال بصورة أكثر تحديدا يجب التفرقة بين الاستقلال الحقيقي والظاهري.

فالاستقلال الحقيقي يعني قدرة المراجع على اتخاذ موقف مستقل ووجهة نظر محايدة وهو اتجاه ذهني أي أنه مسألة ضمير ولا يمكن لصاحب هذا الاتجاه أن تتأثر أحكامه بأي مصالح أو ضغوط تتعارض مع الأمانة والموضوعية والحكم على هذا الجانب يعتبر من الأمور الصعبة ومن هنا قد تنشأ عدم الثقة، أما الاستقلال الظاهري فيتحدد بمجموعة من القواعد المنظمة له والتي يمكن في حالة توافرها أن تقنع الأطراف بأن المراجع يتمتع بالاستقلال[1].

يمارس المراجع مفهوم الاستقلال الكامل في أداء عملية المراجعة في كافة مراحلها[2]:

- مرحلة تخطيط عملية المراجعة: يجب أن يتمتع المراجع بالحرية عند إعداد برنامج المراجعة(تحديد خطوات العمل وحجم العمل المطلوب انجازه وذلك في حدود الإطار العام للمهام المطلوبة)، وأن يكون المراجع مستقل عن إدارة المؤسسة وبالتالي لا يكون لها دخل في تحديد أو تعديل برنامج العمل.

[1] د.أحمد عبد المولى الصباغ، "دراسات في المراجعة"، دار الهاني للطباعة، القاهرة، 2000، ص36.

[2] صديقي مسعود، مرجع سابق، ص185.

- مرحلة تنفيذ عملية المراجعة: المراجع له الحق الكامل في الاطلاع والفحص على جميع سجلات ودفاتر ومكاتب وفروع المؤسسة وجمع المعلومات من كافة المصادر، بالإضافة إلى خلق مناخ من التعاون الفعال بين المراجع والعاملين في المؤسسة،وأخيرا البعد عن العلاقات الشخصية مع العاملين أو خلق المصالح.
- مرحلة إعداد التقرير: هنا المراجع له كافة الحرية في إيضاح كافة الحقائق ومدى تأثيرها على صحة وسلامة القوائم المالية، ولا يسمح له بالتغاضي عن أخطاء وغش تم اكتشافه أثناء عملية الفحص.

هذا إلى جانب بعض العوامل التي قد تؤثر على استقلالية المراجع نذكر أهمها:

- التعيين: يتم تعيين المراجع في معظم دول العالم بواسطة مجلس الإدارة ويكون التعيين عادة لمدة سنة وهو تعيين دوري سنوي حيث يمارس مهنته من تاريخ تعيينه إلى تاريخ انعقاد الجمعية العامة التالية ولا يجدد تعيين المراجع تلقائيا بل لابد من صدور قرار من الجمعية سنويا بإعادة تعيينه، ويفضل أن يكون الاتفاق موضح به نطاق المراجعة والفترة التي يشملها وحقوق المراجع وواجباته وأتعابه حتى يتسنى تحديد مسؤولية المراجع.
- أتعاب المراجع: يحدد أتعاب المراجع الشخص أو الهيئة التي قامت بتعيينه، ويعتبر عامل تحديد الأتعاب من أخطر العناصر تأثيرا على استقلال وحياد المراجع إذ يمكن استخدامه كأداة للضغط على المراجع، ولهذا السبب قد قامت المنظمات المهنية والتشريعات بوضع القواعد المنظمة لتحديد أتعاب المراجع.
- حظر اشتغال المراجع بأعمال أخرى: نصت التشريعات الصادرة من المنظمات المهنية بعدم جواز اشتغال المراجع بأية أعمال قد تؤثر على حياده لصالح المؤسسة التي يراجع حساباتها لأن ذلك يعرضه لضغوط مادية ومعنوية قد تؤثر على استقلاله، فلا يجوز للمراجع أن يعمل كموظف أو مدير للمؤسسة كما يجب أن لا يكون المراجع مالكا لأسهم المؤسسة أو مصلحة مادية (كأن يقرض العميل أو يقترض منه).

المبحث الثالث: دور المدقق في تقييم الأداء المالي للمؤسسة واكتشاف المخاطر.

إن مهمة المدقق في حقيقة الأمر تقوم على ثلاث مهام رئيسية عليه الالتزام بها وهي مراقبة شرعية وصدق الحسابات، التأكد من احترام القوانين والقواعد التنظيمية من طرف المؤسسة موضوع المراقبة والتصريح برأيه وملاحظاته في تقرير نهائي يوجه للمسؤولين والمساهمين وحتى للسلطات المعنية أحيانا، وحتى يتسنى للمراجع القيام بكل هذا لابد له أن يسلك النهج العلمي القائم على مجموعة من المبادئ والإجراءات في إطار تنظيمي تحكمه بعض المعايير والضوابط.

المطلب الأول: إجراءات ومنهجية التدقيق المعتمدة لأداء العمل الميداني.

إن الملاحظ لمعايير التدقيق الدولية، يدرك مدى اهتمام الأطراف المعدة لها لمرحلة جد مهمة تتعلق بإجراءات العمل الميداني ،وهي في الحقيقة معايير تتعلق بكيفية التخطيط والتنظيم للمهمة من أجل التشخيص والدراسة والتقييم لمستندات وسجلات ودفاتر المؤسسة لفترة زمنية معينة، وتتلخص هذه المبادئ في ثلاثة نقاط رئيسية:[1]

1. يجب وضع خطة وافية للعمل والإشراف بشكل كاف على أعمال المساعدين.
2. يجب القيام بدراسة سليمة وتقييم دقيق لنظام الرقابة الداخلي المتبع كأساس لتقرير مدى الاعتماد عليه وبالتالي تحديد كمية المهام التي تقتصر عليها إجراءات التدقيق.
3. يجب الحصول على قدر كاف من أدلة الإثبات عن طريق الفحص والملاحظة والاستفسارات كأساس سليم يستند عليه في التعبير عن الرأي في المستندات موضع الفحص.

ولا شك أن هذه المعايير ترتبط بتنفيذ عملية التدقيق، وتبرز لنا أهمية دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية المطبق في المؤسسة، والوقوف على نقاط الضعف والقوة فيه، واتخاذ النتائج التي يتم التوصل إليها كأساس لتحديد حجم المهام التي سيقوم بها المدقق ذلك لأن هذا الأخير له تأثير مباشر على إعداد برنامج التدقيق الذي يتخذه المدقق كأساس للتخطيط المسبق والرقابة على الأداء، وأخيرا من الضروري أن يحصل المدقق على الأدلة والإثباتات الكافية والمقنعة لإبداء الرأي المحايد عن القوائم المالية وغيرها محل الفحص.

وعلى هذا الأساس يمكننا تقسيم عمل المدقق إلى ثلاثة مراحل أساسية:

1-1/ المرحلة الأولى :وهي مرحلة تتضمن نقطتين أساسيتين:

أولهما: التأكد من سلامة تعيينه وتوفر الإمكانيات القانونية، المادية والبشرية للقيام بمهمته، فبمجرد إتمام التعاقد مع المؤسسة يبدأ المدقق في إعداد خطة للتدقيق من خلال وضع إستراتيجية يحدد فيها الأهداف والوسائل الواجب توفرها لإتمام المهمة.

ثانيهما: الحصول على المعرفة الكافية بالمؤسسة من كل جوانبها، ولتحقيق هذا الأمر يسعى المدقق إلى جمع المعلومات من مختلف مصادرها وذلك بالاعتماد على[2]:

[1] د.عزيزة عبد الرازق، د.عبد المنعم محمود، " المحاسبة والمراجعة الدولية"، مطبعة مركز جامعة القاهرة، مصر، 2002، ص191.

[2] د. سامي حسن علي، د.محمد محمود عبد المجيد، د.وفاء يوسف أحمد، " أصول المراجعة:مدخل متكامل"، مطبعة جامعة عين الشمس، القاهرة، 2008، ص 98-99.

- **الاتصال بالمدقق السابق:** تقضي قواعد السلوك المهني أن يقوم المدقق الجديد بالاتصال بالمدقق السابق، ويتم هذا الاتصال بعد الحصول على إذن أو تصريح من العميل، ويهدف هذا الاتصال إلى الحصول على استفسارات ومعلومات عن بعض الأمور التي قد تؤثر على عملية الفحص مثل بعض المشاكل التي صادفته أثناء عملية التدقيق بالإضافة إلى ذلك فإن دراسة أوراق التدقيق الخاصة بالمدقق السابق تعطي معلومات عن الأحداث الغير مؤكدة والخسائر المحتملة.

- **دراسة القطاع وجمع معلومات عن المؤسسة:** يجب أن يحصل المدقق عن معلومات حول طبيعة أعمال المؤسسة وهيكلها التنظيمي، وخصائص عملياتها، كما يجب أن يحصل على معلومات خاصة بالقطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة وعن مدى تأثرها بالأحوال الاقتصادية، والتعليمات والقرارات الحكومية.

كما يتعين دراسة عقد تأسيس الشركة(مقدار رأس المال، أنواع الأسهم، توزيع الأرباح، الأحكام الخاصة بالسندات...الخ).

- **الحصول على بعض المعلومات الأولية عن المؤسسة:** يسعى المدقق إلى جمع معلومات تتعلق بمدى انتظام دفاتر وسجلات المؤسسة ووضعها المالي في الأسواق ويتم الحصول على هذه المعلومات من خلال[1]:

– الاتصال بالجهات التي تتعامل معها المؤسسة كالبنوك والمحامين والموردين...الخ.

– الاطلاع على المستندات الخاصة بالفترات السابقة.

– الاستفسار عن الالتزامات كافة محاضر مجلس الإدارة.

– التعرف على النظام المحاسبي ونظام التكاليف.

– الزيارات الميدانية للمؤسسة سواء الإدارية أو الإنتاجية أو التسويقية أو المخازن وأساليب الرقابة فيها.

– الاتصال المباشر بالإدارة العليا للحصول على التقارير الإدارية(الموازنات، قوائم التشغيل، تقارير المالية).

– الاستعانة بأحد الخبراء في حالة إذا ما صادفت المدقق أمور تخرج عن نطاق معرفته.

– القيام بالتدقيق التحليلي المبدئي: أي مقارنة المعلومات المالية للسنة الحالية بالسنوات السابقة أو مقارنة المعلومات المالية المحققة بالنتائج المتوقعة...الخ.

[1] Henri Mitonneau, « réussir l'audit des processus », 2ème édition, afnor, France, 2006, p29.

1-2/ المرحلة الثانية :تتضمن هذه المرحلة فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية، حيث أن مهمة مراجع الحسابات من أصعب المهام،فبعد أن يتعرف على المؤسسة المعنية بالمراقبة لا بد له من التعرف على مجموعة الضمانات التي تساهم في التحكم فيها أي نظام مراقبتها الداخلية، حيث عليه أن يتأكد حسب ما نصت عليه القوانين والتنظيمات أن تلك الأخيرة تمسك الدفاتر الإجبارية مثل دفتر اليومية، دفتر الجرد، دفتر الأجور، سجل مداولات الجمعية العام وسجل مداولات مجلس الإدارة، وعليه أن يتأكد كذلك من احترام ما جاءت به التشريعات من مبادئ أساسية منها استمرارية الطرق المعمول بها، استقلالية الدورات، استمرارية النشاط، التكلفة التاريخية، عدم المقاصة بين الحسابات، الحيطة والحذر...الخ، عليه التأكد من أن نظام المراقبة الداخلية هذا يسمح بإعداد القوائم المالية ذات درجة عالية من حيث الثقة، وفي حالة العكس يمكن للمراجع أن يرفض المصادقة على الحسابات، وفي هذه المرحلة بالذات دون مواصلة العمل مادام أن النظام محل التشخيص والدراسة يحمل في طياته عيوبا خطيرة، وبالتالي فإن هذه المرحلة ستمكن المدقق من:[1]

- التعرف على النظام المصمم للرقابة الداخلية من الناحية النظرية بدراسة الضوابط الرقابية الموضوعة بالاطلاع على خرائط التدفق ودليل الإجراءات والهيكل التنظيمي.

- تحديد مدى ملائمة ودقة الإجراءات الموضوعة والمستخدمة بالمقارنة بما يجب أن تكون عليه تلك الإجراءات.

- تحديد الكيفية التي يعمل بها النظام فعلا، لأن النظام قد يكون سليم فعلا من الناحية النظرية ولكن غير مطبق بنفس الكيفية في الواقع.

ويستعين المدقق عند قيامه بهذه الخطوة بمجموعة من الوسائل من بينها: الهيكل التنظيمي للمؤسسة، خريطة الإجراءات والمهام، كيفية تقسيم وتحديد المسؤوليات، تنسيق و فعالية النظام الرقابي، جودة المعلومة.

بعد الانتهاء من هذه الخطوات يقوم المدقق برسم الخطة التي سينتهجها، وتترجم هذه الخطة في شكل برنامج مكتوب يتضمن الأهداف الواجب تحقيقها والخطوات التي ستتبع والوقت المحدد لإنهاء كل خطوة وتوقيع الشخص المسئول عن تنفيذها[2]، ويحرص المدقق في هذا الإطار على عملية الإشراف وتوجيه المساعدين نحو تحقيق الأهداف والتحقق من معرفتهم بالإجراءات الضرورية، وعلى ذلك يتوجب على المدقق مراعاة :

1 د. محمد توفيق محمد، " أصول المراجعة: الأصول العلمية والممارسة العملية في ظل التطورات الدولية والمحلية "، جامعة عين شمس، القاهرة، 2009.

2 Mokhtar Belaiboud, « pratique de l'audit », Berti édition, Alger, 2005, p18.

- حسن اختيار فريق العمل للقيام بالمهمة.
- التخصص المناسب لمهام التدقيق.
- إرشاد المساعدين واطلاعهم على كافة المعلومات التي تم الحصول عليها أثناء التعاقد.
- حل ما قد ينشأ من اختلافات في وجهات النظر بين أعضاء الفريق.

1-3/ المرحلة الثالثة :وهي مرحلة فحص الحسابات وهذه المرحلة قد تتسع أو تضيق الأشغال فيها بحسب النتائج التي توصل إليها المراجع في المرحلتين السابقتين، وعلى المراجع في هذه المرحلة مراجعة عناصر الميزانية وعناصر جدول حسابات النتائج وباقي القوائم، وذلك باستعمال تقنيات إحصائية وتحديد العينة بشكل دقيق وإتباع النهج الذي يراه مناسبا لذلك، والذي يمكنه من بناء رأي محايد مستقل حول شرعية وصدق الحسابات مدعم بأدلة إثبات[1] من خلال التقرير النهائي لمهمة التدقيق والذي يتضمن نتائج المراجعة، لأن عدم تمثيل هاته العينات لواقع المؤسسة أو قسم معين ستؤدي إلى إعداد تقرير نهائي يتضمن توصيات غير هادفة مما يعرض مسؤولية المدقق وبالتالي قلة الخبرة والكفاءة المهنية للمدقق[2].

المطلب الثاني: فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلي.

إن مهمة المدقق تعتبر من أهم الأعمال المرتبطة بوجود نظام رقابي فعال لزيادة درجة المصداقية والثقة في القوائم المالية، إذ تنبع أهمية هذه الخطوة من أنها نقطة الانطلاق التي يرتكز عليها المدقق عند إعداده لبرنامج المراجعة، وتحديد الاختبارات والفحوص التي ستكون مجالاً لتنفيذ المهمة فعدم الالتزام بدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية سوف يؤدي حتما إلى وجود ثغرات في النظام المحاسبي وتزداد عمليات الاختلاس والسرقة والغش[3] .

فكلما كان نظام الرقابة الداخلية سليم وفعال وقوي فإنه يمكن الحصول على البيانات المالية الدقيقة اللازمة للاعتماد عليها في التخطيط واتخاذ القرارات من قبل المستفيدون والمستخدمون لها، وتزداد ثقة المساهمين والمستثمرين في البيانات والتقارير المالية للمؤسسات وهو الأمر الذي يعزز من مكانتها في السوق المالي.

1-2 /ماهية نظام الرقابة الداخلي: حسب تعريف الهيئة الدولية لتطبيق المراجعة (التدقيق)، فإن نظام الرقابة الداخلية يحتوي على الخطة التنظيمية، ومجموع الطرق والإجراءات المطبقة من طرف المديرية العامة، بغية دعم الأهداف المرسومة، لضمان إمكانية السير المنظم، والفعال للأعمال، فهاته الأهداف تتضمن احترام

[1] محمد بوتين،" المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003 ، ص 46-47.

[2] Yves Evrard, Bernard Pras, Elyette Roux « Market, étude et recherches en marketing », Dunod 3éme édition, Paris 2003- P221-222.

[3] جربوع يوسف، "مراجعة الحسابات المتقدمة وفقا لمعايير المراجعة الدولية" ، الطبعة الأولى، فبراير،فلسطين،2002، ص157.

السياسة الإدارية لحماية الأصول، مع الرقابة واكتشاف الغش والأخطاء، وتحديد مدى صحة الدفاتر المحاسبة عند إعدادها، والمدة المستغرقة في إعداد المعلومات المحاسبية ذات المصداقية.

وبالتالي فإن نظام الرقابة الداخلية يتعلق بنظام الضبط الداخلي للعمل داخل المؤسسات بكل ما له علاقة بتوزيع المهام والاختصاصات والمسؤوليات بين الموظفيين في مختلف الأقسام المكونة للهيكل التنظيمي الداخلي بحيث يتم مراقبة أعمال الموظف بواسطة موظف آخر، حسب الصلاحيات، أي لا يقوم موظف واحد بعملية واحدة من بدايتها إلى نهايتها، فالرقابة الداخلية هي رقابة وظيفية قائمة على مبدأ الفصل ما بين المهام.

وتتحدد أهمية الرقابة الداخلية من خلال تحقيقها لمجموعة من الأهداف أهمها:

– حماية أصول وممتلكات المنشأة من العبث والسرقة والاختلاس وسوء الاستخدام سواء من الأخطاء المعتمدة ذات تخطيط مسبق ومعتمد من قبل أفراد غير أمناء بسوء النية كتعمد عدم إجراء قيد محاسبي معين، أو التلاعب في التسجيل المحاسبي وذلك بعدم احترام المبادئ المحاسبية، ...الخ، أو الأخطاء الغير المعتمدة والتي من الممكن أن ترتكب عند تطبيق المبادئ والقواعد المحاسبية، إما بسبب السهو والنسيان أو الجهل بهاته القواعد ،كالأخطاء الواردة في إجراء القيود اليومية، أو الترحيل إلى حسابات دفتر الأستاذ، أخطاء السهو في التسجيل المحاسبي، أخطاء حسابية خاصة بعمليات الجمع أو الضرب، ...الخ[1].

– إمداد إدارة المنشأة بالبيانات المحاسبية الدقيقة والتي يمكن الاعتماد عليها في عمليتي التخطيط واتخاذ القرارات، وذلك من خلال التصريح اليومي بالعمليات المتعلقة بمزاولة الأنشطة المختلفة التي تقوم بها المؤسسة، والحرص على التسجيل الدفتري لها (كسجل خاص لعملية الشراء، سجل خاص لعملية البيع، سجل خاص لحركة المخزونات، ...الخ). مع وضع محاسبة لنتائج العمليات المسجلة في دفاتر مختلفة حسب طبيعة كل عملية[2].

– تشجيع الكفاية الإنتاجية والرفع من درجة الفعالية في استخدام الموارد المتاحة وذلك بهدف تعظيم أهداف المؤسسة، فدقة البيانات المحاسبية، والقوائم المالية تؤدي إلى اتخاذ قرارات سليمة وخاصة فيما يتعلق بتخصيص الموارد النادرة على الاستخدامات المختلفة.

– التأكد من أن جميع العاملين بالمؤسسة ملتزمين بتنفيذ السياسات والقوانين المنظمة للعمل داخل الإدارة بالشكل الذي يكفل للمؤسسة تحقيق أهدافها المرسومة في إطار الخطة التنظيمية، وهذا لتفادي الانحرافات

[1] Caroline Selmer « Toute la fonction finance », Dunod, Paris 2006- P246.
[2] Jocelyn Michel « Guide pour l'Audit opérationnel de l'informatique et des systèmes d'information », Clet 1ére édition, Paris 1986- P160.

الطارئة والهدف من احترام تعليمات الإدارة هو تفادي الاتصال السيئ والخلط في المهام، ومن أجل التطبيق الأمثل للتعليمات والأوامر ينبغي توفير الشروط الآتية:

- ✓ تبليغ القوانين إلى الموجه إليه بصفة صريحة وواضحة.
- ✓ توافر وسائل التنفيذ.
- ✓ الإعلام الصريح بالصلاحيات والمسؤوليات للجهات الآمرة بالتنفيذ[1].

ويمكن إيجاز أهداف نظام الرقابة الداخلية باختصار في الشكل أدناه:

الشكل رقم (3-2):أهداف الرقابة الداخلية.

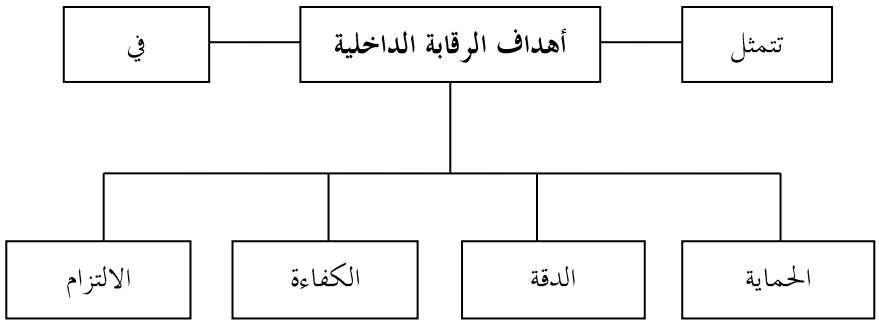

المصدر :عبد الفتاح الصحن، محمد السيد السريا،" الرقابة والمراجعة الداخلية"، الدار الجامعية، مصر، 2004 ، ص34.

إن وجود نظام محكم للرقابة الداخلية، يبعد احتمال حدوث أخطاء، ولكن لا يبعد إمكانية حدوثه ، لأن الأخطاء تكون دائما ممكنة الحدوث بالرغم من التحكم في أنظمة الرقابة الداخلية.

2-2 /الركائز الأساسية لنظام الرقابة الداخلي.

أ- الدعامة الإدارية: لا يمكن لأي مؤسسة مهما كانت أن تحقق الأهداف المنشودة إلا إذا كانت تعمل في إطار تنظيمي تحكمه العديد من الإجراءات والقواعد، وعلى هذا الأساس فإن متانة الأنظمة الإدارية تسهل عملية الرقابة وتضمن التقليل من الأعمال الغير قانونية داخل المؤسسات، وترتبط الدعامة الإدارية بالعناصر التالية:

1.كفاءة الهيكل التنظيمي: لكل مؤسسة هيكلها التنظيمي الذي يتلاءم مع حجم وطبيعة نشاطها بالشكل الذي يعكس التركيبة البشرية المكونة لها، وتتحدد كفاءة الهيكل التنظيمي من خلال تحديد الأقسام الوظيفية، واختصاصات كل منها مع تحديد مسؤولية كل عامل والصلاحيات المسندة إليه في إطار ما يسمى

[1] د. هادي التميمي- مدخل إلى التدقيق من الناحية والعملية- دار وائل للنشر والتوزيع- الطبعة الثالثة- الأردن 2006- ص 81-82.

بالفصل بين المهام فلا يستطيع عامل معين أن يقوم بعدة وظائف داخل المؤسسة، وهذا ما يبين أن كل فرد موجود في الهيكل التنظيمي له رئيس يشرف عليه، ويتابع ويقيم أداءه[1].

إن مواصفات الهيكل التنظيمي الكفء سواء عن طريق تفويض السلطات من أعلى الهرم الإداري إلى الأسفل ،تطبيق الفصل ما بين المهام، مرونة الخطة التنظيمية لإمكانية استيعاب أية تغيرات مستقبلية، الاستقلال الوظيفي بين كل الأقسام،هو بمثابة تدعيم لنظام الرقابة الإدارية، بما يساعد على اتخاذ قرارات هادفة على مستوى المؤسسة.

2.كفاءة العنصر البشري: يمثل العامل الكفء أحد المقومات الأساسية التي يرتكز عليها نظام الرقابة الداخلية في تحقيق أهدافه حيث يقول Mautz في هذا الشأن: "أنه بدون المشرفين والمنفذين لسياسة المؤسسة، الذين يتمتعون بالنشاط والمثابرة، وبقدر كاف من المهارة والكفاءة ، فإن نظام الرقابة الداخلية سيواجه صعوبة في تحقيق أهدافه"[2]

إن كفاءة العاملين داخل المؤسسة مرتبط بإعداد برنامج يتضمن حسن اختيارهم ووضع كل موظف في مكانه المناسب،إلى جانب مخططات التكوين، الترقية، ومتابعة المسار المهني للعامل، وهذا لضمان فعالية أداءهم من خلال المتابعة الدورية، والمستمرة للواجبات المسندة إليهم، ومدى تطبيقها على أرض الواقع، فكفاءة العامل هي بمثابة دعم آخر لنظام الرقابة الداخلية، ولا يمكن القيام برقابة جيدة بدون وجود تركيبة بشرية (التخصص،الخبرة المهنية) في مستوى طبيعة الأهداف التي تريد المؤسسة الوصول إليها[3].

3. رقابة الأداء: إن وضع مستويات للأداء غير كاف لتحقيق الرقابة الموجودة ما لم يصاحب ذلك متابعة وتقييم للأداء بغية التأكد من الالتزام بهذه المستويات وإتباع الإجراءات الموضوعة ، ولتحديد الانحرافات علينا التعرف على أسبابه واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتصحيح الأوضاع الخاطئة، وتتم هذه المراجعة على جميع مستويات التنظيم الإداري، كأن يقوم كل مسؤول بمراجعة أداء من هم تحت مسؤوليته أو إشرافه، أو الإستعانة بآليات رقابية أخرى.

4.السياسات والإجراءات:إن فعالية نظام الرقابة الداخلية يعتمد كذلك على مجموعة من السياسيات والإجراءات الواجب وضعها حيز التنفيذ لحماية أصول وممتلكات المؤسسة، كإعداد تقارير دورية من قبل كل

[1] د.زناقي سليماني، "دور الأنظمة والإجراءات في اتخاذ القرار التسويقي"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة تلمسان، 2009، ص 184.

[2] محمد التوهامي طواهر، مسعود صديقي، مرجع سابق، ص99.

[3] Mokhtar Belaiboud « Gestion stratégique de l'entreprise publique Algérienne », OPU Alger-P 178.

قسم وظيفي تبين الأهداف المخططة، ومدى تنفيذها، ضرورة التعاون، والتنسيق ما بين كافة الأقسام الوظيفية، توفير للعمال كل القوانين والتنظيمات المعمول بها داخل المؤسسة، التأمين ضد المخاطر ...الخ[1]

5.الوسائل المادية: إن تدعيم نظام الرقابة الداخلية، يعتمد على طبيعة الوسائل المادية التي تسخرها المؤسسة، عند القيام بالعمل الرقابي، فالتحفيزات والعلاوات الممنوحة للعامل من طرف المؤسسة تعتبر بمثابة العرفان بمجهود العامل، مما سيدعم قوته في القيام بواجباته حسب الصلاحيات الممنوحة له في الهيكل التنظيمي، فلا يمكن تطبيق خطة عمل بدون وسائل مادية تترجم الأهداف المتوخاة من طرف المؤسسة[2].

إن هاته الركائز المحاسبية والإدارية المعتمدة في نظام الرقابة الداخلية، تعتمد على التأكد من وجودها واعتمادها في هذا النظام الرقابي، وفي هذا الإطار يظهر دور المدقق للوقوف على هاته الركائز المدعمة لنظام الرقابة الداخلية، وتقييمها للوقوف على نقاط الضعف والقوة للعمل الرقابي داخل المؤسسة.

لهذا يمكن اعتبار أن خلق خلية التدقيق داخل المؤسسة، (التدقيق الداخلي) أو وجود تدقيق خارجي يعتبر بمثابة تدعيم لفعالية نظام الرقابة الداخلية.

ب– الدعامة المحاسبية:إن الرقابة المحاسبية هي نقطة البدء المنطقية للفحص العادي للقوائم المالية ومن الضروري إتمام هذا الفحص حتى يتأكد المدقق من وجود نظام معلومات محاسبي يسمح بتوليد وإعطاء معلومات ذات مصداقية، وتتكون الركائز المحاسبية عادة من العناصر التالية:

1.المخطط المحاسبي المعتمد:ويتمثل في الدليل المحاسبي المتعلق بتبويب كل الحسابات الخاصة بموارد واستخدامات المؤسسة (حسابات الميزانية)، وكذا الأعباء والإرادات(حسابات التسيير) والتي من المفروض أن تتلاءم مع طبيعة حجم ونشاط المؤسسة كوحدة اقتصادية ويتم تقسيم الحسابات إلى حسابات رئيسية وأخرى فرعية، كما يتم شرح كيفية تشغيل كل حساب على حدى، مع تبيان طبيعة العمليات التي تسجل فيه، ويمثل الدليل المحاسبي نتائج أعمال المؤسسة ومركزها المالي[3].

2.الدورة المستندية والدفاتر المحاسبية: تكمن أهمية الدورة المستندية في أنها تمثل المصدر الأساسي للقيد، ودليل إثبات لوجود أي حدث إقتصادي، فعملية إعداد هاته المستندات تتطلب تحديد الجهة التي تقوم بتصميمها حسب ما أقره النظام المحاسبي المالي، وكذا ترقيم هاته المستندات لتسهيل عملية الرقابة، كما أن اكتمال الدورات المستندية أمر بالغ الأهمية خاصة فيما يتعلق بعمليات الشراء، البيع، التخزين، التحصيل، الصرف ...الخ، على أن يتم احترام نقل الحسابات من وثيقة إلى أخرى دون حدوث أي خطأ.

---

[1] د.زناقي سليماني، مرجع سبق ذكره، ص 185.

[2] د. فتح رزق السوافيري ود. سمير كامل محمد ود. محمود مراد مصطفى،" الاتجاهات الحديثة في الرقابة والمراجعة الداخلية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص 34.

[3] Arbadji Smail , « La comptabilité d'entreprise et nationale », Thèse de doctorat d'état en Sciences économiques, Université d'Alger-1993-P 278.

ومن جهة أخرى فإن اعتماد المؤسسة على بعض الدفاتر المحاسبية كدفتر اليومية، دفتر الاستاذ، ميزان المراجعة...الخ يتطلب عند إعدادها احترام شكلها، ومحتواها، لضمان فعالية نظام الرقابة الداخلية وسهولة الاستخدام والإطلاع والفهم، وقدرتها على توفير البيانات الضرورية والموافقة، لخطة عمل المؤسسة[1].

مع العلم أن التطور التكنولوجي في مجال نظم المعلومات المحاسبية أصبح له الأثر الفعال لتجنب الوقوع في الأخطاء الغير متعمدة عند تسجيل أو إدخال وتحليل البيانات وهذا ما سيدعم الدور الرقابي في هذا المجال.

4.الجرد الفعلي للأصول: تتميز بعض عناصر الأصول المملوكة للمؤسسة بإمكانية جردها كالأراضي، المباني، المخزونات، وكذا القيم المالية لتحديد ما تمتلكه المؤسسة فعلا، وما عليها من التزامات من خلال نتائج الجرد الفعلي، ومقارنتها بالأرصدة الحسابية التي تشملها السجلات المحاسبية، لتوضيح نتائج عمليات الرقابة على تلك الأصول.

5.أنظمة التكاليف المعيارية (الموازنات التقديرية): إن اعتماد نظام لتحليل التكاليف المرتبطة بأداء المؤسسة (الاعتماد على المحاسبة التحليلية)، يهدف إلى تدعيم فعالية النظام المحاسبي في توفير المعلومات الصحيحة لمتخذي القرارات، سواء في تحديد مجال مستوى سعر المنتوج، أو في مجال المفاضلة بين خطط العمل التي تم إعدادها، بإتباع خطة واحدة توافق أهداف المؤسسة[2].

2-3/مسئولية المدقق تجاه نظام الرقابة الداخلية: تعتبر الرقابة الداخلية نقطة الانطلاق التي عندها يبدأ المدقق عمله وعلى ضوء ما يسفر عنه فحصه لأنظمتها المختلفة يقوم برسم برنامج التدقيق المناسب مع تحديد الاختبارات اللازمة وحجم العينات المناسب، وتشير جل الدراسات إلى مسؤولية المراجع الثقيلة عن فحص مدى سلامة نظام الرقابة الداخلية وفحص مدى سلامة تطبيقه الفعلي وفي حالة غياب ذلك يجب على المراجع أن يفترض أن مخاطر الرقابة كبيرة، وقد بين المجمع العربي للمحاسبين القانونيين واجبات المدقق بشأن تقييم وتشخيص نظام الرقابة الداخلية وهي:

أولا:الإطلاع على البيئة الرقابية وفهم الإجراءات: من خلال هذه الخطوة يحدد المدقق مكانة الرقابة الداخلية في المؤسسة ومخاطرها وذلك بالاعتماد على خبراته السابقة حول النظام أو بتقارير المراجعين السابقين، والاستعانة بالاستفسارات وخرائط التدفق، وقوائم الاستقصاء، أو إجراء مسح شامل لعملية إعداد المستندات.

ثانيا:اختبار التطابق: يجب على المدقق أن يقوم باختبار الإجراءات النظرية في الواقع العملي على سبيل التجريب، كأن يختار المدقق عملية تم إنجازها، ويقوم بتتبع مسار الوثائق طبقا لقواعد نظام الرقابة الداخلية،

[1] J.F des Robert, F. Méchin, H.Puteaux « Normes IFRS et PME », Dunod, Paris 2004, P145.
[2] د. فتح رزق السوافيري ود. سمير كامل محمد ود. محمود مراد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 25-27.

وبذلك يتمكن المدقق من تأكيد أن الإجراءات المدونة تطبق فعلا وفقا لما ينص عليه النظام وما أوضحه الموظفون.

ثالثا:إعداد تقييم مبدئي لنظام الرقابة الداخلي:يمكن للمدقق أن يعد تقييما مبدئيا لنظام الرقابة الداخلية فيقوم بإعداد ملخص حول الاجراءات التي يرى أن لها أهمية والتي من شأنها توسيع نطاق المهمة معتمدا في ذلك على تحديد نقاط القوة والضعف النظرية للنظام، وعندما يتضح للمراجع جوانب الضعف فإنه يحدد أنواع الأخطاء أو التلاعب المحتمل حدوثه نتيجة خلل معين في النظام، ويقدم التقييم المبدئي للنظام أساسا لتحديد اختبارات الالتزام.

رابعا:إجراء اختبار الديمومة: تهدف الاختبارات لتحديد ما إذا كان الاختلال والأخطاء تحدث فعلا أم لا، ويتحقق المدقق من استمرارية تطبيق الاجراءات التي تتعلق بنقاط القوة بافتراض أنها تضمن قدر معقول من الثبات والحماية وتمنع أي انحراف، ويمكن أن ندرج أهم الاجراءات التنفيذية التي تحقق نظام رقابة فعال كمايلي[1]:

- **الإجراءات التنظيمية والإدارية** :وتضم النواحي التالية:

– تحديد الاختصاصات لمختلف الأقسام، بشكل يضمن تقسيم العمل وعدم التداخل.

– توزيع الواجبات والمهام والسلطات بين العاملين، والذي بواسطته يمكن أن يتحقق شخص ما من عمل شخص آخر مستقل عنه (الرقابة الوظيفية) أو يكو ن عمل شخص ما مكملا لعمل شخص اخر بمعني ألا ينفرد شخص واحد بعمل معين من بدايته إلى نهايته (الفصل ما بين المهام)، خاصة بالنسبة للوظائف التالية:

- التصريح بالعمليات والموافقة عليها.
- تنفيذ العمليات.
- الاحتفاظ بعهدة الأصول.
- القيد والمحاسبة.
- التحصيل أو الدفع (حركة النقدية).

– توزيع المسؤوليات حتى يتسنى تحديد تبعية الخطأ والإهمال، مع تحقيق التنسيق والتجانس مابين الأقسام.

[1] خالد أمين عبد الله، مرجع سابق، ص11.

– تجسيد الخطوات التفصيلية لأي عملية ، بحيث لا يترك فرصة لأي موظف للتصرف الشخصي إلا بموافقة شخص آخر مسؤول.

–إعطاء تعليمات صريحة، بأن يقوم كل موظف بالتوقيع على المستندات كإثبات لما قام به من عمل.

– استخراج المستندات من أصل وعدة صور، وأحيانا من عدة ألوان تختص كل إدارة معين بصورة ذات لون معين.

–ضرورة قيام كل موظف بإجازته السنوية دفعة واحدة، وذلك لإيجاد الفرصة لمن يستخلفه أثناء غيابه لاكتشاف أي تلاعب في ذلك العمل.

- **الإجراءات المحاسبية** :وتضم النواحي التالية:

–إصدار معلومات بوجوب إثبات العمليات بالدفاتر فور حدوثها، لأن هذا يقلل من فرص الغش والاحتيال، ويساعد إدارة المشروع في الحصول على ما تريده من معلومات بسرعة.

–إصدار التعليمات بعد إثبات أي مستند مرفقا بالوثائق الأخرى المؤيدة.

–عدم إشراك موظف في مراجعة عمل قام به، بل يجب أن يراجعه موظف آخر.

–استعمال الآلات الحسابية مما يسهل الضبط الحسابي، وتقلل من احتمالات الخطأ ويقود إلى السرعة في إنجاز العمل.

–استخدام وسائل التوازن الحسابي الدوري، مثل موازين المراجعة العامة وحسابات المراقبة الإجمالية...الخ.

–إجراء مطابقات دورية بين الكشوف الواردة من الخارج، وبين الأرصدة في الدفاتر والسجلات، كما في حالة البنوك والموردين ومصادقات العملاء...الخ.

–القيام بجرد دوري مفاجئ للنقدية والبضاعة والاستثمارات ومطابقة ذلك مع الأرصدة الدفترية.

- **الإجراءات العامة** :وتضم النواحي التالية:

–التأمين على الموظفين الذين في حوزتهم عهدة نقدية، أو بضائع أو أوراق مالية أو تجارية أو غيرها ضد خيانة الأمانة.

–وضع نظام سليم لمراقبة البريد الوارد والصادر استخدام وسيلة الرقابة الحدية بجعل سلطات الاعتماد ،متماشية مع المسؤولية، فقد يختص رئيس القسم مثلا باعتماد الصرف في حدود عشرة دنانير، بينما يختص رئيس الدائرة باعتماد الصرف في حدود مائة دينار وهكذا.

-استخدام وسائل الرقابة المزدوجة، فيما يتعلق بالعمليات الهامة في المشروع، كتوقيع الشيكات وعهدة الخزائن النقدية...الخ.

-استخدام نظام التفتيش في الحالات التي تستدعيها طبيعة الأصول بحيث تكون عرضة للتلاعب والاختلاس.

-اختبار التحقق :هو إجراء يصمم لاختبار الخطأ في المقدار النقدي، والذي يؤثر مباشرة على العرض العادل للأرصدة الظاهرة في القوائم المالية، وتعتبر هذه الأخطاء مؤشرا واضحا على تحريف الحسابات، والسؤال الوحيد الذي يجب على المراجع الإجابة عليه هو:هل الأخطاء جوهرية بدرجة كافية لكي تبرر الإفصاح عنها؟

خامسا: التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلي: بعد القيام بمختلف الإجراءات اللازمة يتمكن المدقق من إعداد تقرير يتعلق بالتقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلي أخذا بعين الاعتبار نقاط القوة والضعف الحقيقية ثم يحدد مدى تأثيرها على صحة ومصداقية المعلومات المالية، بعد ذلك يقدم توصيات مفادها القيام بإجراءات تصحيحية للرفع من كفاءة النظام الداخلي للرقابة، ويوضح الشكل التالي أهم خطوات دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية:

الشكل رقم (3-3):خطوات تقييم نظام الرقابة الداخلي.

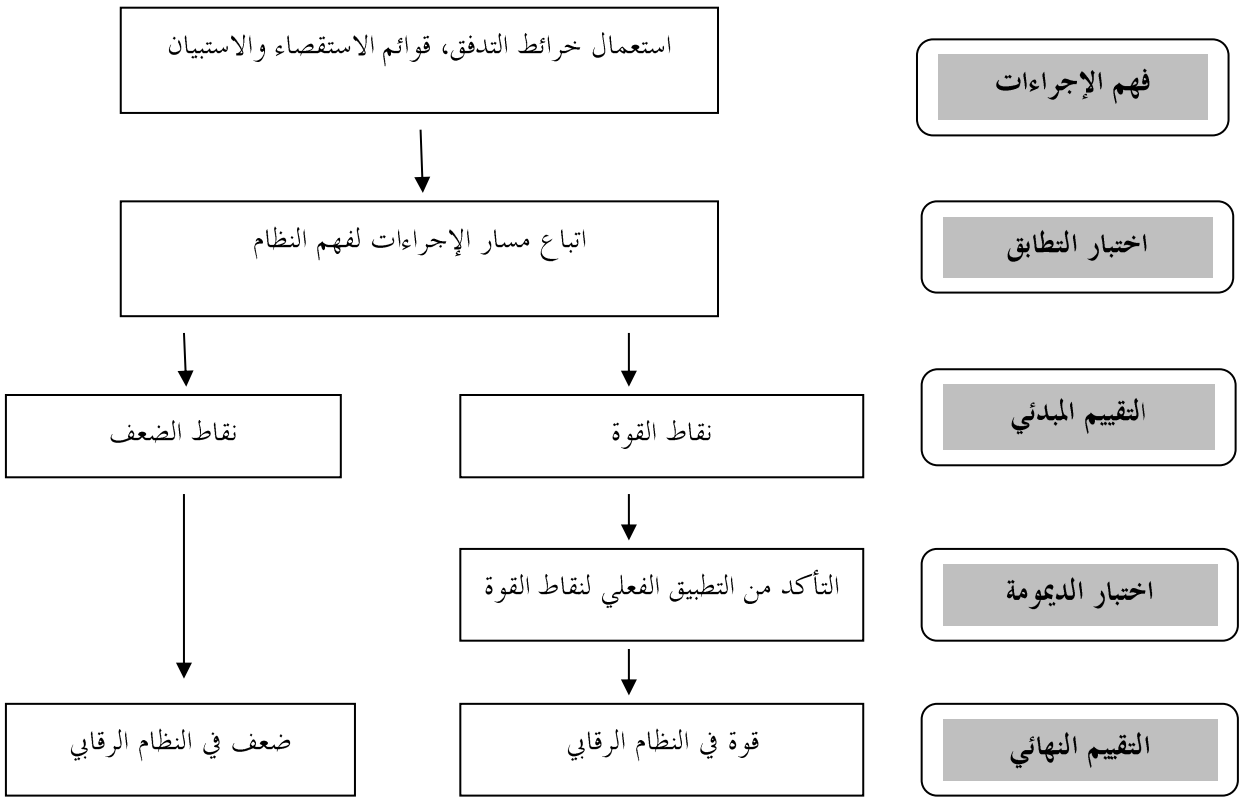

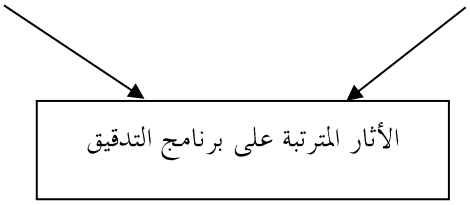

Source : Rober obert ;Marie pierre mairesse, « Comptabilité et Audit »,Dunod, 2éme edition, Paris, 2009,p534.

مما سبق يتضح أن تقييم نظام الرقابة الداخلية للمؤسسات من قبل المدقق خطوة جد مهمة وفعالة ،فهو يمثل خط الدفاع الرئيسي للوقاية من إعداد التقارير الاحتيالية، وأداة مهمة للإدارة في تنظيم سير العمل وضمان حسن أداء العمليات وحماية الأصول في المنشأة من كل عبث أو تلاعب فيها، فالإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة، وفي حالة ما إذا ثبت العكس فإنه من واجب المدقق الإفصاح عن كل المعلومات التي لم تقم الإدارة بالإعلان عنها في قوائمها المالية في تقريره النهائي بحكم الصلاحيات المخولة له.

المطلب الثالث: تحليل القوائم المالية وتشخيص المركز المالي للمؤسسة.

تمثل القوائم المالية المرجع الأساسي الذي يعتمد عليه المستخدمين لإتمام عملية التحليل والتشخيص والتقييم للوضعية المالية للمؤسسة وعلى أساس نتائج هذا التحليل تتخذ القرارات التمويلية على مستوى المدى الطويل أو القصير، ومن تم فإن درجة الإفصاح والتمثيل العادل لهذه القوائم سيعزز من عملية تقييم الأداء المالي للمؤسسات، ولهذا الأساس لا بد على المدقق عند أداءه لمهامه من التحقق من بعض المعلومات الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية والتي من خلالها يتمكن المدقق من تشخيص المركز المالي.

1- المعلومات المرتبطة بالتدفقات النقدية: لا يقتصر اهتمام المستثمرين في معرفة العمليات والأحداث التي تؤثر على التدفقات النقدية خلال الفترة الحالية، بل يمثل الاهتمام الأساسي للمستثمرين والدائنين في تحديد التدفقات النقدية المستقبلية فقرارات الاستثمار والاقتراض تتخذ طبقا لتوقعات المستثمرين بزيادة الموارد النقدية، فهدف المستثمر يتمثل في استرداد الاستثمار الأصلي والحصول على عائد يتمثل في تدفقات نقدية من التوزيعات أو الزيادة في قيمة الاستثمار عند البيع، ويتوقع الدائنون كذلك استرداد أصل القرض إضافة إلى العائد النقدي والمتمثل في الفوائد، وعند اتخاذ القرارات يجب على المستثمرين والدائنين دراسة كمية التدفقات النقدية ودرجة المخاطر المرتبطة بها[1].

[1]مصطفي حسن بسيوني السعدني، مدى ارتباط الشفافية والإفصاح بالتقارير المالية وحوكمة الشركات، ملتقى مهنة المحاسبة والمراجعة والتحديات المعاصرة، جمعية المحاسب ومدققي الحسابات، الإمارات العربية، 4-5 سبتمبر 2007، ص08.

2- المعلومات الخاصة بموارد المؤسسة ومصادرها: يهتم المستثمرون بالمعلومات المتعلقة بالموارد الاقتصادية ومصادرها لغرض إجراء المقارنات الزمنية والمكانية ومحاولة التفرقة بين المصادر المباشرة للتدفق النقدي، والمصادر غير المباشرة وقدرتهما على تحقيق وتوليد التدفقات النقدية، كما يهتم المستثمرون بالالتزامات باعتبارها تمثل أسباباً مباشرة للمدفوعات النقدية ،ومدى التزام المؤسسة بتحويل الموارد إلى تدفقات.

وعلى ذلك يتطلب إعداد القوائم المالية التي توضح وتساعد المستثمرين على تحديد نقاط الضعف والقوة الحالية، والسيولة، ومؤشرات سداد الالتزامات.

3- معلومات تتعلق بمصادر الأموال واستخداماتها: يتطلب احتواء القوائم المالية على المعلومات المفيدة في تحليل مصادر واستخدامات الأموال وبصفة خاصة ما يلي[1]:

-الأموال الناتجة أو المستخدمة في التشغيل.

-الأموال الناتجة من الاقتراض أو المستخدمة في سداد القروض.

-الأموال الناتجة عن استثمارات جديدة مموله من أصحاب رأس المال أو الموزعة عليهم.

-مصادر واستخدام الأموال الأخرى.

4- المعلومات المتعلقة بالمخاطر الكامنة في المشروعات: إن المخاطر التشغيلية والمالية والاستثمارية وغيرها الكامنة في المشروعات ترتبط إما بقدرة المؤسسة على تحقيق عائد مناسب على الأصول أو قدرتها على سداد مستحقاتها، أو تذبذب التدفقات النقدية ، كما قد ترتبط بالتغيرات في أسعار السهم وعوائدها الأمر الذي يخلق مخاطر نسبية تؤثر على قرارات المستثمرين وتكوين توقعات سلبية مبنية على الربحية الظاهرة بالقوائم المالية المنشورة، الأمر الذي يتطلب من المراجع التعرف على هذه المخاطر وقياسها حتى يمكنه الإدلاء برأيه في القوائم المالية الأساسية والإضافية، وأنها لا تخفي شيئا على متطلبات المستثمرين لفهم الأوضاع المالية والتشغيلية والاستثمارية، ومن بين المؤشرات المالية التي قد تدل على الانهيار المالي للمؤسسات[2]:

- تدهور صافي رأس المال العامل.
- تزايد القروض طويلة الأجل وتراكمها.
- تمويل الأصول الثابتة بالتزامات قصيرة الأجل.

[1] زيود عبد اللطيف وآخرون، "دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار"، مرجع سابق، ص 102.

[2] عباس الشيرازي، " نظرية المحاسبة"، الطبعة الأولى، منشورات ذات السلاسل، الكويت 2009، ص416.

- تدهور النسب المالية.
- تحقيق المشروع لخسائر تشغيل جوهرية.
- انخفاض التوزيعات على حملة الأسهم ، أو عدم الاستمرار في التوزيع.
- التعثر في سداد الالتزامات وفوائدها.
- عدم الالتزام بشروط الاتفاق والاقتراض.
- التحول من الشراء الآجل الى الشراء نقدا أو تنمية تشكيل المنتجات.
- العجز عن تمويل استثمارات جديدة، أو تنمية تشكيلية المنتجات.

ويمكن أن تؤدي مظاهر ضعف الكفاءة لإدارة المؤسسات الى مؤشرات قد تؤثر سلبا على مقدرة المؤسسة في الاستمرار، أو تزيد من التأثير السلبي في هذا الاتجاه لواحد أو أكثر من المؤشرات المالية والتشغيلية السابقة الذكر، ومن مظاهر الضعف الإداري المهمة نسبيا في هذا السياق ما يلي:

- عدم وجود خطط مستقبلية وإستراتيجية للتطوير والتنمية وتدعيم الموقف التنافسي للشركة.
- عدم البحث عن، وإيجاد بدائل عملية لمواجه التعثر في سداد الالتزامات وأعباء الفوائد.
- عدم التحرك الرشيد لإعادة جدولة الديون، التي توقفت الشركة عن سدادها.
- عدم البحث عن بدائل لتوريد الإمدادات للشركة، في حالة توقف الموردين الحاليين.

والشكل الموالي يوضح أهم المعلومات الواجب الإفصاح عنها لتحقيق تقييم عادل لوضعيات المؤسسات من خلال القوائم المالية النهائية:

شكل رقم (3–4):أهداف القوائم المالية.

المصدر:لخضر علاوي،" معايير المحاسبة الدولية"، مرجع سابق،ص36.

لابد من الإشارة إلى أن العناصر المكونة للقوائم المالية ليست مستقلة بطبيعتها بل هي متداخلة فيما بينها حيث تعكس جوانب مختلفة من الأحداث الاقتصادية التي جرت على مستوى المؤسسة، فعلى سبيل المثال ترتبط الميزانية مع جدول تغيرات الأموال الخاصة لغرض إعطاء صورة شاملة عن حركة رؤوس الأموال المؤسسة خلال الفترة، كما يقدم ملحق القوائم المالية ملاحظات وتفسيرات بصفة تفصيلية يحتاجها مستخدمي القوائم المالية لغرض فهم بعض الأحداث، ولهذا السبب فإن العناصر المكونة للقوائم المالية مترابطة لأنها تعكس جوانب مختلفة لنفس العمليات المالية أو الأحداث الأخرى فبالرغم من أن كل قائمة تحتوى معلومات مختلفة عن الأخرى، إلا أنها لا يمكن لأي منها أن تخدم غرضاً واحداً أو أن توفر كافة المعلومات الضرورية لحاجات محددة للمستخدمين.

ومن هنا تزداد أهمية المدقق في إيضاح أهم النقاط والمعلومات (كبيرة كانت أم صغيرة) فالحكم على أهميتها يعود لمستخدميها، وسواء كانت متعلقة بالقوائم الأساسية أو غيرها من الوثائق والملاحق وذلك قصد تبسيط وتوضيح الصورة الحقيقية والوضعية المالية للمؤسسة بغية ترشيد وعدم تضليل متخذي القرار.

و بناءا على ما تقدم عرضه فإن مهمة المدقق الأساسية تتجلى في إثبات الشرعية والمصداقية -Régularité & Sincérité- بخصوص كل القوائم والحسابات المالية للمؤسسة، فالشرعية تتعلق بالتطبيق الدقيق والصحيح للقوانين والقواعد المعتمدة في معالجة أو إصدار المعلومات المالية، وأما المصداقية فتتعلق بمدى احترام مبادئ المحاسبة المتعارف عليها وانعكاس الحسابات للصورة حقيقة للمؤسسة.

وما يجدر بنا الإشارة إليه، وهو أن المدقق ليس من أهدافه اكتشاف الغش والاحتيال الحاصل داخل المؤسسة، فذلك يعتبر نتيجة عمله وليس هدف يصبو إليه، فالمدقق ملزم بالوسيلة وليس بالنتائج ومن تم تتجلى مسؤوليته في فحص نظام الرقابة الداخلية والمقاييس الأخرى المصممة لمنع الاحتيال، غير أنه بفعل كفاءاته و خبرته المهنية قد يكتشف هذا الاحتيال أثناء تنفيذ مهام المراجعة.

خاتمة الفصل الثالث:

لقد خلصنا من خلال هذا الفصل إلى تأكيد أهمية التدقيق كأداة فعالة يمكن الاعتماد عليها للتنظيم والسيطرة على حركية الأحداث داخل المنشآت حسب المسارات التي تحدد لها لبلوغ الأهداف المطلوبة، وقد أولت الهيئات المهنية الدولية والمحلية وظيفة التدقيق اهتماما بالغا إيمانا منها بأهمية الخدمات التي تؤديها هذه الوظيفة، وأصبح تطوير أداء المدققين للارتقاء بجودة مهامهم أمرا في غاية الأهمية للوصول إلى الأهداف المنشودة لمنظمات الأعمال المعاصرة، وأمام التزايد المستمر لنمو اقتصاد السوق العالمي واشتداد حدة التنافس بين مصالح الأطراف المختلفة تتزايد درجة وأهمية التدقيق والرقابة لأداء وأنشطة المؤسسات ويظل مفهوم الشفافية المحققة من خلال الإفصاح أمرا خلافيا يحتاج إلى إيجاد توازن بين المستوى المقبول لدى الشركات وبين المستوى الذي ترغب فيه الأطراف المتعددة الأخرى، وقد عبر الكثير من المحللين عن رأيهم في أن افتقاد الشفافية والمساءلة قد ساهم بشكل كبير في استفحال ظاهرة الفشل والفساد المالي على مستوى المؤسسات وأدى بذلك إلى ظهور الأزمات المالية الإقليمية التي شهدها العالم في الآونة الأخيرة.

ورغم الاجتهادات الدولية لتدعيم المعايير المالية والمحاسبية وتجنب الثغرات الاختلاسية فإن افتقار القوائم المالية للمعلومة ذات الجودة المطلوبة سيزيد من تعسير وإخفاق عملية اتخاذ القرار من قبل الأطراف المستفيدة منها، وتبقى مسؤولية المدقق حمل ثقيل يتطلع له كل المعنيين للرفع من مستوى الإفصاح المحاسبي الواجب أن تتمتع به هذه التقارير المنشورة مما سيساهم في تعزيز الشفافية داخل الأسواق المالية، وهو الأمر الذي أدى بطبيعة الحال إلى استمرار الضغوط على المهنة لتطوير أدائها في خدمة قطاعات الأعمال، وخاصة فيما يتعلق بالمعايير المحددة لشخصية المدقق وأداء مهامه نظرا لحساسية موقف ورأي المدققين في إضفاء المصداقية على القوائم المالية المعدة من طرف الإدارة والموجهة لأطراف أخرى قد تعتبرها الأساس في اتخاذ قرارات مصيرية قد تعود عليهم بأرباح خيالية أو خسائر كارثية.

الفصل الرابع:

أثر الإصلاح المحاسبي في الجزائر على سياسة الإفصاح بالنسبة للأطراف المعنية بالقوائم المالية.

تمهيد:

إن عملية تقييم مستوى جودة المعلومة المالية المجسدة في القوائم المالية الختامية وتحديد درجة الإفصاح المساهمة في تفعيل عملية صنع القرارات، تستدعي منا القيام بدراسة ميدانية لتدعيم النتائج النظرية واختبار صحة الفرضيات المقترحة، ولهذا ارتأينا من خلال الجانب الميداني الاستعانة بالعديد من الأدوات العلمية للحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومة وكان من أبرز هذه الوسائل الاعتماد بالدرجة الأولى على الاستبيان، واستبعدنا بذلك إجراء تربص في بعض المؤسسات الاقتصادية لعدة أسباب نذكر من بينها:

– طبيعة الموضوع المرتكز على سياسة الإفصاح وجودة المعلومة المالية يفرض علينا الأخذ بعين الاعتبار أراء ووجهات النظر للأطراف الثلاث المعنية: الأطراف المعدة للقوائم المالية والمجسدة في المؤسسات الاقتصادية، الأطراف المستخدمة لها والممثلة في إدارة الضرائب ومؤسسات التمويل (البنوك والبورصة)، والطرف المحايد المنتقد لهذه القوائم والممثل في محافظي الحسابات والمكاتب الاستشارية المتخصصة.

– الطبيعة القانونية للمؤسسات الجزائرية، فأغلب مؤسسات المساهمة والتي من المفروض أن تكون وجهتنا الأساسية هي مؤسسات عمومية ومسيرة من طرف مجلس مساهمات الدولة، أما المؤسسات الخاصة منها فهي مؤسسات صغيرة ومتوسطة تصارع من أجل البقاء والاستمرار في السوق ولا تتحكم بعد في تقنيات التسيير الحديثة في أغلبها وإن كانت كبيرة فمساهميها مقتصرين على أفراد العائلة (شركات عائلية) مثل: شركة حسناوي، شركة شي علي، وشركة فرومالي.

– عدم فعالية السوق المالي في الجزائر وقلة المتعاملين فيها أدى إلى غموض ومحدودية مفهوم الحوكمة بالنسبة للمؤسسات ذات الأسهم ، وهو الأمر الذي جعل من إصدار قوانين ضابطة ومدعمة لهذا السوق في مجال الإفصاح المالي تكاد تنعدم (قانون خاص بحوكمة المؤسسات).

– حساسية المواضيع المتعلقة بالمجال المالي والمحاسبي، فللأسف الثقافة التسييرية في مؤسساتنا الاقتصادية على اختلاف قطاعاتها ومجالاتها لم ترقى بعد إلى المستوى المطلوب لتداول المعلومة فلا زالت تعتبر أبسطها سر من أسرار المؤسسة.

ولهذا سنحاول من خلال هذا الفصل إسقاط أهم المفاهيم المتعلقة بالموضوع في الجانب النظري على شكل استبيان ومعالجة النتائج المتوصل إليها بمجموعة من الأدوات الإحصائية والمنحنيات والأشكال البيانية، وهذا كله ينصب في إطار تحديد دور النظام المحاسبي المالي في تعزيز جودة المعلومة المالية، وأهمية التدقيق والرقابة كآليتين أساسيتين يمكن الاعتماد عليهما للرفع من مصداقية القوائم المالية.

المبحث الأول: تحليل المنظومة الاقتصادية والبيئة المحاسبية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي.

لقد سعت الدولة الجزائرية في الآونة الأخيرة نحو الانخراط في الاقتصاد العالمي من خلال الانتقال التدريجي من الاقتصاد الاشتراكي نحو اقتصاد السوق، فقد انضمت إلى الشراكة المتوسطية مع الاتحاد الأوروبي متوجهة بعد ذلك للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، لكن من بين الأمور التي عرقلت هذا التوجه الجديد هو الاعتماد على معايير محاسبة وطنية وبالتالي أصبح الفكر المحاسبي الضيق المنطوي على معطيات محلية لا يتماشى مع رحاب الساحة الدولية، وقد انعكس هذا الوضع على نوعية البيانات المالية المنتجة من قبل الشركات الجزائرية والتي تعتبر بيانات متخلفة مقارنة بنظيرتها المعدة من طرف الدول المتقدمة، فلا جدال أن البيئة المحاسبية الجزائرية تحتاج إلى إعادة نظر سواء من حيث التحكم المحاسبي والمالي في الشركات وتطوير برامج التكوين والتدريب للمحاسبين وغير المحاسبين على معايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية للتدقيق وعن المستجدات التقنية الحديثة، أو تعلق الأمر باستحداث تشريعات وقوانين وتعليمات جديدة تمس المؤسسات الضريبية والمصرفية...وغيرها من المؤسسات الاقتصادية، من أجل انعاش وتطوير بيئة العمل في الجزائر، و للإحاطة الجيدة بطبيعة المحاسبة في الجزائر، سوف نتناول أهم الخصائص المميزة للمحيط المؤسساتي الذي تنشط فيه .

المطلب الأول:خصائص النظام الجبائي والمهنة المحاسبية في الجزائر.

يتعلق مفهوم المحاسبة والتدقيق بصفة مباشرة بالأنظمة الجبائية المعتمدة في كل بلد، لكن تبقى درجة التأثير والتأثر بين هذين النظامين تتباين من دولة لأخرى، وبالتالي إذا شمل الإصلاح في إحدى الجهازين لا بد من أن ينجر عليه تعديلات مواتية للجهاز الثاني بالشكل الذي يلغي كل حالات التناقض وعدم التجانس، وهو الأمر الذي كان محل جدال للعديد من المفكرين في إطار الإصلاح المحاسبي الذي شهدته الجزائر.

1-1/ النظام الجبائي: للجباية تأثير كبير ومباشر على الممارسة المحاسبية في الجزائر، وعلى أساس أن الضريبة تمثل أهم مصدر لتمويل الخزينة العمومية فإن المكلفون بصنع السياسات الاقتصادية يسعون دائما لجعل النظام الجبائي فعالاً وكفء قدر المستطاع لما لذلك من مداخيل وآثار ايجابية على الاقتصاد الوطني ككل، ومن جانب آخر نجد أن دور المحاسب مقترن بالبحث الدائم عن الحلول المحاسبية التي تجلب المزايا الضريبية للمؤسسات بشكل كبير، من خلال ما يسمح به التنظيم الجبائي إذ كثيرا ما يتوقف تحديد النتيجة الخاضعة للضريبة على اعتبارات جبائية[1].

[1] FISCALITE & Normes internationales IAS/IFRS, Ministère des Finances – CNC, Séminaires régionaux IAS/IFRS (Formation formateurs), Alger, 05 Décembre 2007.

في الجزائر ومن خلال تطبيق المخطط المحاسبي الوطني كان ينتظر من المحاسبة المساهمة في تحقيق أهداف جبائية، لكن في الوقت الحالي مع بداية تطبيق النظام المحاسبي المالي تبدو العلاقة بين الجانبين (نظريا) أقل ارتباطاً على الأقل مقارنة بالوضع السابق، ويرجع ذلك في الأساس إلى أن النظام أعد للاستخدام من قبل شرائح واسعة من المستخدمين.

عند تحليل واقع الممارسات الجبائية الجزائرية نجد أنها تعاني من اختلال ومشاكل رغم الإصلاحات والامتيازات المقدمة بين فترة وأخرى، ولعل أبرز أشكال هذا الاختلال ظاهرة التهرب الضريبي بأوجه متعددة: كإتمام بعض المعاملات التجارية بدون فاتورة، عدم استعمال الوسائل الحديثة في المعاملات المالية كالصك، تفاقم ظاهرة تأجير السجلات التجارية وانتشار الأسواق الموازية بشكل ملفت، ظهور سوق العقارات غير الشفافة والتي تطبعها المضاربة، بالإضافة إلى الأمور التي تتعلق بإمكانية قيام المؤسسة بتشكيل المؤونات حتى وإن لم يكن السبب أو الخطر غير قائم، وكذلك حساب الاهتلاكات على فترات ثابتة حتى وإن لم تتعرض عناصر الاستثمارات المعينة لنقص في قيمتها[1].

فعلى سبيل المثال المدة التي يتم اعتمادها لإهلاك معدات النقل والمقدرة ب 5 سنوات مثلا، قد لا تعكس فعليا مدة حياة الاستثمار التي تتوقف على طبيعة الاستخدامات التي يوجه لها هذا الاستثمار، بحيث تختلف بدورها من مؤسسة إلى أخرى لذلك دفع اعتماد النظام المحاسبي المالي نحو القيام ببعض الإجراءات التوافقية مع المعطيات الجديدة وقد تم جزء منها في[2]:

* قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، بما تضمنته المواد (5-6-8-10).

* قانون المالية 2010 بما تضمنته المواد (8-9-10).

إن العمل على التماشي مع متطلبات الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي يستوجب على المؤسسات أن تقدم في الملحق معلومات متعلقة بالتقارب بين النتيجة المحاسبية والأعباء الجبائية الواردة في جدول حساب النتيجة، وهذا يتطلب تحديد المعالجات اللازمة عند المرور من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، ومن بين العناصر التي تؤدي إلى الاختلاف في التقييم لتحديد النتيجة بين المعايير المحاسبية والقواعد الجبائية تميل عموما إلى التركيز على النقاط التالية[3]:

[1] كتوش عاشور، فورين حاج قويدر، "متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد في الجزائر"، ملتقى دولي: معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) تطوراتها و تطبيقاتها : حالة الجزائر، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 20-21 ماي 2008.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 09-019 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، العدد 78 ، مؤرخ في- 22 07-2009.

[3] Robert,J. Méchin,F. Puteaux,H." normes IFRS et PME", Paris :DUNOD, 2004 ,p 219-220.

– تقنيات الاهتلاك وتدهور الأصول أو معاينة الانخفاض في القيمة، باعتبار أن النظام الجديد ينتهج مدخلا اقتصاديا وماليا.

– التسجيل المحاسبي لعقد الإيجار التمويلي، تقييم بعض الأصول والخصوم على أساس القيمة العادلة في تاريخ الحيازة.

– المعالجة المحاسبية للضرائب ولاسيما الضرائب المؤجلة، حيث يمكن وجود انحراف بين تاريخ الأخذ بهذه الأعباء الجبائية على مستوى المحاسبة، وتاريخ الأخذ بهذه الأعباء لتحديد النتيجة الخاضعة للضريبة.

– فائض القيمة في الأجل الطويل والناتج من التنازل على أصول أو أي عمليات استثنائية، كتعويض نزع الملكية، الإيرادات أو الأعباء المحسوبة في النتيجة المحاسبية لكن لا يأخذها النظام المحاسبي بعين الاعتبار، وأي نفقات وأعباء غير مبررة من طرف إدارة الضرائب.

– العمليات غير المسجلة في النتيجة المحاسبية لكن تؤخذ في الحسبان عند تحديد الوعاء الضريبي الخاضع للضريبة.

والواقع أن ارتباط الجباية بالمحاسبة متوقف على طبيعة نظام الإخضاع التي يحددها التنظيم الجبائي والذي يتمثل في الإخضاع حسب النظام الجزافي (Régime forfait)، النظام الحقيقي (Régime réel)حسب نظام التصريح المراقب (Régime de déclaration contrôlé) أو الإخضاع حسب نظام التقدير الإداري [1].

1-2/ مهنة المحاسبة :تلعب المحاسبة الدور الأساسي فيما يخص النشاط الاقتصادي (الكلي أو الجزئي) لأي دولة، وزادت أهميتها في الآونة الأخيرة بسبب انفتاح الاقتصاديات على العالم، وظهور الشركات العابرة للقارات وأصبح من الضروري أن تكون المعلومات المحاسبية المنشورة على درجة عالية من الدقة والموثوقية لذلك يجب أن يقوم بها أشخاص تتوفر فيهم الخبرة والدراية والتكوين الكافي لإعدادها على أحسن صورة، لكن ما تعيشه المهنة المحاسبية الجزائرية منذ فترة طويلة يعتبر ظرفاً مقلق جداً بالنسبة للمهتمين بالشأن المحاسبي الجزائري، فقد عرفت اختلال وانتكاسات عديدة ويرجع ذلك إلى جملة من الأسباب لعل أهمها:

– ضعف وتيرة التكوين وتأخر كبير في منح الاعتماد للخبراء المتربصين وباقي الفئات الأخرى نتيجة الفراغ الذي عاشته المنظمة والذي تسبب في تعطل هياكلها.

[1] مداني بن بلغيث،"أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية- بالتطبيق على حالة الجزائر-" ،مرجع سبق ذكره، ص192.

– ضعف فعالية أصحاب المهنة المحاسبية حيال القضايا المصيرية المتعلقة بمهنة المحاسبة أو المرتبطة بها، وابتعادهم شبه الكلي عن مسار التوحيد، مما ترك المجال واسعا أمام انفراد الإدارة به.

– غياب شبه كلي عن المنظمات والهيئات الدولية التي تجمع أصحاب المهنة عبر العالم، مثل IFAC.

– عدم الانضمام للهيئة الدولية للمعايير المحاسبية الدولية IASC ما ترتب عنه من ابتعاد عن مسار التوحيد وإصدار المعايير المحاسبية الدولية ، ومحاولة الاستفادة من كل المزايا التي تقدمها هذه الهيئة من مساعدة تقنية لأعضائها خاصة من الدول النامية.

– غياب سياسة تكوين حقيقية تعد المحاسب الجزائري للعمل وفق قواعد المهنة بشكل جيد وكذلك تعده للعمل وفقا للتطبيقات الدولية المتمثلة في المعايير المحاسبية الدولية ومعايير المراجعة الدولية.

– طبيعة التكوين المؤهل لاكتساب صفة الخبير المحاسب، أصبح لا يتماشى مع الاحتياجات الفعلية للسوق .

– فيما يتعلق بالمسابقة الوطنية للدخول للمهنة لم تنظم منذ أكثر من 10 سنوات مما يطرح العديد من التساؤلات حول النية المبيتة من وراء ذلك، خاصة وأن عدد الخبراء المحاسبين ومحافظي الحاسبات الحقيقيين الذين يتوفرون على كفاءات بمقاييس دولية محدود جداً على المستوى الوطني.

– تعاني المهنة المحاسبية الجزائرية من محاولات دخول خبرات محاسبية أجنبية للسوق الجزائرية عن طريق مكاتب خبرة محاسبية عالمية لا يمكن للمحاسبين والخبراء المحاسبين الجزائريين ومحافظي الحسابات الجزائريين منافستهم بإمكانياتهم المتواضعة.

– غياب المهنة عن المساهمة الجادة في عملية الإصلاح، نتيجة لضعفها وعدم تأثيرها في بيئة المحاسبة الجزائرية وهذا ناتج من عدة أسباب لعل أهمها سوء العلاقة بينها وبين المجلس الوطني للمحاسبة.

في ظل هذا الوضع المتردي الذي تعيشه المهنة المحاسبية الجزائرية تقرر إصلاحها وذلك بصدور كل من:

✓ القانون رقم 10-01 يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد [1]:

قررت الحكومة بموجب هذا القانون إعادة هيكلة تنظيم مهنة المحاسبة، وقررت تفكيك المنظمة الوحيدة التي كانت تمثل الناشطين في القطاع ويتضمن هذا القانون الجديد 84 مادة في 12 فصلا.

وبموجب التعديلات الجديدة فقد تم إنشاء ثلاثة منظمات مهنية:

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 10-01 يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد ، العدد 42 ، مؤرخ في 2010/06/29.

في المادة 14 منه (ينشأ مصف وطني للخبراء المحاسبين وغرفة وطنية لمحافظي الحسابات ومنظمة وطنية للمحاسبين المعتمدين، يتمتع كل منها بالشخصية المعنوية ويجمع الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين والمؤهلين لممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات ومهنة المحاسب المعتمد حسب الشروط التي يحددها هذا القانون).

مكن هذا القانون من إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر، في محاولة من وزارة المالية لاسترجاع الكثير من الصلاحيات التي تخلت عنها بموجب القانون رقم 08/91 المنظم لمهنة المحاسبة بموجب هذا القانون:

- أصبح منح الاعتماد لممارسة المهنة من صلاحيات وزير المالية.

- مراقبة النوعية المهنية و التقنية لأعمال الخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين تحول إلى وزير المالية .

- التكفل بتكوين الخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات من طرف مؤسسة تعليم مختصة تابعة لوزارة المالية والتكفل بتكوين المحاسبين المعتمدين من طرف المؤسسات التابعة لوزارة التكوين المهني.

كما توالت في هذا الإطار عملية الإصدار للنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمهنة المحاسبة وهي[1]:

- مرسوم تنفيذي رقم25/11 مؤرخ في 2011/01/27 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد سيره وتضمن المرسوم 23 مادة بينت كل الجوانب المتعلقة بالموضوع.

- مرسوم تنفيذي رقم26/11 مؤرخ في 2011/01/27 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره وتضمن 23 مادة متعلقة بهذا الموضوع.

- مرسوم تنفيذي رقم27/11 مؤرخ في 2011/01/27 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياته وقواعد سيره وتضمن المرسوم 23 مادة متعلقة بالموضوع..

- مرسوم تنفيذي رقم 28/11 مؤرخ في 2011/01/27 يهدف إلى تحديد تشكيلة اللجنة الخاصة المكلفة بتنظيم انتخابات المجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتها، وتضمن المرسوم 23 مادة تطرقت إلى الجوانب التفصيلية المتعلقة بالموضوع .

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم7 ، المؤرخة بتاريخ 2-2-2011، ص4-23.

- مرسوم تنفيذي رقم29/11 مؤرخ في 2011/01/27 يهدف إلى تحديد رتبة ممثلي الوزير المكلف بالمالية لدى المجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتهم، تضمن المرسوم 05 مواد متعلقة بالموضوع .

- مرسوم تنفيذي رقم30/11 مؤرخ في 2011/01/27 يهدف إلى تحديد شروط وكيفيات الاعتماد لممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وتم تبيان ذلك خلال 07 مواد من المرسوم.

- مرسوم تنفيذي رقم31/11 مؤرخ في 2011/01/27 يتعلق بالشروط والمعايير الخاصة بمكاتب الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات المحاسب المعتمد، وتم توضيح الجوانب المتعلقة بالموضوع في 07 مواد .

- مرسوم تنفيذي رقم32/11 مؤرخ في 2011/01/27 بحيث يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كيفيات تعيين محافظي الحسابات على أساس دفتر الشروط، تضمن المرسوم 16 مادة تشرح الجوانب التفصيلية للموضوع.

✓ لقد تمت إعادة الهيكلة للمنظمات المهنية المحاسبية من خلال تحديث مهامها والأدوار التي تقوم بها بما يتماشى ومتطلبات الإصلاح المحاسبي، ولهذا جعلت إضافات جديدة لهته الهيئات وأهمها المجلس الوطني للمحاسبة، هذا الأخير الذي ساهم في إنتاج النظام المحاسبي المالي بالعمل مع الهيئات والمنظمات الأجنبية لتبني هذه المعايير الدولية[1]، وفي هذا السياق تندرج مجموعة من المهام المنوطة لهذا المجلس والتي يمكن توضيحها في النقاط التالية[2]:

- انجاز كل الدراسات والتحاليل التي تهدف إلى التقييس المحاسبي.

- مسك الملفات المتعلقة بالاعتماد والتسجيل والشطب من جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين.

- تحديد معايير وسبل الالتحاق بالمهن السابقة الذكر.

- الاعتماد، التقييس المحاسبي وتنظيم ومتابعة مهن المحاسبة.

- تقييم صلاحيات إجازات وشهادات كل المرشحين الراغبين في الحصول على الاعتماد.

- تنظيم مراقبة النوعية المهنية وبرمجتها.

- جمع واستغلال كل الوثائق المتعلقة بالمحاسبة وتدريسها.

[1] Amel BENYEKHLEF, le système comptable algérien étude coopérative avec les pays de l'Europe de l'est et lesorganismes de normalisation comptable internationale, Revue de chercheur, N° 08 , 2010 ? p 25.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم7 ، المؤرخة بتاريخ2-2-2011، ص23.

- متابعة ومراقبة النوعية فيما يتعلق بتطوير التقنيات المحاسبية والمعايير الدولية للتدقيق.
- المساهمة في تنظيم ورشات التكوين بمناسبة إدخال قواعد محاسبية جديدة.
- تحضير برامج التكوين في مجال المعايير المحاسبية الدولية.
- التعاون مع هياكل التكوين الأخرى والمعاهد المتخصصة في مختلف مجالات المحاسبة.

وقد ساهم المجلس الوطني للمحاسبة الذي يتكون في الأساس من أعضاء من مختلف المنظمات المهنية الجديدة (مجلس المصف الوطني للخبراء المحاسبين و مجلس الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات و مجلس المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين) في إطار الإصلاح المحاسبي المتمثل في تبني المعايير الدولية الخاصة بالتقارير المالية والإفصاح (IFRS) والمعايير المحاسبية الدولية (IAS)، في وضع تعليمات تم الإعلان عنها رسميا في 29 أكتوبر 2009 ، تجيب على الأسئلة المتعلقة بالإصلاح المحاسبي، وتقديم نداء لجميع المؤسسات الاقتصادية لإتمام معاملاتها المالية والمحاسبية بالاعتماد على النظام المحاسبي المالي بداية من2010[1].

من خلال ما سبق يمكن أن نلاحظ الأهمية البالغة لتأثير الإصلاح المحاسبي في الجزائر، في تغيير مهام المنظمات المهنية بما يتوافق ومتطلبات المعايير المحاسبية الدولية التي شرع مؤخرا في تبنيها، الأمر الذي يجعل هذه المنظمات مستقبلا قادرة على أن تلعب دورا مهما في مصاحبة ومتابعة الإصلاحات المحاسبية الأخيرة .

1-3/ انعكاس تطبيق النظام المحاسبي المالي على مهنة التدقيق في الجزائر: في إطار مواءمة الممارسات ومطابقتها للمعايير الدولية في مجال المراجعة التي تكرسها المعايير المحاسبية الدولية (IAS)، تم اعتماد سبعة معايير للمراجعة من قبل المجلس الوطني للمحاسبة بهدف تكييفها مع السياق الجزائري، والأعمال ذات الصلة هي في طور الإتمام وتشمل أساسا عملية إعداد معايير المراجعة الآتية:

- المعيار 200: الأهداف والمبادئ العامة في مجال مراجعة البيانات المالية.
- المعيار 210: أجل مهمة المراجعة.
- المعيار 240: مسؤولية المراجع عند الأخذ بعين الاعتبار الغش في مراجعة البيانات المالية.
- المعيار 250: الأخذ في الحسبان النصوص التشريعية والتنظيمية في مراجعة البيانات المالية.
- المعيار 300: التخطيط لمهمة مراجعة البيانات المالية.
- المعيار 315: المعرفة بالكيان ومحيطه وتقيم خطر حدوث اختلالات كبيرة.
- المعيار 580: تصريح الإدارة.

[1] KPMG, Actualités, nouveau système comptable financier, N° 10 novembre 2009, p3.

إن معايير المراجعة الجزائرية المستوحاة من المعايير الدولية ذات الصلة، تسمح في الوقت نفسه بالتسهيل كما تضمن للمراجع الجزائري ممارسة مهمته التي تبدأ من التوجيه لتنتهي بإعداد تقرير المراجعة.

سبق صدور القانون رقم 11/07 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي ردود فعل وأراء متباينة من قبل أصحاب المهنة (المحاسبة والتدقيق) تراوحت بين مؤيد للإصلاح المحاسبي في الجزائر ومعارض لها لأسباب مختلفة، منها ماهو مرتبط بعلاقة المهنيين بالإدارة (وزارة المالية) باعتبارها الوصي على مهنتي المحاسبة والمراجعة في الجزائر، ومنها ما هو مرتبط بعلاقة المهنيين ببعضهم البعض، ومنها ما هو مرتبط بالمستفدين من خدماتهم (المؤسسات الاقتصادية).

فيعارض الكثير من أصحاب المهنة وبشدة عزم الإدارة الوصية على تمرير المشروع القاضي بفتح مجال العمل أمام مكاتب الخبراء والمحاسبة الأجنبية، بهدف تلبية متطلبات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وهو الأمر الذي يحد من مصالح بعض أصحاب المهنة المحليين.

كما تشهد علاقة المهنيين بعضهم ببعض توترا حادا بسبب الصراعات الناتجة بين أصحاب المصالح، خاصة في الفترة التي تشكلت فيها المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات التي تزامنت مع برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي نتج عنه استقلالية المؤسسات، وفتح أمام المهنة مجالا واسعا للأعمال من خلال التقييم والتطهير المحاسبي للمؤسسات الاقتصادية.

وفي هذا الإطار أصبح اهتمام أصحاب المهنة منصبا حول السعي في الحصول على مقعد في مجلس المنظمة الذي بات انتخاب أعضاءه رهن الحسابات وضغط جماعات المصالح.

ومن الأسباب الرئيسية التي ولدت هذه الصراعات، هو احتكار مجموعة من المهنيين لأهم الأعمال المحاسبية التي يصفها عادة أصحاب المهنة بالجنات المحاسبيين(Paradis comptables) المتمثلة في:

- محافظة الحسابات للمؤسسة الوطنية الإستراتيجية كسونطراك وفروعها، الخطوط الجوية الجزائرية، الشركة الوطنية للغاز والكهرباء....إلخ.
- محافظة الحسابات للمؤسسات المالية والمصرفية وشركات التأمين.
- محافظة الحسابات للشركات الأجنبية بمختلف قطاعاتها.

رغم الإصلاحات الهيكلية التي أدخلها القانون 10-01 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد في ظل الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر، إلا أن المهنة المحاسبية بقيت بعيدة عن وظيفة إصدار المعايير التي احتفظت بها وزارة المالية لنفسها باعتبارها الهيئة الوصية لتنظيم المحاسبة في الجزائر،

واقتصر دور المنظمة في تقديم الاستشارة والمساهمة في التكوين، نظرا لتسابق أعضاء المنظمة نحو الأنشطة ذات المردود المالي وإهمال المجال الخاص بتطوير وتفعيل المهنة.

المطلب الثاني:واقع المؤسسات المالية والمصرفية في الجزائر في ظل الإصلاحات المحاسبية.

يمثل الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية أحد العوامل الأساسية والمكملة لبعضها في إنعاش التجارة والاقتصاد المحلي والدولي على حد سواء، فأمام تزايد وتوسع المشاريع الاستثمارية تتزايد الحاجة لمصادر التمويل المختلفة وضرورة تحديث وتطوير القوانين والتشريعات المنظمة لها بما في ذلك المعايير المحاسبية بالشكل الذي يخدم أصحاب الفائض والعجز المالي، وبقدر تطور هذه المؤسسات تنمو وتنتعش اقتصاديات الدول وتصبو إلى مراكز الريادة والسيطرة العالمية.

2-1/ المؤسسات المصرفية :تمثل البنوك الدور الأساسي في تمويل المؤسسات الاقتصادية كونها المقرض الأساسي وعصب الاقتصاد، فسلامة وقوة المنظومة المصرفية تعبر عن قوة ومتانة الاقتصاد لأي دولة، وعلى هذا الأساس اهتم معدو المخطط المحاسبي الوطني بطبيعة احتياجات هؤلاء المقرضين لحماية أموالهم، لذلك كان من بين الأهداف الأساسية للمحاسبة آنذاك هو أن تعطي القوائم المالية تمثيلا صادقا عن الوضعية المالية للمؤسسة بما يسمح للمقرضين أو الدائنين من تقدير الأخطار المرتبطة بالقروض التي منحوها للمؤسسة، ومن هنا تظهر أهمية الميزانية المحاسبية باعتبارها الانعكاس المباشر لطبيعة المحاسبة في الجزائر والتي تعد محاسبة تعهدات تأخذ أساسا بمنظور الذمة الذي يقضي بترتيب عناصر الأصول من الأعلى إلى الأسفل حسب درجة تحولها إلى سيولة (مبدأ السيولة)، وترتيب عناصر الخصوم حسب درجة استحقاقها (مبدأ الاستحقاق).

كما أن مبدأ حماية المقرضين الذي انطلق منه معدو المخطط المحاسبي الوطني، كان له تأثير على مفهوم النتيجة المحاسبية الذي أصبح لا يقتصر على الفرق بين مجموع أعباء ونواتج الدورة فقط، بل امتد كذلك ليشمل ذلك التغير في الأصول الصافية خلال الدورة، والذي لم ينتج عن تعديل رأس المال (زيادة أو نقصان).

من ناحية أخرى أشارت الإحصائيات المنشورة في التقارير السنوية المعروضة في المنظمات العالمية المتخصصة على أن واقع الممارسات المالية والمنظومة المصرفية الجزائرية لزالت متأخرة جداً وتعاني من مشاكل عديدة أهمها:

- ضعف المنتجات المالية الوطنية وعدم فاعلية البنوك في السوق المالي.
- التأخر الكبير في المعاملات البنكية المتعلقة بالقروض والتدابير المرتبطة بالقطاع المصرفي والمالي.
- ضعف الخدمات المصرفية التي أدت إلى فقدان الثقة من طرف المتعاملين الأجانب والمحليين.

- النقص الكبير في التغطية المصرفية على كل التراب الوطني.
- انتشار ظاهرة البيروقراطية واستعمال الأساليب التقليدية في التسيير.
- التأخر الكبير في مدى فعالية البنوك بسبب الاستغلال المحدود لأنظمة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة.
- التأخر الكبير في فتح المجال لتوسيع شبكة البنوك التابعة للقطاع الخاص والاستثمار الأجنبي.

هذا التأخر الكبير الذي يعرفه النظام البنكي والمالي الجزائري في ظل الإصلاح المحاسبي لم يمنع من القيام ببعض التغييرات على آلية عمل وتسجيل الممارسات المحاسبية البنكية والمالية للتوافق مع الإجراءات الجديدة وقد تم ذلك بإصدار:

1- النص التنظيمي(البنك المركزي الجزائري) رقم09-04 المؤرخ في 23 جويلية سنة 2009 ، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، وتضمن هذا النظام تسعة مواد تهدف إلى تحديد مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية ويقصد بالقواعد المحاسبية في مفهوم هذا النظام، بالمبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي[1].

2- النص التنظيمي (البنك المركزي الجزائري) رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها وتضمن 11 مادة.

تهدف هذه النصوص التنظيمية إلى تحديد شروط إعداد ونشر الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية وتتكون الكشوف المالية القابلة للنشر للمؤسسات الخاضعة من الميزانية وخارج الميزانية وحسابات النتائج وجدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق[2].

2-2/ المؤسسات المالية (البورصة): إن أهم ما ميز المحيط الاقتصادي للمؤسسات في الجزائر، الدور المحوري والأساسي الذي تؤديه البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الاقتصادية، مقابل الدور المحدود و الضعيف الذي يؤديه السوق المالي الذي لم يدخل العمل في الجزائر إلا في نهاية التسعينيات من القرن الماضي ، و لم تسعر فيه إلى حد تاريخ 2003 إلا أسهم ثلاث مؤسسات وطنية (صيدال ، رياض سطيف، فندق الأوراسي) قامت بفتح رأس مالها بنسبة 20%.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 09-04 يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، العدد 76 ، مؤرخ في2009/07/23.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 09-05 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، العدد 76 ، المؤرخ في 2009/10/18.

ومن المعروف أن بورصة الجزائر افتتحت في ظروف تميزت بعدم الاستقرار السياسي وهذا ما أسهم في عرقلة نشاطها الفعلي بحكم أن المستثمر يبحث دائما على عنصر الأمان والمردودية ، وهذان العاملان لا يتحققان إلا في ظروف أمنية للبلاد إذ عادة ما تنفر رؤوس الأموال من المناطق التي تسودها الحروب الأهلية والانقلابات والتغيرات المستمرة للسياسات[1].

فبالرغم من أهمية السوق المالي في عمليات التمويل، إلا أن دوره في تمويل المؤسسات في الجزائر مازال محدودا جدا، نظرا لغياب تقاليد وثقافة وطنية للاستثمار المالي وحداثة هذا السوق، حيث تم سنة 1990 تأسيس شركة القيم المتداولة في شكل شركة مساهمة .

بتاريخ 18 نوفمبر 1997 و بصدور نظام لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة رقم03/97 والمتعلق بالنظام العام لشركة إدارة بورصة القيم المنقولة، تكرس مبدأ تساوي الحظوظ فيما يتعلق باستعمال المعلومات المحاسبية، حسب المادة رقم 37 التي تنص على أنه : "في حالة ما إذا بقى مساهم، غير الدولة أو قابضة عمومية يتحكم في رقابة شركة على رابطة خاصة معها، وينجم عنها تعارض مصالح بين التزامات الشركة حيال هذا المساهم ومسؤوليات الشركة تجاه كل المساهمين فيها، ففي هذه الحالة يمكن أن لا تكون هذه الشركة أهلا للقبول في التداول في البورصة "[2]. إضافة لجملة من الشروط الأخرى المتعلقة بالإفصاح عن المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية، وقت وشكل الإفصاح خدمة للمستثمرين في أسهم الشركات.

المطلب الثالث: الممارسات المحاسبية داخل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

إن أهم ما يميز الممارسة أو التطبيقات المحاسبية في الجزائر، هو عدم تميزها بين مختلف أشكال المؤسسات من حيث الحجم والطبيعة القانونية، فتركز الاقتصاديات العالمية في الوقت الحالي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما أثبته هذا النوع من المؤسسات من قدرات فائقة على دفع عجلة النمو وتوفير بيئة أعمال لتنمية مستدامة وذلك على حد سواء في كل من الدول المتقدمة أو الدول النامية، لكن من أبرز ما يعاب عليها أنها تتطلب إجراءات دعم ملائمة للحفاظ عليها بسبب هشاشتها أمام تقلبات الأسواق.

ومن المعلوم أن النسيج الصناعي الجزائري يغلب عليه هذا النوع من المؤسسات التي تشكل نحو 99 بالمائة من العدد الكلي للمؤسسات وذلك نتيجة لبرامج التنمية التي تهدف على الدوام دعمها وتوفير لها بيئة أعمال اقتصادية صحية.

---

[1] نورين بومدين، "أساليب تفعيل بورصة في الجزائر"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود، جامعة حسيبة بن بو علي، شلف، دفعة 2007-2008، ص119.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 97-03 ، بالنظام العام لشركة إدارة بورصة القيم المنقولة ، المادة 37 ، مؤرخ في 1997/11/18.

العديد من المشاكل التنظيمية والإدارية لا زالت تعيق عمل المؤسسات الجزائرية بصفة عامة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، من تعدد مراكز القرار، والآجال الطويلة التي تستغرقها معالجة الملفات وتفشي ظاهرة الرشوة والمحسوبية والفساد الذي لم تسلم منه حتى كبريات الشركات وعلى رأسها سوناطراك، كل هذه العوامل تحد من قدرات هذه المؤسسات على العمل والانطلاق لمواكبة التغيرات الحاصلة، بالإضافة إلى عدم الاستقرار والتغيير المستمر للقوانين التي تمتاز بأنها ظرفية، والتي أثرت بشكل كبير على الاستثمارات التي تحتاج إلى مناخ أعمال مستقر، ففي كل مناسبة قانون مالية نجد قوانين استثمارات جديدة قد تكون ملغية للسابقة .وتماشيا مع الإجراءات الجديدة المتمثلة في النظام المحاسبي المالي ولتسهيل عمل المؤسسات فقد تم صدور مايلي:

-القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 الذي حدد أسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والأنشطة المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة، ويمكن بموجب هذا القرار للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها أحد الأسقف الواردة في القرار، خلال سنتين متتاليتين، مسك محاسبة مالية مبسطة[1].

- المرسوم التنفيذي رقم 09-110 المؤرخ في 7 أفريل 2009 ، يهدف إلى تحديد شروط وكيفيات مسك محاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، تضمن القرار 26 مادة تطرقت بشكل تفصيلي بكل ما يخص المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي[2].

- التعليمة الوزارية رقم 02 مؤرخة في 29 أكتوبر 2009 تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي مع سنة 2010وتضمنت هذه التعليمة، الإجراءات العامة والأحكام الواجب إتباعها لعملية تطبيق النظام المحاسبي المالي[3] .

من ناحية أخرى يمكننا تشخيص الممارسة المحاسبية في الجزائر استنادا لأشكال المؤسسات وذلك حسب طبيعة الملكية[4]:

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قرار يحدد أسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط، المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة، العدد19، مؤرخ في 2008/07/26.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم09 -110،يحدد شروط مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، العدد 21، المؤرخ في 2009/04/07.

[3] وزارة المالية، تعليمة رقم 02، تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي2010 ، المؤرخة في 2009/10/29.

[4] مداني بن بلغيث ، "أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية- بالتطبيق على حالة الجزائر-" ،مرجع سبق ذكره، ص194-195.

3-1/ المؤسسات التابعة للقطاع العام: إن أهم ما ميز تطبيقات المحاسبة في المؤسسات العمومية هو عدم فعاليتها، رغم الاحترام الذي تبديه هذه المؤسسات لتطبيق قواعد المخطط المحاسبي الوطني نتيجة التذبذب الكبير الذي ميز سياسة الإفصاح عن المعلومات في هذه المؤسسات والتي كانت في غالبها مضللة نتيجة لعدة اعتبارات أهمها انعكاس فشل السياسات الاقتصادية المتبناة في الجزائر، وطبيعة الدور الذي أوكل به للمؤسسات والذي تعارض في غالب الأحيان مع دور المؤسسة الطبيعي.

لقد استمر تدني الممارسة المحاسبية حتى بعد الإصلاحات الاقتصادية التي أدخلت تغيرات هيكلية منحت بموجبها لهذه المؤسسات استقلاليتها في التسيير ومع ذلك استمر الوضع على ما هو عليه وأصبح من السلوكيات المميزة لهذه المؤسسات التأخر في إعداد القوائم المالية التي كانت في غالب الأحيان معدة بالشكل الذي يسمح للمؤسسة بالوفاء بالتزاماتها القانونية فيما يتعلق بالإفصاح ، وكانت المعلومات التي تتضمنها هذه القوائم غير معبرة عن الواقع الحقيقي، الذي أدى بالعديد من هذه المؤسسات بإعلان إفلاسها وخضوعها للتصفية أو الخصخصة، جراء النقص الفادح في المعلومة والغياب الكلي للقوائم المالية وحتى وإن وجدت فهي غير صحيحة وغير معبرة عن الواقع، ما أدى بالمهنيين المكلفين بعملية التصفية إلى اللجوء لعمليات التقييم والتقدير لإتمام عمليات التصفية.

3-2/ المؤسسات التابعة للقطاع الخاص : أهم ما ميز الممارسة المحاسبية في هذه المؤسسات سواء قام بها موظفين من المؤسسة أو مهنيين من خارجها، هو خلفيتها الجبائية، التي يبحث من خلالها المحاسبون عن الطرق المحاسبية الكفيلة بجلب الامتيازات الجبائية وبالتالي الاقتصاد في الضريبة الذي يمثل الانشغال الأول لأصحاب هذه المؤسسات، إذ لا يترددون في القيام بمعالجة وتسجيل عمليات وهمية لأجل التملص من التزاماتهم الجبائية، وما زاد من حدة هذا الأمر استفحال ظاهرة السوق الموازية التي مكنت العديد من هذه المؤسسات من الإفلات من الرقابة الجبائية نتيجة غياب الفوترة والتعامل بالأوراق المالية والشيكات.

مع تبني النظام المحاسبي الجديد في الجزائر أصبح على المؤسسات أن تبحث عن البعد الدولي في النشاط، هذا البعد الذي أصبح يفرض على المؤسسات اكتساب وتطوير مهارات تسييرية عالية تمكن من التحكم في سياسة الاتصال في عالم أصبح يولي للمعلومة المالية والمحاسبية اهتماما كبيرا نظرا لارتباطها الوثيق بقرارات الاستثمار، الأمر الذي يتطلب تفتحها على الممارسة المحاسبية الدولية وهو العبء الذي يفترض أن تتقاسمه مع المهنيين الوطنيين إذا ما أرادوا المساهمة في تحسين هذه الممارسة.

المبحث الثاني: المنهجية المعتمدة في الدراسة الميدانية.

تماشيا مع طبيعة الموضوع الذي نحن بصدد دراسته والمتعلق بجودة المعلومة المالية وسياسة الإفصاح في ضوء الاعتماد على النظام المحاسبي المالي وفقا للمرجعية الدولية، ارتأينا في هذا المجال واستنادا لمتطلبات معالجة هذا الموضوع في الميدان الاعتماد على جملة من الأدوات للتمكن من الوصول إلى النتائج المرغوبة.

المطلب الأول: أدوات الدراسة (مصادر المعلومات).

إن طبيعة البحث الذي نحن في طور معالجته يستوجب علينا الاستعانة بمصادر متعددة لجمع المعلومة، وكباقي البحوث العلمية وبغية الإجابة على الإشكالية واختبار الفرضيات المطروحة اعتمدنا الأدوات التالية:

1-1/ الملاحظة: وذلك من خلال الزيارات الميدانية التي قمنا بها على مستوى كل المؤسسات المعنية بموضوع البحث، فالملاحظة مكنتنا من تسجيل بعض الحقائق التي تخدم البحث وفي نفس الوقت تجسيد بعض النقاط المتعلقة بسلوكيات الأفراد داخل مواقع العمل وأثناء ممارساتهم لمهامهم.

1-2/ المقابلات الشخصية وإجراء الحوارات: والتي نعتبرها ناجحة في بعض الأحيان باعتبارها قد تمت في جو ملائم لحسن حظنا، وفاشلة في أغلبها وإن تم استقبالنا بطريقة لائقة إلا أننا لم نتمكن من الحصول على الإجابات المرغوبة لبعض الأسئلة وذلك بسبب التهرب أو الخروج عن الموضوع أو الاعتذار عن الإجابة بصفة صريحة، رغم أننا ارتأينا أن تكون هذه المقابلات بصفة رسمية ومنظمة مع تحديد الموعد المناسب وبموافقة الطرف المعني حتى نضمن نجاح المقابلة، ومن بين أهم المقابلات التي تسنى لنا إجراءها كانت مع:

- موظفين وإطارات في المالية والمحاسبية والتدقيق للعديد من المؤسسات الاقتصادية على اختلاف قطاعاتها:

العمومية: كمؤسسة نفطال، ENIE ، جيبلي،...

الخاصة: كمؤسسة شي علي، حسناوي، مطاحن عزوز، FAMAG....

والمختلطة: كمؤسسة SAMPO،...

- موظفين وإطارات في المالية والمحاسبية للعديد من المؤسسات المصرفية على اختلاف قطاعاتها:

العمومية: كبنك BADR، CPA، BEA، CNEP، BDL، ...

الخاصة: سوسيتي جنرال، بنك الخليج العربي، ناتكسيس،...

- أساتذة وباحثين متخصصين تمت محاورتهم من خلال الملتقيات العلمية الدولية والوطنية الخاصة بمجال المحاسبة والمعايير الدولية.
- إطارات على مستوى مراكز الضرائب والمؤسسات الجبائية.

- خبراء محاسبين ومهنيين في مجال التدقيق ومراجعة الحسابات.

1-3/ الاستعانة بالوثائق والبيانات: الخاصة بمجال البحث، والتي تسنى لنا الحصول عليها من قبل بعض المؤسسات والمتعلقة بالبيانات المالية واللوائح والهياكل التنظيمية...وغيرها، كما اعتمدنا على بعض القوانين والنصوص التشريعية الموجودة في الجرائد الرسمية المتعلقة بالتطورات الراهنة في مجال المحاسبة والتدقيق.
إضافة إلى ذلك استعنا بمواقع الانترنت المتخصصة في المجال المحاسبي من خلال الشبكة العالمية العنكبوتية، وتفحصنا العديد من الأبحاث والاجتهادات العالمية والدولية والعربية مما أثرى معارفنا وسهل لنا التوجه الذي كنا نصبو إليه.

1-4/ توزيع الاستبيانات: باعتبارها الوسيلة الأكثر استعمالا لجمع المعلومة كأداة إحصائية أثبتت فعاليتها في العديد من البحوث المعالجة مسبقا، قمنا باختيار هذه الوسيلة رغم الصعوبات التي واجهناها أثناء التوزيع والجمع والتحليل لقوائم الاستقصاء، إلا أننا نعتبر هذه الوسيلة مهمة ودليلنا في جمع المعلومات داخل الأوساط الاقتصادية، فأسلوب العينة الإحصائية يساعد في الوصول إلى النتائج المرغوبة.
ركزنا على الاستبيان في بحثنا هذا حتى نتفادى أوجه القصور الموجودة في الأدوات السابقة الذكر واعتبرنا هذه الأخيرة وسائل مدعمة ومكملة لعملية الاستبيان.

المطلب الثاني: تحضير الاستبيان.

إن عملية تحضير الاستبيان تتطلب منا الالتزام ببعض القواعد المتعلقة بتنظيم الاستمارة وذلك من حيث عدد الأسئلة ونوعيتها (مغلقة ،مفتوحة أو مختلطة) وترتيبها، وكذا الشروط المتعلقة بنشرها وتوزيعها واسترجاعها.

2-1/ تصميم الاستمارة: إن عملية تحديد الأسئلة وتصميم الاستبيان تعتبر أهم مرحلة في الدراسة الميدانية، ولهذا حاولنا قدر الإمكان إعداد الأسئلة بصفة بسيطة،واضحة، ومفهومة لدى قراءها ذوي الاختصاص في موضوع البحث ولا تحمل أكثر من معنى أو تأويل كما حاولنا إسقاط أهم النقاط التي تم التطرق إليها في الجانب النظري بطريقة تسمح لنا هذه الأسئلة بالإجابة على فرضيات البحث، وقد استعنا بآراء بعض الأساتذة والزملاء وكذا بالبحوث السابقة في هذا المجال لإعداد قائمة الأسئلة، وهذا للإحاطة بكل جوانب تصميم الاستبيان لرفع نسبة الإجابة والقبول لدى العينة المدروسة.

شملت الأسئلة المطروحة في مجملها 22 سؤالا، واخترنا هذا العدد حتى نتفادى رفض الاستبيان من طرف العينة، لأن كلما طالت قائمة الأسئلة، زادت احتمالات الإجابات العشوائية وافتقاد التركيز ولهذا كانت

تشكيلة الأسئلة المطروحة في مجملها أسئلة مغلقة مع تعدد الخيارات في بعض الحالات، ويمكن إدراجها على النحو التالي:

- البيانات الشخصية: والمتمثلة في الأسئلة 06 الأولى، والتي حددت فيها الخيارات الممكنة.
- 05 أسئلة من قائمة الاستبيان حددت فيها الإجابة ب "نعم" أو "لا".
- 08 أسئلة حددت فيها الإجابة ب "نعم" أو "لا" في شقها الأول، واقترحنا مجموعة من البدائل كتدعيم للإجابة المسبقة من طرف المستقصي في الشق الثاني من السؤال.
- سؤالين تم إعدادهما مع تحديد لمجموعة من الاقتراحات للإجابة عليها بصفة مباشرة.
- أما السؤال الأخير فكان سؤالا مفتوحا، الهدف منه إعطاء فرصة للمستقصي بالتعبير عن رأيه دون أية حواجز أو قيود.

وعلى هذا الأساس فقد تم تصميم قائمة الاستبيان في غالبها باستخدام أسلوب تحديد السؤال المطلوب الإجابة عليه، وتحديد الإجابات المختلفة المتوقعة، على أن يطلب من المستقصي اختيار الإجابة الصحيحة التي تمثل وجهة نظره، ومن مزايا هذا النوع من الأسئلة تفادي تشتت الأجوبة التي قد تصعب عملية التحليل.

بالإضافة إلى ذلك تم تصميم الاستبيان باللغتين العربية والفرنسية حتى نتفادى حجة عدم استيعاب اللغة وحتى نوسع حجم العينة قدر الإمكان.

ولقد حاولنا عند إعدادنا لهذا الاستبيان التركيز على متغيرات الدراسة حتى لا نضيع الهدف الأساسي والمبتغى الذي نرجو التوصل إليه من خلال هذا الموضوع حسب إشكالية البحث وفرضياته ،وحصرنا أهم المتغيرات فيمايلي:

المتغير المستقل:النظام المحاسبي المالي، الرقابة الداخلية، التدقيق، القوائم المالية.

المتغير التابع:الإفصاح المالي / جودة المعلومة المالية.

ويجدر بنا الإشارة في هذا الصدد أن متغيرات الدراسة تم اختبارها وتحليلها على أساس أربع مستويات (عينات، شرائح) مختلفة: المؤسسات الاقتصادية، محافظي الحسابات، المؤسسات البنكية، إدارة الضرائب.

كما تم تقسيم أسئلة الاستبيان في ثلاثة محاور أساسية كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-1):أهم محاور الدراسة.

المحور	البيان	رقم الأسئلة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
المحور الأول	جودة المعلومة المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي.	1-2-3-4-5-6-7-15	1.5468	0.21336
المحور الثاني	محددات الإفصاح المالي.	8-9-14-16	1.2949	0.27878
المحور الثالث	فعالية الرقابة والتدقيق في تعزيز سياسة الإفصاح المالي.	10-11-12-13	1.4541	0.33464
المجموع/ العينة الإجمالية		16	196	

المصدر: من إعداد الباحثة.

2-2/ عملية نشر الاستمارة: بعدما تمت مراجعة الاستبيان وإعداده بشكل نهائي، قمنا بتوزيعه على أفراد العينة المستهدفة، ويجدر بنا الإشارة في هذا الإطار أن توزيع الاستبيان كان موجها للمهنيين في مجال المحاسبة والمالية بتعدد القطاعات التي ينتمون إليها (قطاع عام، قطاع خاص، قطاع حر)، وتعدد المجالات للمؤسسات العاملين بها (مؤسسات اقتصادية، مؤسسات مصرفية، مراكز الضرائب، محافظي الحسابات والمكاتب الاستشارية للخبرات المالية والمحاسبية والتسييرية)، ولقد تم اختيارنا لهذه العينة بالشكل الذي يتناسب مع موضوع البحث وحتى نتمكن من الاطلاع على أغلبية الآراء فيما يخص جودة المعلومة المالية ودرجة الإفصاح في القوائم المالية سواء بالنسبة للأطراف المعدة أو المستخدمة أو الناقدة لهذه القوائم.

عملية توزيع الاستبيانات تمت بالاعتماد على عدة قنوات قصد الحصول على أكبر قدر ممكن من الرؤى ووجهات النظر، وبصفة عامة اعتمدنا على الطرق التالية:

-الاتصال المباشر بأفراد العينة.

-إرسال استمارات الاستبيان عن طريق البريد الالكتروني.

-الاستعانة ببعض الزملاء المهنيين في توزيع الاستمارات.

عملية استرجاع الاستبيانات تمت على أساس توزيعها، وذلك بطبيعة الحال بعد انقضاء المهلة اللازمة والكافية لملأ هذه الاستمارات بكل دقة وتأني من طرف المستقصين.

2-3/ معالجة الاستمارة: لقد تمت معالجة القوائم الاستبيانية المتحصل عليها من أفراد العينة وذلك بالاعتماد على التحليل الإحصائي للبيانات حيث قمنا بتفريغ البيانات وجدولتها بالنسبة لإجابات المستقصيين عن كل سؤال من عينة البحث وتم الاستعانة ببرنامجين Excel وSpss19 في عملية تصنيف الإجابات على الأسئلة ومن أمثلة ذلك تم الاعتماد على الطرق التالية في إدخال البيانات في نظام Spss19:

- يرمز للإجابة بنعم بالعدد (01) وللإجابة بلا بالعدد (02)

-في حالة الخيارات، يرمز للخيار الأول بالعدد (01) وللخيار الثاني (02) وهكذا....

وعند تحليلنا لنتائج فقرات الاستبيان تم استخدام مقاييس الإحصاء الوصفي وذلك اعتمادا على التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري ، وبما أننا اعتمدنا على الإجابات المحددة في خيارين **"نعم" =1 و "لا" =2**، فقد تم تحديد مستوى القبول للمتوسطات الحسابية على النحو التالي:

أقل من 1.5: مستوى قبول مرتفع.

من 1.5 إلى 3 : مستوى قبول منخفض.

أما الأسئلة التي تعددت فيها الخيارات كالسؤال رقم (8 و 9)، فقد قمنا بمنح العدد 1 للخيار الأول، والعدد 2 للخيار الثاني والعدد 3 للخيار الثالث، والعدد 4 للخيار الرابع، وقد تم تحديد مستوى القبول للمتوسطات الحسابية على النحو التالي:

أقل من 3.5: مستوى قبول مرتفع.

من 3.5 فما فوق: مستوى قبول منخفض.

وبالإضافة إلى ذلك اعتمدنا على أساليب التحليل الإحصائي الممثلة في حساب معامل الارتباط بيرسون لتأكيد علاقة الارتباط بين فقرات محاور الدراسة، ومعادلة كرونباخ ألفا لاختبار صدق وثبات الدراسة.

المطلب الثالث: مجتمع الدراسة.

في هذا الجزء سنحاول التعريف بمجتمع الدراسة من حيث الإطار والحدود المكانية والزمانية التي أجريت فيها أحداث العمل الميداني، كما سنتطرق إلى تحديد أهم الخصائص المتعلقة بالعينة المستهدفة .

3-1/ إطار مجتمع الدراسة:تم اختيار مجتمع الدراسة على أساس الشهادة المهنية ،واستهدفت كل المهنيين في مجال المحاسبة والمالية والتدقيق، وبذلك وجهت أنظارنا إلى العاملين بأقسام المحاسبة والتدقيق سواء كانوا أعوان أو رؤساء بالإضافة إلى الإطارات المسؤولة عن اتخاذ القرارات وهذا فيما يخص المؤسسات الاقتصادية، أما المؤسسات المصرفية فقد استهدفنا منها رؤساء وأعوان الأقسام المسؤولين عن دراسة الملفات

وتقديم القروض للمؤسسات، وفيما يخص مراكز الضرائب فقد ركزنا على مصلحة الرقابة الجبائية للمؤسسات الاقتصادية، وحتى تكتمل الدراسة كان لابد علينا من إجراء زيارات لمكاتب محافظي الحسابات باعتبارهم الجهة المسؤولة عن دعم مصداقية وصلاحية القوائم المالية المستعملة من قبل هذه الأطراف.

3-2/ حدود الدراسة: اقتصرت أفراد العينة المعتمدة في هذه الدراسة على كل المؤسسات والبنوك ومراكز الضرائب ومكاتب محافظي الحسابات المتواجدة أغلبها في منطقة الغرب الوطني (سيدي بلعباس، تلمسان، معسكر، عين تموشنت، الجزائر العاصمة،...)، واستغرقت هذه الدراسة 7 أشهر، ابتداءا من شهر ديسمبر 2014 إلى غاية نهاية شهر جوان من سنة 2015، وانصب تركيزنا على كل صغيرة أو كبيرة تتعلق بموضوع المعلومة المالية، وسياسة الإفصاح، ومستجدات النظام المحاسبي المالي بهذا الخصوص.

3-3/ عينة الدراسة: قدرت عدد الإستمارات الموزعة اجماليا 260 استمارة شملت أفراد العينة المحددة سابقا ومنها:

- 137استمارة وزعت على مستوى المؤسسات الاقتصادية.
- 48استمارة وزعت على مستوى المؤسسات البنكية.
- 33استمارة وزعت على مستوى مراكز الضرائب.
- 42استمارة وزعت على مستوى مكاتب محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين.

بعد عملية التسليم تم استرجاع 214 استمارة فقط ، وبعد عملية الفرز والتفحص للاستمارات المجمعة تقرر الإبقاء على 196 استمارة فقط من المجموع المستلم وهذا بعد أن استبعدنا 18 استمارة لعدة أسباب أهمها:

- عدم اكتمال الإجابات وعدم تجانسها في كثير من الأحيان.
- تم الإجابة عن قسم من الأسئلة المطروحة في الاستمارة وليس كامل الأسئلة.
- لم يتم استعادة بعض الاستمارات (أي تم إهمالها).
- أغلب الإجابات كانت ناقصة وغير مفهومة وغير دقيقة.

كما أننا لم نتلقى ردود مشجعة في أغلب الحالات من بعض الأطراف، ولربما يعود سبب ذلك إلى :

- تخوف البعض من إفشاء بعض المعلومات التي يعتبرونها سرية.
- عدم نضوج الوعي البحثي والعلمي للعديد من الأطراف والتشكيك في مصداقية نتائج البحث، وعدم تقييم فائدتها بشكل عام.

وفي مجمل الأحوال يمكننا تلخيص أهم الإحصائيات المتعلقة بهذه الاستمارات من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (4-2):الإحصائيات الخاصة بمعدل الردود على الاستمارات.

البيان	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
عدد الاستمارات الموزعة	260	% 100
عدد الاستمارات المسترجعة	214	% 82.30
عدد الاستمارات الملغاة	18	% 6.92
عدد الاستمارات المعتمدة في الدراسة	196	% 75.38

المصدر: من إعداد الباحثة.

من خلال الجدول يتضح بأن ما نسبته 75.38% يمثل مجموع الاستمارات المعتمد عليها في هذه الدراسة وبالتالي 24.62 % من إجمالي الاستمارات الموزعة لم يتم استغلالها وهي نسبة جد معتبرة، لو استطعنا إدراجها في الدراسة لكانت النتائج أكثر دقة وتعكس أكبر نسبة ممكنة من الآراء.

3-4/ اختبار ثبات وصدق أسئلة الاستبيان: لقد تم التحقق من صدق الأداة من خلال عرض الاستبانة على مجموعة من الأساتذة المتخصصين في المحاسبة ولهم خبرة طويلة في هذا المجال من جامعات جزائرية، وطلب منهم إبداء الرأي حول قائمة الأسئلة المقترحة في الاستبانة ، وبناء على ملاحظات الأساتذة تم تعديل أداة الدراسة بالشكل الذي يخدم الموضوع.

ومن جهة أخرى لقد تم حساب معامل الصدق وهو الجذر التربيعي لمعامل الثبات ألفا كرونباخ، حيث يقيس هذا الأخير ثبات أداة الدراسة ودرجة التجانس والانسجام، بحيث إذا تكررت الدراسة مرة أخرى في نفس الظروف التي أجريت فيها الدراسة الحالية أو في ظروف مشابهة، فإننا سنحصل على نفس النتائج، ولقد تم توضيح قيمة معامل الثبات ومعامل الصدق لأداة الدراسة والجدول التالي يوضح معامل الثبات ألفا كرونباخ لأداة الدراسة وقيمة معامل الصدق.

الجدول رقم (4-3): معامل ثبات وصدق الدراسة.

عدد العبارات	معامل الثبات كرومباخ ألفا	معامل الصدق
16	0.816	0.903

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من خلال الجدول أن قيمة معامل الثبات ألفا للاستجابة الكلية لمحاور الدراسة كان موجبا وأكبر من الحد الأدنى المقبول بنسبة 0.816 وهي تفوق 80 % أي بمعدل 81.6 %، وهي نسبة جيدة مما يدل على الانسجام الداخلي للأسئلة وهذا يعني توفر درجة كبيرة من الثبات في الإجابات وعليه فإنه من الممكن تعميم نتائج الدراسة على مجتمع البحث.

المبحث الثالث: دراسة وتحليل نتائج الاستبيان.

من أجل دراسة وتحليل نتائج الاستبيان، تم جمع البيانات وتبويبها باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية Spss19: بغية وضع قاعدة بيانات وجداول يمكن الاعتماد عليها في عملية التحليل، كما تم الاعتماد على برنامج Excel لوضع الرسوم والأشكال الواردة، وذلك تماشيا مع النتائج المراد الوصول إليها.

المطلب الأول :الخصائص الديمغرافية للعينة.

سنحاول في هذا المطلب تحديد الخصائص الديمغرافية للعينة والمتعلقة بالبيانات الشخصية لأفراد العينة (**Identité personnelle**)من خلال الأسئلة الستة الأولى.

1- **الجنس** : في هذا العنصر تم إظهار طبيعة أفراد العينة المشاركة في الاستبيان من حيث الجنس، وهو ما تم توضيحه في الجدول أدناه:

الجدول رقم (4-4): توزيع أفراد العينة تبعا للجنس.

البيان	المؤسسات الاقتصادية		محافظي الحسابات		المؤسسات البنكية		إدارة الضرائب	
	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
ذكور	66	% 56.90	19	% 79.17	15	% 57.70	21	% 70
إناث	50	% 43.10	05	% 20.83	11	% 42.30	09	% 30
المجموع	**116**	% **100**	**24**	% **100**	**26**	% **100**	**30**	% **100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشكل رقم (4-1): توزيع أفراد العينة تبعا للجنس

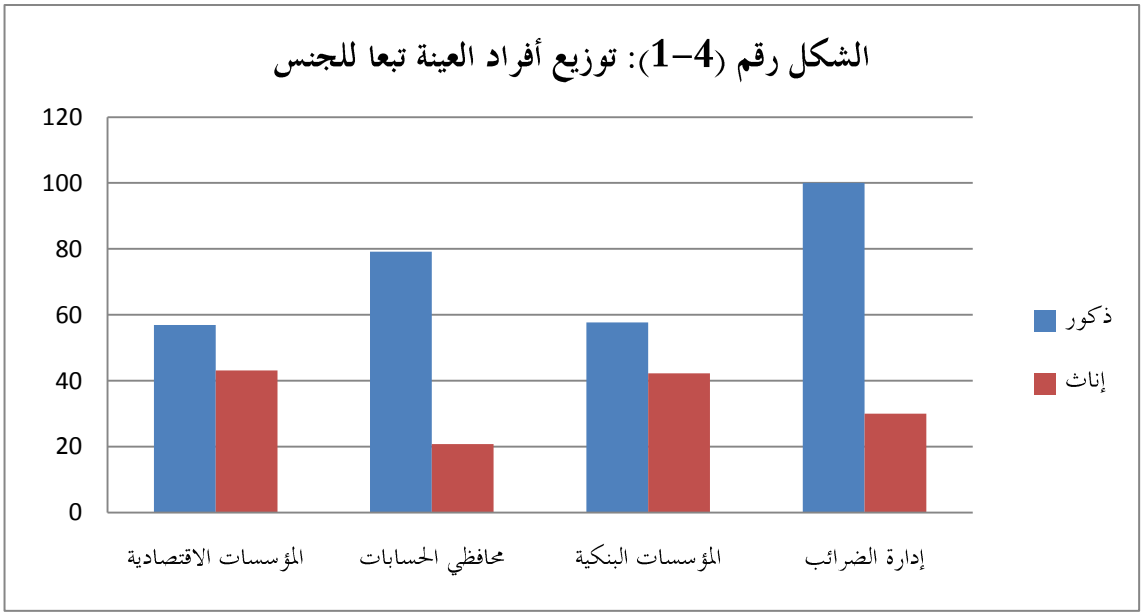

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

من خلال الجدول أعلاه والشكل الموالي له يتبن لنا بأن عينة الدراسة بمستوياتها الأربعة تتجاوز فيها نسبة الذكور نسبة الإناث بأكثر من 50% ، وتكاد تتعادل بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية والمؤسسات البنكية، وهذا راجع إلى تعادل الفرص بين الجنسين فيما يخص التوظيف والتعليم في هذا المجال، ولا نلمس نفس الملاحظة عندما يتعلق الأمر بمهنتي محافظ الحسابات وإدارة الضرائب ذلك لأن الوظيفتين تتطلبان الجهد والوقت والتنقل بصفة دائمة وهو ما يصعب على جنس الإناث.

2- الشهادة العلمية: في هذا العنصر سيتم تحديد المستوى التعليمي للعينة المستهدفة من خلال أربع شهادات تكوينية سواء أكانت أكاديمية أو مهنية.

الجدول رقم (4-5): توزيع أفراد العينة تبعا للشهادة العلمية.

البيان	المؤسسات الاقتصادية		محافظي الحسابات		المؤسسات البنكية		إدارة الضرائب	
	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
دكتوراه	00	% 00	03	%12.5	00	%00	00	%00
ماجستير	13	%11.20	00	%00	01	%3.85	00	%00
ليسانس	64	%55.17	18	%75	23	%88.46	24	%80
شهادة تكوين	39	%33.63	03	%12.5	02	%7.69	06	%20

المجموع	116	%100	24	%100	26	%100	30	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشكل رقم (4-2): توزيع أفراد العينة تبعا للشهادة العلمية

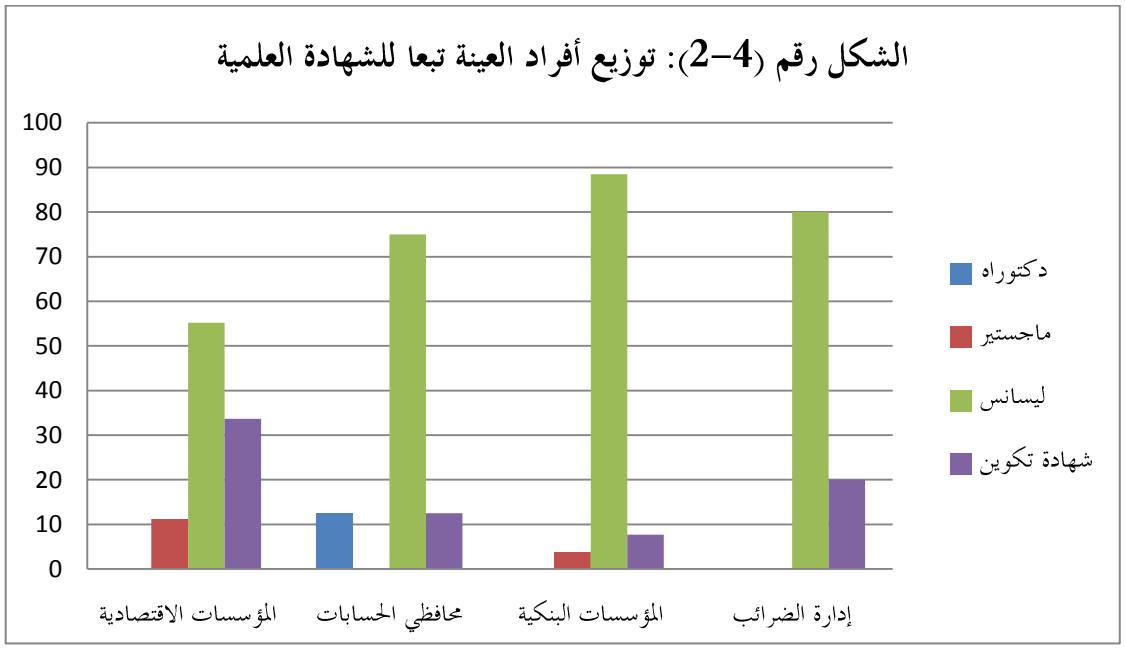

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يغلب على العينة المستهدفة من المؤسسات الاقتصادية حصولهم على شهادة الليسانس بنسبة 55.17%، ويليها بعد ذلك شهادة التكوين بنسبة 33.63% ، وهو أمر طبيعي خاصة وأن معايير التوظيف فيما يخص مجال المحاسبة والمالية تركز أساسا على مثل هذه الشهادات، من ناحية أخرى نجد ما نسبته 11.20% متحصلين على شهادة الماجستير، وهذا يعكس تنوع المستويات التعليمية والثقافية للشريحة المستهدفة.

وفيما يخص المؤسسات البنكية وإدارة الضرائب تكاد تنعدم الشهادات العليا (الدكتوراه والماجستير)، وأغلبية الموظفين متحصلين على شهادة الليسانس بأكثر من 80% ، وهذا راجع في نظرنا إلى تناسب الشهادة مع شروط التوظيف داخل هذه المؤسسات، بالإضافة إلى أن سوق العمل يكتض بالطلب بعض حصول أغلبية الطلبة على شهادة الليسانس الجامعية.

أما مهنة محافظ الحسابات فنجد أغلبية العينة متحصلين على شهادة الليسانس، وهذا راجع إلى الشروط المنظمة لهذه المهنة فمحافظ الحسابات بحاجة إلى تأهيل علمي وعملي في المجال بالإضافة إلى أنه دائما بحاجة إلى استحداث معلوماته سواء على المستوى الأكاديمي أو المهني وهو ما يبرر حصول 12.5% من العينة على شهادة الدكتوراه وهو ما مكنهم من الحصول على الشهادة المهنية لخبير محاسبي، ونشير في هذا الصدد أن العينة كانت مكونة من محافظي حسابات وحتى الخبراء المحاسبين.

2- **مجال التخصص**: من خلال هذا المعيار نحاول تحديد مجال التخصص للعينة المستهدفة، وقد تم حصرها في خمسة تخصصات ممكنة بالشكل الذي يتناسب مع الوظائف.

الجدول رقم (4-6): توزيع أفراد العينة حسب مجال التخصص.

البيان	المؤسسات الاقتصادية		محافظي الحسابات		المؤسسات البنكية		إدارة الضرائب	
	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
محاسبة ومالية	68	%58.62	11	%45.84	15	%57.7	12	%40
علوم تجارية	21	%18.10	03	%12.5	03	%11.54	02	%6.67
علوم التسيير	6	%5.17	01	%4.16	01	%3.85	03	%10
الرقابة/التدقيق	5	%4.31	06	%25	03	%11.54	00	%00
تخصص آخر	16	%13.80	03	%12.5	04	%15.37	13	%43.33
المجموع	**116**	**%100**	**24**	**%100**	**26**	**%100**	**30**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشكل رقم (4-3): توزيع أفراد العينة حسب مجال التخصص

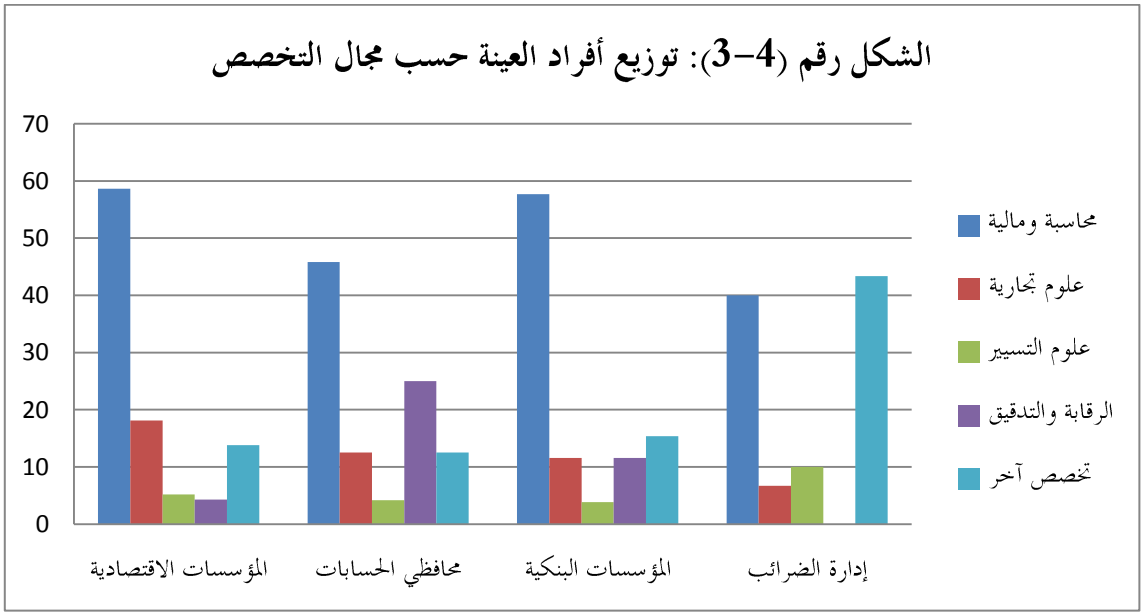

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من خلال الجدول والشكل الموالي له أن أغلبية العينة بمستوياتها الأربعة متحصلة على شهادات جامعية متخصصة في المحاسبة والمالية بنسبة تقترب وتتجاوز أحيانا 50%، كما هو الحال بالنسبة للمؤسسات

الاقتصادية 58.62% والبنكية57.7%، ويليها بعد ذلك حصول العينة على تخصصات أخرى خاصة موظفي إدارة الضرائب ولعل هذا الأمر راجع إلى سياسة التوظيف على مستوى هذه المراكز على أساس التخرج من المدارس الوطنية المتخصصة.

فيما يخص محافظي الحسابات فنجد ما نسبته 25% متخصصين في مجال الرقابة والتدقيق، ويعود السبب في تدني هذه النسبة التي من المفروض أن تقترب بنسبة 100 % هو التأخر في إدراج هذا النوع من التخصص على مستوى الجامعات والكليات الوطنية.

ويبقى كل من التخصصات المتعلقة بالعلوم التجارية وعلوم التسيير متدنية ومتفاوتة على مستوى المؤسسات الأربعة بنسب تتراوح ما بين 3% إلى 20 %.

3- **الوظيفة/ المهنة:** يوضح لنا هذا العنصر أهم الوظائف المقلدة من طرف عينة الدراسة، حتى نتمكن من معرفة مدى الانسجام بين هذا المعيار وموضوع الدراسة.

الجدول رقم (4-7): توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة الممتهنة.

البيان	المؤسسات الاقتصادية		محافظي الحسابات		المؤسسات البنكية		إدارة الضرائب	
	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
محاسب	71	%61.21			07	%26.92		
رئيس مصلحة المالية والمحاسبة	45	%38.79			08	%30.77		
رئيس قسم الدراسات					11	%42.31		
مفتش مركزي للضرائب							30	%100
محافظ حسابات			18	%75				
خبير محاسب			06	%25				
المجموع	**116**	**%100**	**24**	**%100**	**26**	**%100**	**30**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشكل رقم (4-4): توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة المتهنة

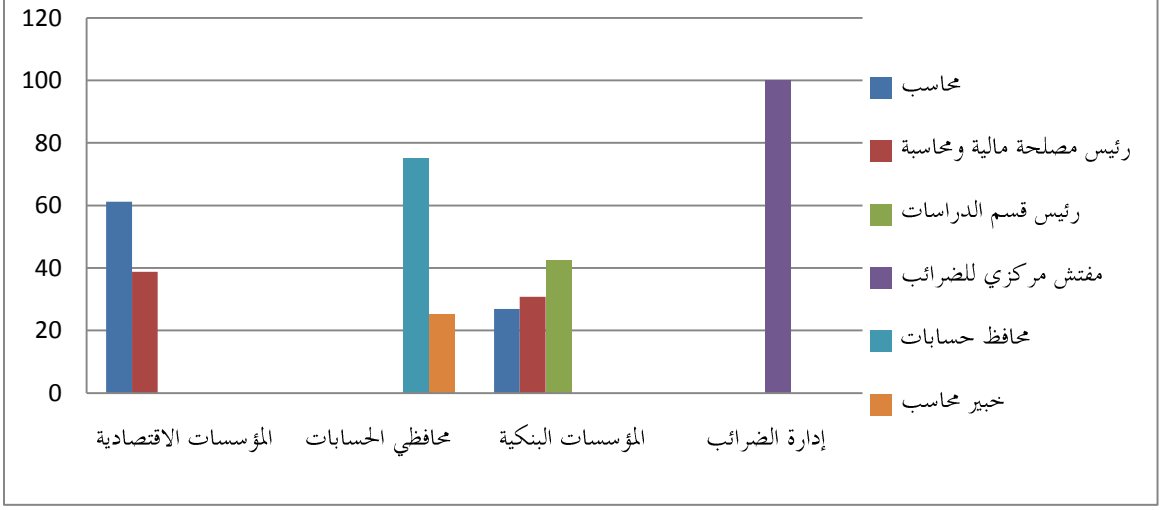

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

من خلال الجدول أعلاه يمكننا أن نستنتج أن أغلبية العينة المتمثلة في المؤسسات الاقتصادية استهدفت 61.21% من الأعوان المحاسبين، وما يقارب 40% مثلت رؤساء الأقسام ومصالح المالية والمحاسبة، وهذا ما يؤكد توافق العينة مع محتوى وموضوع الدراسة وأسئلة الاستبيان، ولكن نشير في هذا الصدد أنه كان من بين أهدافنا توزيع الاستبيانات على المدراء والمسؤولين بصفتهم صناع القرار لكن للأسف نسبة الإجابة كانت تعد على الأصابع ولهذا أدرجناها مع النوع الثاني من الوظائف، فيما يخص المؤسسات البنكية فما يقارب 73% مثلث رؤساء مصالح المالية وأقسام الدراسات لمنح القروض، ولاحظنا تغير الوظائف على حسب تغير الهيكل التنظيمي لكل مؤسسة لكن أغلبها تتفق مع الوظائف المقترحة.

فيما يتعلق بمحافظي الحسابات فتوزعت النسبة بين الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات، ويجدر بنا الإشارة في هذا الصدد أن الخبراء المحاسبين لهم أيضا صفة محافظي الحسابات والعكس غير صحيح، وهذه النسب تشير إلى نقص كبير في الخبراء المحاسبين ، ما نسبته 100% يمثل مفتشين مركزيين ورئيسيين للضرائب وهذا أمر بديهي لأن أي مراقب على مستوى المراكز الضريبية لا يمكن أن يمارس مهامه إلا إذا كان مفتشا ضريبيا.

4- **المؤسسة التي تنتمي لها:** يحدد هذا العنصر نوع القطاع الذي ينتمي إليه أفراد العينة.

الجدول رقم (4-8): توزيع أفراد العينة حسب قطاعات العمل.

البيان	المؤسسات الاقتصادية		محافظي الحسابات		المؤسسات البنكية		إدارة الضرائب	
	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
قطاع عام	59	%50.86			18	%69.23	30	%100
قطاع خاص	57	%49.14			08	%30.77		
قطاع حر			24	%100				
المجموع	**116**	**%100**	**24**	**%100**	**26**	**%100**	**30**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشكل رقم (4-5): توزيع أفراد العينة حسب قطاعات العمل

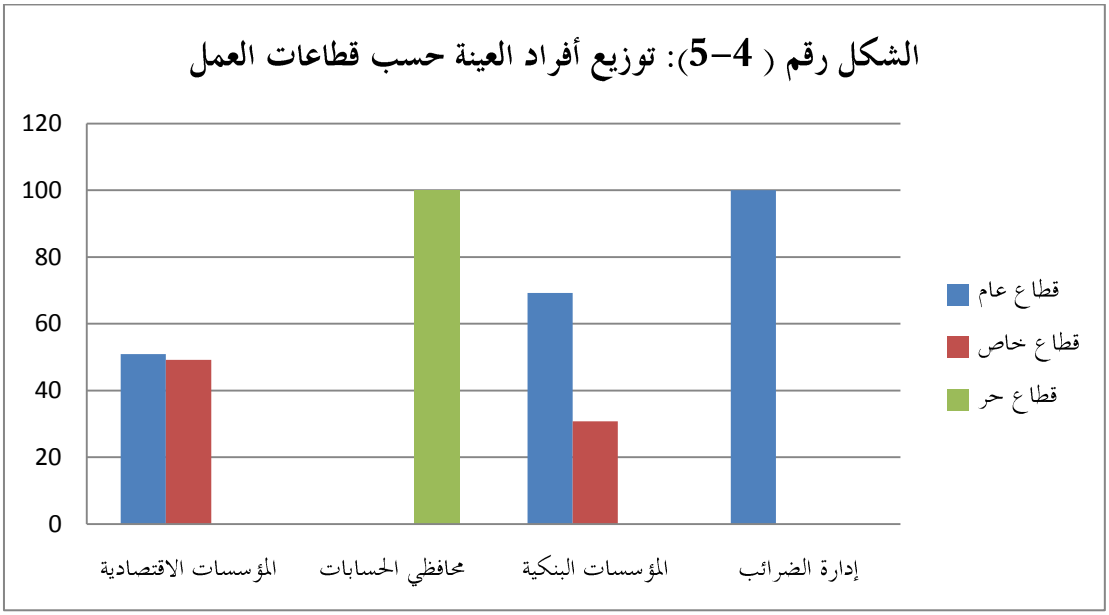

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

تنوعت انتماءات العينة مابين القطاع العام والخاص بالنسبة لكل من المؤسسات الاقتصادية والبنكية، وهذا أمر جيد مكننا من جمع وجهات النظر المختلفة بين القطاع العام والقطاع الخاص، إلا أننا نلاحظ ما يقارب 70% ضمن موظفي المصارف تنتمي إلى القطاع العام وهذا في نظرنا راجع إلى قلة المؤسسات المصرفية الخاصة، فالمحلية تقريبا معدومة والاستثمارات الأجنبية في هذا المجال قليلة جدا ومحدودة نوعا ما وهذا بنظرنا راجع إلى السياسة الاقتصادية المنتهجة من طرف الدولة والهادفة إلى تقليل الحراك الاستثماري الخاص في هذا المجال.

فيما يخص إدارة الضرائب فنلاحظ ما نسبته 100% من أفراد العينة تنتمي إلى القطاع العمومي وهذا أمر بديهي لأن إدارة ومراكز الضرائب تمثل أجهزة رقابية حكومية هدفها الأساسي جمع الضرائب من مختلف مصادرها لتغذية الخزينة العمومية، نفس الشيء بالنسبة لمحافظي الحسابات فهذا النوع من المهن يمارس في إطاره الحر وتحكمه وتنظمه هيئات وطنية مختصة.

6- مدة الخبرة المهنية: يحدد لنا هذا المعيار المدة الزمنية المتعلقة بالخبرة المهنية لكل فرد من أفراد العينة، وتم تحديدها في خمس مجالات ممكنة حتى يسهل علينا تحليل النتائج.

الجدول رقم (4-9): توزيع أفراد العينة تبعا لسنوات الخبرة المهنية.

البيان	المؤسسات الاقتصادية		محافظي الحسابات		المؤسسات البنكية		إدارة الضرائب	
	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي	التوزيع التكراري	التكرار المئوي
أقل من 5 سنوات	53	%45.69	02	%8.33	00	%00	04	%13.33
من 5 – 10 سنوات	21	%18.10	07	%29.17	07	%26.92	06	%20
من 10-15 سنة	22	%18.96	01	%4.17	03	%11.54	06	%20
من 15- 20 سنة	3	%2.59	02	%8.33	07	%26.92	06	%20
أكثر من 20 سنة	17	%14.66	12	%50	09	%34.62	08	%26.67
المجموع	**116**	**%100**	**24**	**%100**	**26**	**%100**	**30**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشكل رقم (4-6): توزيع أفراد العينة تبعا لسنوات الخبرة المهنية.

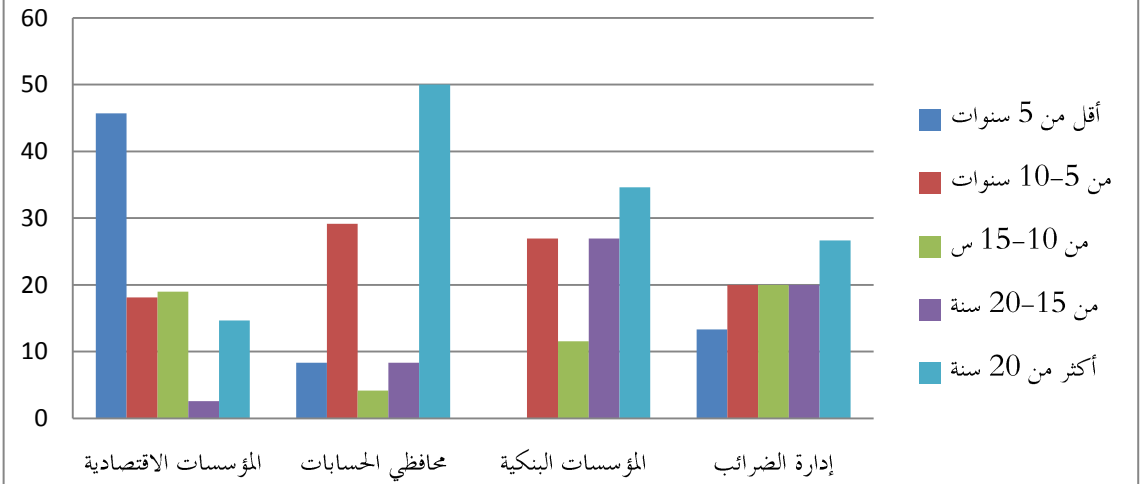

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية يشير الجدول والشكل أعلاه إلى أن 45.69% من العينة لهم خبرة مهنية تقل عن 5 سنوات وهذا يدل على حداثة توظيفهم، ورغم قلة خبرتهم إلا أن آراءهم تمثل نقطة فاصلة في موضوع بحثنا باعتبارهم يمثلون فئة الشباب ومدى اقتناعهم بالأنظمة الجديدة يساعد بشكل كبير في تنفيذها على أحسن وجه، وتتقارب النسب بين 18.10% و14.66% بالنسبة للمجالات مابين 5-15 سنة، وهذه الشريحة لها القدرة على المقارنة بين النظام المحاسبي القديم والجديد وبالتالي سيكون لها دور كبير في التقييم ، أما ما نسبته حوالي 15% تمثل شريحة مهمة ولها خبرة طويلة في المجال.

فيما يخص محافظي الحسابات فنجد أن نسبة 50 % من العينة تفوق خبرتها 20 سنة في مجال المهنة وهي نسبة جد مهمة تمكننا من جمع الآراء على ذوي الخبرة والتجربة في مجال التدقيق المالي والمحاسبي، وتبقى النسب الأخرى متفاوتة بين المجالات المتبقية.

وفيما يخص المؤسسات البنكية فنجد أغلب العينة لا تقل خبرتهم عن الخمس سنوات وهذا راجع إلى أهمية وحساسية المنصب الذي يتطلب كفاءات علمية ومهنية على حد سواء، نفس الشيء فيما يتعلق بعمال إدارة الضرائب إذ نجد أكبر نسبة والمقدرة ب 26.67% تتجاوز خبرتهم المهنية 20 سنة وهو ما يساعدنا في تحليل المراحل التي مر بها النظام المحاسبي في الجزائر بالمقارنة مع النظام الضريبي المتبع.

المطلب الثاني: التحليل الإحصائي لنتائج الاستبيان حسب كل فقرة من فقرات الاستبيان.

من خلال هذا المطلب سيتم تحليل نتائج الاستبيان بالنسبة لكل فقرة من فقرات الاستبيان على حدى، وذلك حتى نتمكن من رصد أراء المستجوبين في مستوياتهم الأربعة، ودراسة ومقارنة وجهات النظر المتعلقة بمحتوى كل سؤال من أسئلة الاستبيان.

السؤال الأول: هل تعتقد أن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية؟

الجدول رقم (4-10):النتائج الإحصائية لأجوبة المستقصين فيما يخص توجه الجزائر نحو النظام المحاسبي الجديد.

البيان / الخيار		"نعم" يمثل أحسن بديل	"لا" يمثل أحسن بديل	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	112	4	116
	التكرار المئوي	% 95.7	% 4.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.04		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.204		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	21	3	24
	التكرار المئوي	% 87.5	% 12.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.13		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.338		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	20	6	26
	التكرار المئوي	% 76.9	% 23.1	% 100
	المتوسط الحسابي	1.23		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.430		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	26	4	30
	التكرار المئوي	% 86.7	% 13.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.13		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.346		
المجموع	التوزيع التكراري	179	17	196
	التكرار المئوي	%86.7	% 13.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.14		مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **نعم**"، فما السبب:

الخيار الأول: واقع مفروض لمواكبة متطلبات التوحيد المالي والمحاسبي الدولي.

الخيار الثاني: يتناسب مع خصوصيات الاقتصاد الجزائري الحالي.

الخيار الثالث: أكثر دقة وتفصيل، ويعالج العديد من المشاكل المحاسبية.

الخيار الرابع: أسباب أخري.

الجدول رقم (4-11):النتائج الإحصائية لأجوبة المستقصين فيما يخص أسباب هذا التوجه .

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	45	10	57	0	112
	التكرار المئوي	38.8	8.6	49.1	0.9	%95.7
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	13	0	8	0	21
	التكرار المئوي	54.2	0	33.3	0	% 87.5
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	12	1	7	0	20
	التكرار المئوي	46.2	3.8	26.9	0	% 76.9
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	15	3	8	0	26
	التكرار المئوي	50	10	26.7	0	% 86.7

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح في الجداول السابقة أن أغلبية العينة بمستوياتها الأربعة (المؤسسات الاقتصادية، محافظي الحسابات، المؤسسات البنكية، إدارة الضرائب) تعتقد بأن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية، بنسبة قبول (95.7%، 87.5%، 76.9%، 86.7%) على التوالي وبمتوسطات حسابية تتراوح مابين (1.04- 1.23)، باعتبار أن خيار الجزائر نحو هذا التغيير المحاسبي يمثل واقع مفروض لمواكبة متطلبات التوحيد المالي والمحاسبي الدولي خاصة وأن الجزائر مقبلة على إصلاحات اقتصادية جذرية في إطار ما يسمى بالعولمة الاقتصادية، ومن جهة أخرى يرى البعض بأن النظام المحاسبي المالي بصيغته الجديدة يمتاز بالدقة والتفصيل، ويعالج العديد من المشاكل المحاسبية وهذا راجع لاقتباسه من المرجعية الدولية الممثلة في معايير المحاسبة الدولية/ ومعايير إعداد التقارير المالية.

في نفس السياق نجد بأن نسب الرفض لهذا التغيير المحاسبي تراوحت مابين (4.3% ،12.5%، 13.3%،23.1 %) بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية، محافظي الحسابات، إدارة الضرائب والمؤسسات البنكية

على التوالي، وهي نسب رغم تدنيها إلا أنها تعبر عن وجهة نظر شريحة معينة لا يمكن تجاهلها، وتصر على أن الجزائر لم تكن بحاجة إلى هذا التغيير فقط لو التزمت بتطبيق النظام السابق بكل عناية وجدية كان سيخدم احتياجات الأطراف المعنية ويتماشى مع خصوصيات الاقتصاد الجزائري الريعي، وتعتبر أن النظام المحاسبي المالي بصيغته الجديدة سيقتصر هدفه الأساسي في ترجمة وتوحيد اللغة المحاسبية لا أكثر ولا أقل.

السؤال الثاني: هل تلتزم المؤسسة بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11.

الجدول رقم (4-12):النتائج الإحصائية لأجوبة المستقصين فيما يخص التزام المؤسسات بتطبيق النظام المحاسبي المالي.

البيان	الخيار	"نعم" تلتزم	"لا" تلتزم	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	78	38	116
	التكرار المئوي	% 67.2	% 32.8	% 100
	المتوسط الحسابي	1.33		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.471		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	14	10	24
	التكرار المئوي	% 58.3	% 41.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.33		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.482		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	11	15	26
	التكرار المئوي	% 42.3	% 57.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.54		منخفض
	الانحراف المعياري	0.510		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	7	23	30
	التكرار المئوي	% 23.3	% 76.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.77		منخفض
	الانحراف المعياري	0.430		
المجموع	التوزيع التكراري	110	86	196
	التكرار المئوي	% 47.78	% 52.22	% 100
	المتوسط الحسابي	1.48		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **لا**"، فما السبب:

الخيار الأول: تعقد النظام.

الخيار الثاني: نقص التكوين والإطارات المؤهلة.

الخيار الثالث: عدم انسجام النظام مع واقع المؤسسة.

الخيار الرابع: أسباب أخري.

الجدول رقم (4-13):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص أسباب عدم الالتزام بتطبيق النظام المحاسبي المالي.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	3	23	12	0	38
	التكرار المئوي	2.6	19.8	10.3	0	% 32.8
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	02	0	8	0	10
	التكرار المئوي	8.3	0	33.4	0	% 41.7
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	10	0	5	0	15
	التكرار المئوي	38.5	0	19.2	0	% 57.7
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	19	0	4	0	23
	التكرار المئوي	63.3	0	13.3	0	% 76.7

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

تتباين نسب الإجابة على هذا السؤال مابين القبول والرفض، فتؤكد أغلبية المؤسسات الاقتصادية بنسبة 67.2 % ومتوسط حسابي يقدر ب 1.33 على أنها تلتزم بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11 وتعتبر أن هذا الأمر لا يفسح فيه المجال للتلاعب، ولاحظنا أن هذه النسبة تمثل في أغلبها المؤسسات الاقتصادية ذات الطابع العمومي، رغم أن 32.8 % من العينة لا توافق هذه الشريحة في التزامها بتطبيق النظام حسب ما جاء به القانون وتبرر موقفها بعدة أسباب أولها نقص التكوين والإطارات المؤهلة بنسبة 19.8 % من نسبة الرفض وتعتبر أن التكوين يتطلب من المؤسسات مبالغ مالية معتبرة لم تكن مهيأة لها، ثاني الأسباب وهو عدم انسجام النظام مع واقع المؤسسة بنسبة 10.3 % وصعوبة تطبيق العديد من المفاهيم المستحدثة بالمعطيات الاقتصادية الحالية.

من جهة أخرى يؤكد محافظي الحسابات أن 58.3 % من المؤسسات تلتزم بقانون النظام المحاسبي المالي وبمتوسط حسابي يقدر ب 1.33 ،بينما تبقى 41.7 % لا تلتزم بقواعد هذا القانون ويرجع السبب في ذلك

إلى عدم انسجام النظام مع واقع المؤسسة، وهو ما يبرر في نفس السياق تعقد النظام، وهو ما تتفق معه المؤسسات البنكية وإدارة الضرائب رغم اختلاف وتفاوت نسب الالتزام وعدمه ب(42.3%، 57.7%)على التوالي وبمتوسط حسابي قدر ب 1.54 بالنسبة للمؤسسات البنكية.

أما فيما يخص إدارة الضرائب فترتفع نسبة عدم الالتزام بتطبيق النظام وفق القانون إلى 76.7 % ، وبمتوسط حسابي يقترب من الدرجة 2 ب 1.77، وهذا ما يؤكد أن أغلبية المؤسسات الاقتصادية لا تلتزم بتطبيق القانون 07/11.

السؤال الثالث: هل تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا (الميزانية المالية ،جدول حسابات النتائج،جدول تدفقات الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، ملحق الكشوف المالية).

الجدول رقم (4-14):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص التزام المؤسسات بإعداد القوائم المالية.

البيان / الخيار		"نعم" تلتزم	"لا" تلتزم	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	108	08	116
	التكرار المئوي	% 93.1	% 6.9	% 100
	المتوسط الحسابي	1.07		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.254		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	15	9	24
	التكرار المئوي	% 62.5	% 37.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.38		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.495		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	20	6	26
	التكرار المئوي	% 76.9	% 23.1	% 100
	المتوسط الحسابي	1.23		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.430		
إدارة	التوزيع التكراري	28	2	30
	التكرار المئوي	% 93.3	% 6.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.07		مرتفع

الضرائب	الانحراف المعياري	0.254		
المجموع	التوزيع التكراري	171	25	196
	التكرار المئوي	% 81.45	% 18.55	% 100
	المتوسط الحسابي	1.18		مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **نعم**"، هل يتم الإفصاح عن المعلومة المالية:

الخيار الأول: بطريقة عادلة ، واضحة، وملاءمة.

الخيار الثاني: بطريقة منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات.

الخيار الثالث: في الوقت المناسب ودون تأخير.

الجدول رقم (4-15):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص جودة الإفصاح عن المعلومة المالية على مستوى القوائم.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	38	47	23	108
	التكرار المئوي	32.8	40.5	19.8	% 93.1
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	7	6	2	15
	التكرار المئوي	29.2	25	8.3	% 62.5
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	1	15	4	20
	التكرار المئوي	3.8	57.7	15.4	% 76.9
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	5	13	10	28
	التكرار المئوي	16.7	43.3	33.3	% 93.3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

ما يلاحظ من نتائج الجدولين السابقين اتفاق عينة الدراسة بمستوياتها الأربعة على التزام المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا (الميزانية المالية ،جدول حسابات النتائج،جدول تدفقات الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، ملحق الكشوف المالية) بمتوسطات حسابية تقل عن 1.5 وتتراوح مابين (1.07) بالنسبة لإدارة الضرائب و(1.38)بالنسبة لمحافظي الحسابات، و يتم الإفصاح عن المعلومة المالية في محتوى القوائم المالية بطريقة منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات بإدراج نتائج السنوات السابقة، وفي الوقت المناسب ودون

تأخير كما أكد عمال المؤسسات البنكية وإدارة الضرائب بنسبتي (57.7 % -15.4 %) و(43.3%-33.3%) على التوالي، وتبقى نسبة العدالة والوضوح والملائمة والموثوقية تمثل أدنى النسب وهو ما يبرر احترام إعداد القوائم المالية من حيث الشكل لا المضمون المالي.

السؤال الرابع: هل تلتزم المؤسسة بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق scf (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، تغليب الواقع الاقتصادي عن الواقع القانوني،...)؟

الجدول رقم (4-16):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص التزام المؤسسات بتطبيق المبادئ المحاسبية.

البيان / الخيار		"نعم" تلتزم	"لا" تلتزم	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	104	12	116
	التكرار المئوي	%89.7	%10.3	%100
	المتوسط الحسابي	1.10		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.306		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	16	8	24
	التكرار المئوي	% 66.7	% 33.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.33		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.482		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	15	11	26
	التكرار المئوي	% 57.7	% 42.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.42		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.504		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	19	11	30
	التكرار المئوي	% 63.3	% 36.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.37		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.490		
المجموع	التوزيع التكراري	154	42	196
	التكرار المئوي	% 69.35	% 30.65	% 100
	المتوسط الحسابي	1.305		مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

التزام المؤسسات بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي ك (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، تغليب الواقع الاقتصادي عن الواقع القانوني،...) يمثل أهم الأركان الأساسية التي يقوم عليها المفهوم المحاسبي وهو ما أكده أغلبية المؤسسات الاقتصادية بنسبة 89.7 % وبمتوسط حسابي قدر ب 1.10، واتفقت معه باقي المستويات الثلاث بمتوسطات حسابية تتفاوت ما بين (1.33،1.37،1.42) وبما أنها تقل عن 1.5 هذا يدل على موافقة الأغلبية،لكن رغم ذلك تبقى نسب الرفض المقدرة ب (33.3 %، 42.3 %، 36.7 %)لكل من محافظي الحسابات، والمؤسسات البنكية وإدارة الضرائب على التوالي لها أهميتها وتدل على أن بعض المؤسسات لا تحترم المبادئ المحاسبية المعمول بها مما يدل على ضعف مصداقية وشفافية المعلومات المالية بالنسبة لمتخذي القرار.

السؤال الخامس: هل تلتزم المؤسسة بشروط الإفصاح المحاسبي بطريقة تعكس فيها حقيقة المركز المالي للمؤسسة ؟

الجدول رقم (4-17):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص التزام المؤسسات بشروط الإفصاح المحاسبي بالشكل الذي يعكس حقيقة مركزه المالي.

البيان / الخيار		"نعم" تلتزم	"لا" تلتزم	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	77	39	116
	التكرار المئوي	% 66.4	% 33.6	% 100
	المتوسط الحسابي	1.34		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.474		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	9	15	24
	التكرار المئوي	% 37.5	% 62.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.63		منخفض
	الانحراف المعياري	0.495		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	5	21	26
	التكرار المئوي	% 19.2	% 80.8	% 100
	المتوسط الحسابي	1.81		منخفض
	الانحراف المعياري	0.402		

إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	5	25	30
	التكرار المئوي	% 16.7	% 83.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.83		منخفض
	الانحراف المعياري	0.379		
المجموع	التوزيع التكراري	96	100	196
	التكرار المئوي	% 34.95	% 65.05	% 100
	المتوسط الحسابي	1.652		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **لا**"، فهل يعود السبب إلى عدم الإفصاح عن:

الخيار الأول: عن جميع عناصر الميزانية بالقدر الكافي وبدون استثناء.

الخيار الثاني: عن الأحداث المؤثرة على التدفقات النقدية للخزينة خلال الفترة.

الخيار الثالث: عن الايرادات المحققة والمصروفات المتحملة (حسب الطبيعة والوظيفة) بالشفافية اللازمة.

الخيار الرابع: عن التوضيحات التكميلية المجسدة في الملاحق.

الخيار الخامس: عن المخاطر المالية والتشغيلية والاستثمارية.

الجدول رقم (4-18):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص أسباب عدم التزام المؤسسات بشروط الإفصاح المحاسبي.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	9	6	14	7	3	39
	التكرار المئوي	7.8	5.2	21.2	6	2.6	% 33.6
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	2	6	6	0	1	15
	التكرار المئوي	8.3	25	25	0	4.2	% 62.5
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	0	12	9	0	0	21
	التكرار المئوي	0	46.2	34.6	0	0	% 80.8

إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	10	0	14	1	0	25
	التكرار المئوي	33.3	0	46.7	3.3	0	% 83.3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

تختلف نسب الأجوبة ومتوسطاتها الحسابية فيما يتعلق بالتزام المؤسسات لشروط الإفصاح المحاسبي بالطريقة التي تعكس فيها حقيقة المركز المالي لها، فنجد ما نسبته 66.4 % من المؤسسات الاقتصادية تؤكد هذا الموضوع بمتوسط حسابي قدر ب 1.34 وانحراف معياري ب0.474، لكن هذا ما لا تتفق معه الأطراف المستخدمة للقوائم المالية والمدققين، حيث بلغت نسب الرفض لهذا السؤال ما بين (62.5 %، 83.3 %) وهذا ما يفسر ارتفاع درجات المتوسطات الحسابية نحو 2 لكل من محافظي الحسابات والبنوك وإدارة الضرائب ب (1.63- 1.81- 1.83) على التوالي.

ويبرر الجدول الثاني موقف هذه الأطراف ، وتؤكد المستويات الثلاث على أن أغلبية المؤسسات الاقتصادية لا تفصح بشكل كافي وعادل فيما يخص القوائم المالية المقدمة وخاصة فيما يتعلق بالميزانية المالية من حيث إدراج عناصر الأصول والخصوم بالقدر الكافي حيث بلغت أعلى نسبة فيما يخص هذا الخيار 33.3 % بالنسبة لإدارة الضرائب، نفس الشيء فيما يخص جدول حسابات النتائج، فهذا النوع من القوائم عادة لا يعبر بصدق عن الإيرادات المحققة والمصروفات المتحملة (حسب الطبيعة والوظيفة) بالشفافية اللازمة كما أكد عمال البنوك ومحافظي الحسابات بنسب متتالية قدرت ب(46.2%، 25 %)، ناهينا عن قائمة التدفقات النقدية للخزينة والتي أصبحت إجبارية بموجب القانون 07/11 فهي لا تعكس بصورة واضحة الأحداث المؤثرة والتدفقات المتعلقة بالدورات الاستثمارية، والاستغلالية والمالية على حد سواء ، وبلغت أعلى نسبة لهذا الاختيار من طرف مفتشي الضرائب بنسبة تقارب 47 %.

السؤال السادس: هل تقدم القوائم المالية بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدرة المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها.

الجدول رقم (4–19):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بجودة القوائم المالية وقدرتها التنبؤية لأصحاب القرار.

الخيار / البيان		**"نعم" لها إمكانية التنبؤ**	**"لا" تمكن من التنبؤ**	**المجموع/ مستوى القبول**
	التوزيع التكراري	102	14	116

المؤسسات الاقتصادية	التكرار المئوي	% 87.9	% 12.1	% 100
	المتوسط الحسابي	1.12		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.327		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	15	9	24
	التكرار المئوي	% 62.5	% 37.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.38		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.495		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	9	17	26
	التكرار المئوي	% 34.6	% 65.4	% 100
	المتوسط الحسابي	1.65		منخفض
	الانحراف المعياري	0.485		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	3	27	30
	التكرار المئوي	% 10	% 90	% 100
	المتوسط الحسابي	1.90		منخفض
	الانحراف المعياري	0.305		
المجموع	التوزيع التكراري	129	67	196
	التكرار المئوي	% 48.75	% 51.25	% 100
	المتوسط الحسابي	1.512		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

كان الهدف من السؤال توضيح إمكانية الاعتماد على القوائم المالية بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدرة المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها (أي القدرة التنبؤية بالمخاطر المستقبلية للمؤسسة) واتضح تفاوت كبير في الأجوبة وانقسمت العينة بذلك إلى مجموعتين، مجموعة تؤكد القدرة التنبؤية للقوائم المالية وتمثلت في المؤسسات الاقتصادية بطبيعة الحال المعدة لهذه القوائم بمتوسط حسابي بلغ 1.12 ومحافظي الحسابات كطرف ناقد لهذه القوائم بمتوسط حسابي بلغ 1.38.

أما المجموعة الثانية فتمثلت في المؤسسات البنكية التي أكدت على عدم مقدرة اتخاذ القرار فيما يخص منح القروض مثلا بنسبة 65.4 %، فأغلبية الحالات تتطلب إعادة الرقابة والدراسة من طرف البنك للتأكد من مصداقية المعلومة المالية وغالبا ما تكون القوائم المالية مغالطة بمبالغ خيالية، ويميل مفتشي الضرائب لنفس الرأي

بمتوسط حسابي بلغ 1.90 مما يدل على ارتفاع نسب التلاعب والغش في المعاملات المالية والتسجيلات المحاسبية وهو ما أدى بإدارة الضرائب إلى تدعيم وتفعيل الرقابة الضريبية على المؤسسات الاقتصادية.

السؤال السابع: هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف المتعاملة مع المؤسسة؟

الجدول رقم (4–20):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بدرجة شفافية القوائم المالية بالنسبة للأطراف المتعاملة مع المؤسسة.

البيان / الخيار		"نعم" يضمن الشفافية	"لا" يضمن الشفافية	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	90	26	116
	التكرار المئوي	% 77.6	% 22.4	% 100
	المتوسط الحسابي	1.22		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.419		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	14	10	24
	التكرار المئوي	% 58.3	% 41.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.42		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.504		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	5	21	26
	التكرار المئوي	% 19.2	% 80.8	% 100
	المتوسط الحسابي	1.77		منخفض
	الانحراف المعياري	0.430		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	10	20	30
	التكرار المئوي	% 33.3	% 66.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.53		منخفض
	الانحراف	0.507		

	المعياري			
المجموع	التوزيع التكراري	119	77	196
	التكرار المئوي	% 47.1	% 52.9	% 100
	المتوسط الحسابي	1.52		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **لا**"، فما السبب:

الخيار الأول: المعلومات المنشورة لا تتمتع بالجودة اللازمة.

الخيار الثاني: امكانية التلاعب بالوثائق (ثغرات في النظام).

الخيار الثالث: كثرة المشاكل المحاسبية المطروحة.

الخيار الرابع: أسباب أخري.

الجدول رقم (4-21):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأسباب عدم مصداقية القوائم المالية بالنسبة للأطراف المتعاملة مع المؤسسة.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	0	18	8	0	26
	التكرار المئوي	0	15.5	6.9	0	% 22.4
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	8	2	0	0	10
	التكرار المئوي	33.3	8.4	0	0	% 41.7
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	9	8	4	0	21
	التكرار المئوي	34.6	30.8	15.4	0	% 80.8
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	0	9	11	0	20
	التكرار المئوي	0	30	36.7	0	% 66.7

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

قد يكون للنظام المحاسبي المالي أثر كبير في ضمان الثقة والشفافية الأكبر للأطراف المتعاملة مع المؤسسة، هذا من وجهة نظر الأطراف المعدة للقوائم المالية ومحافظي الحسابات مثلما أكدته نتائج الجدول السابق بمتوسط حسابي قدر ب(1.22- 1.42) على التوالي باعتبار أن النظام الجديد عالج الكثير من الثغرات المحاسبية وحسم بعض المعاملات المالية مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني، رغم أن البعض (22.4 %، 41.7 %) لا

يتفق مع هذا الرأي ويبرر إجابته بإمكانية التلاعب بالوثائق بسبب وجود غموض في بعض المفاهيم مما قد يسبب إلى ظهور فجوات وثغرات واسعة في النظام.

وهو نفس الرأي الذي تتفق معه المؤسسات البنكية والضريبية بمعدل متوسطات حسابية بلغ (1.77-1.53) وتؤكد على أن تغيير النظام لن يؤدي بالضرورة إلى الرفع من مستوى جودة المعلومات المنشورة، فإن غيرنا النظام هذا لايعني أننا قد غيرنا مطبقي النظام.

السؤال الثامن: في رأيكم هل تؤثر العوامل التالية على درجة الإفصاح المالي للمؤسسات ؟

الخيار الأول: حجم المؤسسة وتاريخ نشوءها (عمرها).

الخيار الثاني: نوعية النشاط أو القطاع الذي تنتمي إليه.

الخيار الثالث: موقفها التنافسي.

الخيار الرابع: لا تؤثر أي منها.

الجدول رقم (4-22):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص العوامل المؤثرة على درجة الإفصاح المالي لدى المؤسسات.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	25	44	37	10	116
	التكرار المئوي	% 21.6	% 37.9	% 31.9	% 8.6	% 100
	المتوسط الحسابي	2.16				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.757				
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	7	12	02	3	24
	التكرار المئوي	%29.17	% 50	% 8.33	%12.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.67				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.637				
	التوزيع التكراري	12	11	1	2	26
	التكرار المئوي	% 46.15	% 42.3	% 3.85	% 7.7	% 100

المؤسسات البنكية	المتوسط الحسابي	1.50				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.583				
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	3	10	17	0	30
	التكرار المئوي	% 10	% 33.3	% 56.7	% 0	% 100
	المتوسط الحسابي	2.47				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.681				
المجموع	التوزيع التكراري	47	70	64	15	196
	التكرار المئوي	% 26.73	%39.37	%26.7	% 7.2	% 100
	المتوسط الحسابي	1.95				مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

من خلال هذا السؤال حاولنا إبراز أهم العوامل التي قد تؤثر في عملية الإفصاح المالي الخاصة بالقوائم المالية، ولاحظنا من خلال الجدول أعلاه أن المؤسسات الاقتصادية تعتبر أكثر العوامل تأثيرا على هذا الجانب هو نوعية النشاط الذي تنشط فيه المؤسسة والقطاع الذي تنتمي إليه بنسبة قدرت ب 37.9% ومتوسط حسابي بلغ 2.16 ، فكما هو معلوم هناك بعض القطاعات الاقتصادية التي تتميز بالحساسية وسيطرة القطاع العام عليها، من جهة أخرى هناك مجالات أخرى تحظى بالدعم المالي من طرف الدولة (كصناعة الحليب ومشتقاته وأغلبية المطاحن) عكس البعض الآخر، وفي اعتقادنا نجد بأن هذا الخيار كان مرتبط بصفة مباشرة بسبب آخر ألا وهو درجة المنافسة وموقف المؤسسة في مواجهة هذا التحدي في المجالات التي تنشط فيها بعض المؤسسات كما أثبتته نسبة 31.9%.

من جهة أخرى تباينت المتوسطات الحسابية بين العوامل الثلاث فيما يخص مستويات العينة المتبقية وقدرت ب(1.67- 1.5- 2.47) لكل من محافظي الحسابات والبنوك وإدارة الضرائب على التوالي، ويعود السبب في اعتقادنا إلى أن هذه الأسباب مرتبطة فيما بينها فكلما كان حجم المؤسسة كبير ولها خبرة في التسيير كلما تمكنت من السيطرة على منافسها مع الأخذ بعين الاعتبار لحساسية بعض القطاعات، ولهذا فإن عملية الإفصاح المالي تتأثر بنسب متفاوتة بين هذه العوامل البيئية وغيرها.

السؤال التاسع: في رأيكم ما هي أكثر الجهات التي تمثل عقبة أمام عملية الإفصاح المالي بالنسبة للمؤسسة؟

الخيار الأول: المؤسسات الجبائية والرقابية.

الخيار الثاني: مؤسسات التمويل (البنوك والسوق المالي).

الخيار الثالث: المساهمين الحاليين والمستقبليين.

الخيار الرابع: لا توجد أية جهة تمثل عقبة أمام عملية الإفصاح.

الجدول رقم (4-23):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بتحديد أهم الأطراف المعيقة لعملية الإفصاح المالي.

الخيار / البيان		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	56	45	15	0	116
	التكرار المئوي	% 48.3	% 38.8	% 12.9	% 0	% 100
	المتوسط الحسابي	1.65				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.701				
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	14	9	1	0	24
	التكرار المئوي	% 58.3	% 37.5	%4.2	%0	% 100
	المتوسط الحسابي	1.46				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.588				
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	19	6	1	0	26
	التكرار المئوي	% 73.1	% 23.1	% 3.8	% 0	% 100
	المتوسط الحسابي	1.31				مرتفع
	الانحراف المعياري	0.549				
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	25	5	0	0	30
	التكرار المئوي	% 83.3	% 16.7	% 0	% 0	% 100
	المتوسط الحسابي	1.17				مرتفع
	الانحراف	0.379				

	المعياري					
المجموع	التوزيع التكراري	114	65	17	0	196
	التكرار المئوي	% 65.75	%29	%5.25	% 0	% 100
	المتوسط الحسابي	1.41				مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

اتفقت أغلبية العينة المستهدفة على اختلاف مستوياتها على أن أكثر المؤسسات التي تمثل حاجزا أمام شفافية الإفصاح المالي هو التخوف من رفع قيمة المستحقات الجبائية والضريبية للمؤسسات الاقتصادية بمتوسطات حسابية تتراوح مابين (1.17- 1.65) وهي تقترب من الواحد إلى 1.5 أي أن الإجابات كانت محصورة في معظمها بين الخيار الأول والممثل في المؤسسات الجبائية والرقابية، ويليها الخيار الثاني والمتعلق بمؤسسات التمويل والمجسدة في المؤسسات الجهاز المصرفي باعتباره الممول الأساسي للاستثمارات الاقتصادية بنسب قدرت ما بين

(16.7%، 38.8 %)، وقد تم استبعاد الخيار الثالث (والممثل في المساهمين الحاليين والمستقبليين) بشدة كبيرة من طرف إدارة الضرائب، ويليها المؤسسات البنكية بنسبة 3.8 %، ثم محافظي الحسابات بنسبة 4.2 %، وأخيرا المؤسسات الاقتصادية بنسبة 12.9 % مع الإشارة إلى أن هذه النسبة من المؤسسات الاقتصادية تعلقت بالشركات ذات الأسهم والتي في غالبيتها مؤسسات عائلية.

السؤال العاشر: هل تعتقدون أن تقارير المدققين (كمحافظي الحسابات مثلا) تمثل وثيقة ضرورية تثبت صحة وجودة المعلومة المالية، وتعزز من نفعية وقيمة القوائم المالية الأساسية؟

الجدول رقم (4-24):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأهمية تقارير المدققين في دعم جودة المعلومة المالية.

البيان / الخيار		"نعم" تضمن جودة المعلومة المالية.	"لا" تضمن جودة المعلومة المالية.	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	98	18	116
	التكرار المئوي	% 84.5	% 15.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.16		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.364		
	التوزيع التكراري	14	10	24

محافظي الحسابات	التكرار المئوي	% 58.3	% 41.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.42		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.504		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	20	6	26
	التكرار المئوي	% 76.9	% 23.1	% 100
	المتوسط الحسابي	1.23		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.430		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	14	16	30
	التكرار المئوي	% 46.7	%53.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.53		منخفض
	الانحراف المعياري	0.507		
المجموع	التوزيع التكراري	146	50	196
	التكرار المئوي	% 66.6	% 33.4	% 100
	المتوسط الحسابي	1.335		مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

القاعدة في الأمر وهو أن مهنة محافظي الحسابات وجدت أساسا لضمان شفافية المعلومة المالية والتأكيد على شرعية وقانونية التسجيل المحاسبي للأحداث الاقتصادية، ومن هذه الناحية تؤكد المؤسسات الاقتصادية بنسبة 84.5 % وبمتوسط حسابي قدر ب 1.16 على أن تقارير المدققين لهم الدور الفعال في إضفاء المصداقية على القوائم المالية المعدة من طرف هذه المؤسسات، وهو نفس التوجه الذي انحاز إليه كل من محافظي الحسابات والمؤسسات البنكية بمتوسطات حسابية قدرت ب (1.42 -1.23) على التوالي ، لكن هذه النسب لا تنفي حقيقة أن 41.7 % من مجموع محافظي الحسابات قد أثبتوا عكس ذلك، نفس الشيء فيما يخص المؤسسات البنكية بنسبة 23.1 % وإدارة الضرائب بنسبة 53.3%،وفي اعتقادنا هذه النسب جد المهمة ويبرر أصحابها أهم الأسباب المؤدية لانعدام الثقة في تقارير المدققين هو عدم امتثال أغلبية محافظي الحسابات للمعايير الأساسية المنظمة للمهنة بمختلف مستوياتها ومجالاتها الشخصية والعملية دون استثناء.

السؤال الحادي عشر: هل يمثل رأي المدققين مرجع أساسي لاتخاذ القرارات بشأن المؤسسات؟

الجدول رقم (4-25):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأهمية أراء المدققين في اتخاذ القرار.

البيان / الخيار		"نعم" يمثل مرجع أساسي	"لا" يمثل مرجع أساسي	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	80	36	116
	التكرار المئوي	% 69	% 31	% 100
	المتوسط الحسابي	1.31		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.465		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	8	16	24
	التكرار المئوي	%33.3	%66.7	%100
	المتوسط الحسابي	1.67		منخفض
	الانحراف المعياري	0.482		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	13	13	26
	التكرار المئوي	%50	%50	%100
	المتوسط الحسابي	1.50		متساوي
	الانحراف المعياري	0.510		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	4	26	30
	التكرار المئوي	%13.3	%86.7	%100
	المتوسط الحسابي	1.87		منخفض
	الانحراف المعياري	0.346		
المجموع	التوزيع التكراري	105	91	196
	التكرار المئوي	% 41.4	% 58.6	% 100
	المتوسط الحسابي	1.58		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **لا**"، فما السبب:

الخيار الأول: قلة الكفاءة العلمية والخبرة المهنية.

الخيار الثاني: التحيز وانعدام الاستقلالية والحياد.

الخيار الثالث: عدم الالتزام بالسلوك الأخلاقي.

الخيار الرابع: أسباب أخري.

الجدول رقم (4-26):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأسباب عدم الاعتماد على أراء المدققين في اتخاذ القرارات.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	5	17	14	0	36
	التكرار المئوي	4.3	14.7	12.1	0	% 31
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	5	2	9	0	16
	التكرار المئوي	20.8	8.3	37.5	0	% 66.7
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	3	5	5	0	13
	التكرار المئوي	11.5	19.2	19.2	0	% 50
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	4	4	18	0	26
	التكرار المئوي	13.3	13.3	60	0	% 86.6

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

جاء هذا السؤال بشقيه ليدعم إجابات السؤال السابق وتشبثت المؤسسات الاقتصادية بوجهة نظرها الممثلة في اعتماد أغلبها على تقارير المدققين كمرجع أساسي لاتخاذ القرارات بنسبة مئوية بلغت 69%، ومتوسط حسابي قدر ب 1.31 رغم أن الطرف المعني بالأمر والممثل في محافظي الحسابات أكد عكس ذلك ونفى الإجابة بنسبة بلغت 66.7 % ، وقد بررت هذه الشريحة سبب ذلك بالدرجة الأولى إلى عدم التزام أغلبية أهل المهنة بالسلوك الأخلاقي المطلوب " إلا من رحم ربك" كما عبر عنه البعض بصريح العبارة بنسبة 37.5% ،بالإضافة إلى قلة الكفاءة العلمية والخبرة المهنية بنسبة 20.8%. ومن جهة أخرى لم ترحب إدارة الضرائب بفكرة السؤال واعتبرت أن ما يجري في الميدان بعيد كل البعد عما يتوجب أن يكون عليه ونفت بشدة اعتماد تقارير محافظي الحسابات في اتخاذ القرارات المتعلقة بالإدارة بنسبة 86.6 % وبمتوسط حسابي بلغ 1.87 وهذا يعود لعدة أسباب أولها وأهمها وأصعبها افتقار المدققين بالسلوك الأخلاقي والمهني حسب ما تتطلبه قواعد العمل في هذا المجال، واعتبرت أن هذا السبب يشمل كل الأسباب السابقة بما فيها التحيز وانعدام الاستقلالية والحياد أثناء أداء المهام، وقلة الخبرة والكفاءة المهنية، وعدم التخطيط والتنظيم للعمل، وسوء

الإشراف على المساعدين وغيرها من الأسباب التي أنقصت من قيمة هذا العمل ومصداقيته بحد ذاته فما بالك بالقوائم المالية كما قال أحد الأعوان "فاقد الشيء لا يعطيه".

السؤال الثاني عشر: هل ترون أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم ؟

الجدول رقم (4-27):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بكفاية الإطار الرقابي المنظم لعمل المؤسسات.

البيان / الخيار		"نعم" كافي	"لا" غير كاف	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	52	64	116
	التكرار المئوي	% 44.8	% 55.2	% 100
	المتوسط الحسابي	1.55		منحفض
	الانحراف المعياري	0.499		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	8	16	24
	التكرار المئوي	%33.3	% 66.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.67		منخفض
	الانحراف المعياري	0.482		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	2	24	26
	التكرار المئوي	% 7.7	% 92.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.92		منخفض
	الانحراف المعياري	0.272		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	8	22	30
	التكرار المئوي	% 26.7	% 73.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.73		منخفض
	الانحراف المعياري	0.450		
المجموع	التوزيع التكراري	70	126	196
	التكرار المئوي	% 28.12	% 71.88	% 100
	المتوسط الحسابي	1.717		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

اتفقت أغلبية العينة المستهدفة بمستوياتها الأربعة على أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، لا يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم بمعدل متوسطات حسابية تراوحت أعلى قيمة لها ب 1.92 بالنسبة للمؤسسات البنكية وأدناها 1.55 بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية المعدة للقوائم المالية

فبالرغم من وجود أشكال عديدة من الهياكل الرقابية كالمفتشية العامة للمالية ومجلس المحاسبة والرقابة الجبائية والمدققين الماليين وغيرها ، إلا أن الإشكالية الأساسية تبقى في فعالية ونجاعة هذه الهيئات وأمام انعدام سوق مالي نشيط في الجزائر لا يمكن أن نضمن الرقابة العينية والقانونية بالشكل الذي يخدم مختلف الأطراف.

وعلى الرغم من أن التوجه المحاسبي نحو تطبيق النظام المحاسبي المالي يمثل خطوة أساسية لتفعيل الإطار القانوني والرقابي للأمور المالية داخل المؤسسات الاقتصادية إلا أن تخلف القطاعات المالية المكملة للمهنة المحاسبية لن تمكن من تدعيم الإفصاح المالي بالشكل الكافي وتبقى الثغرات القانونية والاختلالات الأخلاقية للأفراد مصدرا أساسي لحدوث التلاعبات والاختراقات المالية لأغلب المؤسسات الاقتصادية على اختلاف أنشطتها وقطاعاتها وأحجامها.

السؤال الثالث عشر: هل الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة؟

الجدول رقم (4-28):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأهمية الرقابة الداخلية لضمان مصداقية المعلومة المالية.

البيان / الخيار		"نعم" يمثل خطوة مهمة	"لا" يمثل خطوة مهمة	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	76	40	116
	التكرار المئوي	% 65.5	% 34.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.34		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.474		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	15	9	24
	التكرار المئوي	% 62.5	% 37.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.38		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.495		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	9	17	26
	التكرار المئوي	% 34.6	% 65.4	% 100
	المتوسط الحسابي	1.65		منخفض
	الانحراف المعياري	0.485		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	5	25	30
	التكرار المئوي	% 16.7	% 83.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.80		منخفض
	الانحراف المعياري	0.407		
المجموع	التوزيع التكراري	105	91	196
	التكرار المئوي	% 44.82	% 55.18	% 100
	المتوسط الحسابي	1.562		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **لا**"، فما السبب:

الخيار الأول: ضعف الإجراءات التنظيمية والإدارية.

الخيار الثاني: ضعف الإجراءات المحاسبية.

الخيار الثالث: ضعف البيئة الرقابية.

الخيار الرابع: أسباب أخري.

الجدول رقم (4-29):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يتعلق بأسباب عدم أهمية الرقابة الداخلية لضمان مصداقية المعلومة المالية.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	9	6	25	0	40
	التكرار المئوي	7.8	5.2	21.6	0	%34.5
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	2	0	7	0	9
	التكرار المئوي	8.3	0	29.2	0	%37.5
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	0	8	9	0	17
	التكرار المئوي	0	30.8	34.6	0	%65.4
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	3	10	12	0	25
	التكرار المئوي	10	33.3	40	0	%83.3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

تتفق المجموعة الأولى والثانية من العينة المستهدفة على أن الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة وذلك بمعدل 65.5 % بالنسبة للمؤسسات الإقتصادية و62.5 % بالنسبة لمحافظي الحسابات، وبمتوسطات حسابية قدرة ب 1.34- 1.38 على التوالي ، وهذا يعني أن عملية تقييم نظام الرقابة الداخلي تمثل خطوة جد مهمة قد تفصل في عدالة القوائم المالية المعدة من طرف المؤسسات، لكن تبقى المجموعة الثانية من العينة غير موافقة على هذا الأمر وتعبر عن نفيها للموضوع بنسب متفاوتة بين المؤسسات البنكية وإدارة الضرائب وقدرت ب65.4 % ومتوسط حسابي بلغ 1.65 وتعتبر السبب الرئيسي في ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف البيئة الرقابية بنسبة 34.6 % ويليها ضعف الإجراءات المحاسبية بنسبة 30.8 %.

وفيما يخص إدارة الضرائب بلغت نسبة الرفض إلى83.3% وتبرر نفيها لهذا الأمر بسبب ضعف البيئة الرقابية بصفة عامة بنسبة 40 % وكذا ضعف الإجراءات المحاسبية بنسبة 33.3 %، وهذا إن دل على شيئ فهو

يدل على ضعف أغلبية الأنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسات الاقتصادية وهو ما جاء يدعم الإجابات المتعلقة بالسؤال السابق .

السؤال الرابع عشر: هل ترون أن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالقوائم المالية أمر يزعج المؤسسة؟

الجدول رقم (4–30):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص درجة حساسية المؤسسات اتجاه الإفصاح المالي.

البيان / الخيار		"نعم" أمر مزعج للمؤسسة	"لا" يمثل أي إزعاج	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	61	55	116
	التكرار المئوي	%52.6	% 47.4	% 100
	المتوسط الحسابي	1.47		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.501		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	8	16	24
	التكرار المئوي	% 33.3	% 66.7	% 100
	المتوسط الحسابي	1.67		منخفض
	الانحراف المعياري	0.482		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	15	11	26
	التكرار المئوي	% 57.7	% 42.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.42		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.504		
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	17	13	30
	التكرار المئوي	% 56.7	% 43.3	% 100
	المتوسط الحسابي	1.43		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.509		
المجموع	التوزيع التكراري	101	95	196
	التكرار المئوي	% 53	% 47	% 100
	المتوسط الحسابي	1.4		مرتفع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

الشطر الثاني من السؤال: في حالة ما إذا كان الجواب " **نعم**"، فما السبب:

الخيار الأول: تعتبرونه تدخل في شؤون المؤسسة.

الخيار الثاني: أمر يكلف المؤسسة.

الخيار الثالث: يتنافى مع مبدأ سرية المعلومات.

الخيار الرابع: أسباب أخرى.

الجدول رقم (4-31):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص أسباب عزوف المؤسسات عن الإفصاح المالي.

البيان / الخيار		الأول	الثاني	الثالث	الرابع	المجموع
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	13	17	31	0	61
	التكرار المئوي	11.2	14.7	26.7	0	% 52.6
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	5	2	1	0	8
	التكرار المئوي	20.8	8.3	4.2	0	% 33.3
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	1	9	5	0	15
	التكرار المئوي	3.8	34.6	19.2	0	% 57.7
إدارة الضرائب	التوزيع التكراري	1	15	1	0	17
	التكرار المئوي	3.3	50	3.3	0	% 56.6

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

من خلال الإطلاع على نتائج الإجابة المتعلقة بهذا السؤال يتضح بأن المجموعة الأولى من العينة توافق على أن الإفصاح المحاسبي وغير المحاسبي يعتبر من بين الأمور المزعجة للمؤسسات الاقتصادية المعدة للقوائم المالية بمتوسط حسابي بلغ 1.47 وانحراف معياري قدر ب 0.501 وتتعدد أسباب هذا الموقف من وجهة نظرهم إلى أن هذا الأمر يتنافى مع مبدأ سرية المعلومات بنسبة 26.7% خاصة وأن المؤسسات معرضة دائما لتحديات بيئية داخلية وخارجية، والإفصاح عن بعض المعلومات قد تؤدي بالمؤسسات إلى دفع تكاليف باهضة كما أثبتته نتائج الجدول السابق14.7 %، وعلى هذا الأساس يعتبرونه تدخل في شؤون المؤسسة.

فيما يخص محافظي الحسابات لا تعتبر أن الإفصاح المالي أمر يزعج المؤسسة 66.7 % ونضن انحياز هذه المجموعة لهذه الإجابة راجع بالدرجة الأولى إلى أن محافظي الحسابات لهم الحق الكامل في الاطلاع على كل

الوثائق والسجلات المحاسبية للمؤسسة محل الفحص وبالتالي ليس من مصلحة المؤسسة في هذه الحالة إخفاء المعلومات على محافظ الحسابات بل بالعكس قد يكون لهذا الأخير الفضل في إعانة المؤسسة على تضليل الأطراف الأخرى.

وكما كان واضحا وصريحا بالنسبة للمؤسسات البنكية وإدارة الضرائب تعتبر عملية الإفصاح عن المعلومة المالية الكافية من بين الأمور التي قد تكلف المؤسسة وهو ما قدرته العينة بنسبة 34.6% و 50 % على التوالي، ونجد الأمر طبيعي لأن عائق البنوك يتجلى في امكانية منح القروض والتمويل اللازم، أما إدارة الضرائب فغايتها فرض الضريبة على أساس النتائج المحققة الحقيقية.

السؤال الخامس عشر: هل تعتقدون أن النظام المحاسبي المالي بدأ يحقق أهدافه المتوقعة بعد حوالي 5سنوات من التطبيق من حيث جودة المعلومة المالية ؟

الجدول رقم (4-32):النتائج الإحصائية لأجوبة أفراد العينة فيما يخص حصاد النظام المحاسبي المالي .

البيان / الخيار		"نعم" بدأ يحقق أهدافه	"لا" لم يحقق أهدافه	المجموع/ مستوى القبول
المؤسسات الاقتصادية	التوزيع التكراري	59	57	116
	التكرار المئوي	% 50.9	% 49.1	% 100
	المتوسط الحسابي	1.49		مرتفع
	الانحراف المعياري	0.502		
محافظي الحسابات	التوزيع التكراري	9	15	24
	التكرار المئوي	% 37.5	% 62.5	% 100
	المتوسط الحسابي	1.63		منخفض
	الانحراف المعياري	0.495		
المؤسسات البنكية	التوزيع التكراري	7	19	26
	التكرار المئوي	% 26.9	% 73.1	% 100
	المتوسط الحسابي	2.00		منخفض
	الانحراف المعياري	1.497		
إدارة	التوزيع التكراري	6	24	30
	التكرار المئوي	% 20	% 80	% 100
	المتوسط الحسابي	1.80		منخفض

الضرائب	الانحراف المعياري	0.407		
المجموع	التوزيع التكراري	81	115	196
	التكرار المئوي	% 33.82	% 66.18	% 100
	المتوسط الحسابي	1.75		منخفض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

لا تتفق أغلبية الأطراف المستخدمة للقوائم المالية على أن النظام المحاسبي المالي بعد حوالي 5 سنوات من التطبيق حقق النتائج المتوخاة فيما يخص جودة المعلومة المالية ودرجة الإفصاح المطلوبة بمتوسطات حسابية بلغت 1.63- 2.00- 1.80 بالنسبة لمحافظي الحسابات والبنوك وإدارة الضرائب على التوالي ويعتقد البعض بغض النظر عن الإجابات المصاحبة لهذا النظام فيما يخص بعض المعالجات المحاسبية إلا أنه لن يمكن من حل إشكالية الإفصاح المالي واستغلال بعض الهفوات والثغرات القانونية وعدم انسجام العديد من القواعد المحاسبية مع واقع البيئة الاقتصادية الجزائرية.

لكن تبقى نسب التأييد والتعارض في هذا المجال تقريبا متناصفة بين المؤسسات الاقتصادية مابين 50.9% و49.1% وهو ما يؤدي بنا إلى فصل الموقف على أن النظام المحاسبي المالي ما هو إلا وسيلة لتسجيل الأحداث الإقتصادية قد تكون نافعة وقابلة للتطبيق في بعض الحالات وقد تكون غير ذلك في حالات أخرى كثيرة ويبقى الإشكال الأساسي في كيفية تكييف الوسط الاقتصادي بشتى معطياته حتى يتمكن النظام من حصد أهدافه على المدى القريب والبعيد.

السؤال السادس عشر: في رأيكم ما هي أسباب ضعف السوق المالي (البورصة) في الجزائر؟ وكيف يمكن تفعيلها؟

لقد تباينت وتعددت أفكار المستجوبين فيما يتعلق بهذا الجانب وذلك على حسب اختلاف مستوياتهم ووجهات نظرهم، مابين معدين للقوائم المالية (المؤسسات الاقتصادية)، منتقدين ومراقبين، لكن يرجع أغلبيتهم أسباب ضعف السوق المالي الجزائري لعدة نقاط أهمها:

- عزوف الكثير من الشركات الكبرى للتعامل على مستوى بورصة الجزائر بسبب ضعف الإجراءات التنظيمية.
- عدم ارتقاء الاقتصاد الجزائري للمستوى المطلوب، وعدم استقرار المحيط القانوني للمؤسسات.
- أغلبية المؤسسات ذات الأسهم هي مؤسسات عائلية ولا تقبل على الإطلاق إدراج مساهم أجنبي.
- تدني قيمة العملة الوطنية، وعدم استعداد المنتوج الوطني للمنافسة الأجنبية.

- انعدام نظام مالي كفؤ مساير للمتطلبات الحالية، وانعدام الثقة على مستوى هذا السوق.
- نقص الاستثمارات والاعتماد على مصدر دخل واحد ألا وهو البترول.
- العجز الاقتصادي والوطني وانعدام المنافسة التجارية والصناعية.
- عدم تفتح الأسواق الداخلية على الأسواق العالمية بصفة حقيقية مما أدى إلى عدم وجود بيئة تنافسية .
- فكرة الدخول إلى البورصة غير منتشرة في ثقافة المجتمع الجزائري.
- عدم وجود اقتصاد حقيقي وإرادة سياسية.
- التأخر الكبير الذي يكاد ينعدم فيما يخص عملية إصلاح السوق المالي .
- تخوف الشركات من الإفصاح عن الوضعية المالية والإعلام عن نقص التمويل أو فائض التمويل.
- عدم تشجيع السوق المحلية والوقوف أمام شبح الاستيراد الصيني.
- عدم استقرار القوانين المالية والضريبية.
- سلوك النظام الجزائري وغياب الوعي الثقافي.

ومن وجهة نظرنا يمكننا أن نوجز أهم العوائق التي واجهت ولازالت تواجه بورصة الجزائر في النقاط التالية:

1/ الحواجز التشريعية والتي تتمثل أساسا في فرض شروط صعبة وقاسية لدخول وقبول بعض المؤسسات، بالإضافة إلى عدم تجزئة البورصة إلى مستويات تتناسب مع تشكيلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2/ غياب الثقة لدى الأفراد لشراء أسهم مؤسسات لم تعرف إلا الاختلالات في توازناتها وهياكلها المالية، وهو الوضع الذي لايشجع على مقامرة المستثمرين (الطبيعيين والمعنويين) بأموالهم في رأس مال شركات عاجزة على تحقيق مردودية وخلق الثروة.

/ غياب تحفيزات وسياسات جبائية مشجعة على القيم المنقولة فقليلا ما كانت تشمل إعفاءات وهذا ما شكل عائقا بالنسبة لسوق مالية ناشئة.

4/ عدم استقرار الأوضاع الإقتصادية والاجتماعية للأفراد مما أدى إلى ضعف القدرة الشرائية ونقص المدخرات لدى الأفراد وبالتالي قلة الطلب على الأوراق المالية.

5/ قلة الكفاءات العلمية والاطارات الخبيرة في المعاملات الاقتصادية والمالية بغية تسيير وتنظيم البورصة الجزائرية، فشروط الكفاءة لابد من أن تتوفر في متدخلي وعمال البورصة بدون استثناء حتى يتم التحكم أكثر في عملية التداول للأسهم والسندات.

6/ غياب ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية وشيوع الملكية للأسهم من قبل الأفراد ظاهرة غير موجودة وصعبة الوجود في المجتمع الجزائري، وذلك بسبب ميول الأفراد الجزائريين لامتلاك موجودات بعيدة عن المخاطر المالية وتضمن الأمان والسيولة والعوائد: كالأراضي أو العقارات والبنايات أو المركبات أو ادخارها على مستوى البنوك والعمومية منها بالأخص، بالإضافة إلى تأثير بعض العوامل الدينية والاجتماعية كالأمية وعدم الثقة في مثل هذه الأسواق وهذا النوع من الأدوات المالية الحديثة.

7/ إن معظم شركات المساهمة ذات الأهمية الاقتصادية والنتائج الملموسة على صعيد الاقتصاد الوطني تحرص على عدم تداول أسهمها في السوق باستثناء المساهمين الأصليين والذين عادة ما ينتمون لنفس العائلة، فقد بدت في هذه الحالة شركة المساهمة وكأنها تضامنية مما ساهم في عدم انتشار ثقافة الملكية الفردية وبالتالي فإن المعلومات المحاسبية المقدمة لمساهمي وأعضاء هذه الشركات كافية ومشبعة لاحتياجاتهم.

وتقترح شريحة المستجوبين بعض الحلول والتي من خلالها قد نتمكن من إنعاش السوق المالي الجزائري، ولهذا لابد من إعادة النظر في بعض المعطيات الاقتصادية أهمها:

- تشكيل مؤسسات قوية قادرة على خلق الثروة والقيمة المضافة، مع العلم أن النسيج المؤسساتي الجزائري يميل إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجمله.
- خلق ثقافة بورصية والعمل على تنويع مصادر التمويل للمؤسسات وخاصة أمام ارتفاع تكلفة القروض البنكية.
- العدل في توزيع الثروة.
- العمل على إنشاء مناطق حرة، وتثبيت القواعد التنظيمية والإدارية الضريبية بما فيها الامتيازات الجبائية والاعفاءات.
- تنظيم برامج تكوينية وتوعوية لدى الإطارات المكلفة بتنظيم هذه السوق، وكذا الإطارات المسيرة للمؤسسات الاقتصادية.
- تنويع الاقتصاد الداخلي وتوسيع الصادرات خارج المحروقات.

وفي هذا الإطار نقترح بعض الحلول الضرورية للنهوض بالسوق المالي الجزائري وذلك من خلال:

- العمل على توسيع وتسريع مشروع الخصخصة وتدارك التباطؤ في هذا المسعى، فعملية خوصصة المؤسسات لها دور أساسي في تحفيز نشاط السوق المالي في الجزائر وذلك من خلال توفير العرض من الأسهم لتعبئة المدخرات المحلية والأجنبية ومن ثم توفير التمويل المناسب للاستثمارات، فقد أشارت أغلب الدراسات على

وجود علاقة ايجابية بين الخوصصة وتفعيل نشاط البورصات فوجود سوق مالي نشط يساعد على نقل الملكية إلى القطاع الخاص من خلال تمكين المستثمرين لامتلاك أسهمها، كما تشكل الخوصصة أحد المقومات لتطوير واصلاح البورصات من خلال تعزيز منتجاتها من الأسهم وجذبها لاستثمارات محفظة الأوراق المالية.

– لا بد من التركيز على تنويع المنتجات المتاحة في البورصة، كأن يتم إعادة بعث سوق الأسهم تدريجيا من خلال إصدار السندات القابلة للتحول إلى أسهم، مع العلم أن أغلب التعاملات الخاصة ببورصة الجزائر تتعلق بالسندات.

– لا بد من نشر الثقافة المالية وتدعيم الاصلاحات في هذا المجال بالإضافة إلى ترسيخ مبدأ نشر المعمومات المالية والمحاسبية بكل شفافية ومصداقية بالنسبة للمتدخلين في البورصة لما لذلك من أثر ايجابي على تفعيل السوق وزيادة الثقة لدى المتعاملين في هذه المعلومات لترشيد قرارات الاستثمار.

المطلب الثالث: التحليل الإحصائي لنتائج الاستبيان حسب كل عينة من مستويات الدراسة.

من خلال هذا المطلب سيتم تحليل المعطيات الإحصائية المبنية على أجوبة المستقصين على أساس كل مستوى من مستويات العينة على حدى (المؤسسات الاقتصادية، محافظي الحسابات، المؤسسات البنكية، إدارة الضرائب)، بمعنى أننا سنقوم بفصل العينة الإجمالية وتفرقتها حتى نتمكن من الوصول إلى النتائج وفق الغاية المطلوبة.

3–1/ تحليل نتائج الاستبيان لعينة " المؤسسات الاقتصادية ".

الجدول رقم (4– 33): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " المؤسسات الاقتصادية ".

فقرات الاستبيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
هل تعتقد أن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية؟	1.04	0.204	2	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11؟	1.33	0.471	9	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا؟	1.07	0.254	3	مرتفع

هل تلتزم المؤسسة بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، ،...)؟	1.10	0.306	4	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بشروط الإفصاح المحاسبي بطريقة تعكس فيها حقيقة المركز المالي للمؤسسة ؟	1.34	0.474	10	مرتفع
هل تقدم القوائم المالية على درجة كافية من الإفصا بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدر المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها	1.12	0.327	5	مرتفع
في رأيكم هل يؤثر (حجم المؤسسة وتاريخ نشوءها، أو نوعية القطاع الذي تنتمي إليه، أو موقفها التنافسي) على درجة الإفصاح المالي للمؤسسات ؟	1.10	0.306	4	مرتفع
في رأيكم هل تمثل (المؤسسات الجبائية والرقابية، أومؤسسات التمويل،أو المساهمين) حاجزا أمام عملية الإفصاح المالي بالنسبة للمؤسسة؟	1.02	0.201	1	مرتفع
هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف المتعاملة مع المؤسسة؟	1.22	0.419	7	مرتفع
هل تعتقدون أن تقارير المدققين (المعدة سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها كمحافظي الحسابات مثلا) تمثل وثيقة ضرورية تثبت صحة وجودة المعلومة المالية، وتعزز من نفعية وقيمة القوائم المالية الأساسية؟	1.16	0.364	6	مرتفع
هل يمثل رأي المدققين مرجع أساسي لإتخاذ القرارات بشأن المؤسسات؟	1.31	0.465	8	مرتفع
هل ترون أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم ؟	1.55	0.419	13	منخفض
هل الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة	1.34	0.474	10	مرتفع

ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة؟				
هل ترون أن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالقوائم المالية أمر يزعج المؤسسة؟	1.47	0.501	11	مرتفع
هل تعتقدون أن النظام المحاسبي المالي بدأ يحقق أهدافه المتوقعة بعد حوالي 5سنوات من التطبيق ؟	1.49	0.502	12	مرتفع
المتوسط العام	**1.244**	**0.314**	—	**مرتفع**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن أغلبية المتوسطات الحسابية تراوحت ما بين (1.02- 1.55) وهذا ما يدل على ارتفاع مستوى القبول لمعظم فقرات الاستبيان باستثناء الفقرة 12 والمتعلقة بمدى كفاية الإطار الرقابي والقانوني الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية بمتوسط حسابي قدر ب1.55 وانحراف معياري بلغ 0.419.

ومن خلال هذه النتائج نلاحظ بأن هذه العينة تؤكد على ايجابية النظام المحاسبي المالي من حيث الرفع من مستوى جودة المعلومة المالية، وبطبيعة الحال لا يتحقق ذلك إلا من خلال الالتزام بتطبيق مبادئ وقواعد القانون 11/07، وتؤكد العينية على أن القوائم المالية المعدة وفق هذا النظام تزيد من درجة التأكد في اتخاذ القرار (سواء أكان تنفيدي، استثماري، توسعي، تمويلي،..) والتنبؤ بالوضعية المالية المستقبلية للمؤسسة.

ومن جهة أخرى يتضح بأن أغلبية المؤسسات الاقتصادية تؤكد على أهمية وضرورة التدقيق والرقابة بمستوياتها الداخلية والخارجية، فهذا الأمر يساعد المؤسسة بدرجة كبيرة في تحقيق أهدافها وتدارك سلبياتها في الوقت المناسب، كما أن للمدققين الخارجيين الدور الأساسي في تحديد مصداقية وجودة المعلومة المالية بالنسبة للأطراف المتعاملة مع المؤسسة.

وفيما يخص درجة الإفصاح المالي، نجد أن أغلبية الشريحة تتفق على أن هذا الموضوع يعتبر من الأمور التي تمثل الإزعاج بالنسبة للمؤسسات، ويتأثر حجم الإفصاح المالي بعدة عوامل قد تكون خارجية متعلقة بالطرف المستخدم لهذه المعلومة كالمؤسسات الرقابية والجبائية أو مؤسسات التمويل والتي تنحصر فقط في البنوك،كما قد تتأثر درجة الإفصاح بمتغيرات أخرى كحجم المؤسسة، ونوعية القطاع الذي تنشط فيه وحساسية ودرجة المنافسة التي قد تواجهها المؤسسة، ناهيك عن ذلك يؤكد الكثير من مسؤولي بعض المؤسسات أن معايير

الإفصاح لا تؤثر بدرجة كبيرة على وضعية المؤسسة بسبب انعدام سوق مالي نشيط في الجزائر ، فأهمية هذا الموضوع تزداد مع ازدياد نشاط الأسواق المالية وتعدد مصادر التمويل بالنسبة للمؤسسات.

3-2/ تحليل نتائج الاستبيان لعينة " محافظي الحسابات":

الجدول رقم (4- 34): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " محافظي الحسابات".

فقرات الاستبيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
هل تعتقد أن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية؟	1.13	0.338	3	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11؟	1.33	0.482	4	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا؟	1.38	0.495	5	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق scf (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، ،...)؟	1.33	0.482	4	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بشروط الإفصاح المحاسبي بطريقة تعكس فيها حقيقة المركز المالي للمؤسسة ؟	1.63	0.495	7	منخفض
هل تقدم القوائم المالية على درجة كافية من الإفص بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدر المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها	1.38	0.495	5	مرتفع
هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف المتعاملة مع المؤسسة؟	1.42	0.504	6	مرتفع
في رأيكم هل يؤثر (حجم المؤسسة وتاريخ نشوءها، أو نوعية القطاع الذي تنتمي إليه، أو موقفها التنافسي) على درجة الإفصاح المالي للمؤسسات ؟	1.09	0.227	2	مرتفع
في رأيكم هل تمثل (المؤسسات الجبائية والرقابية، أومؤسسات التمويل،أو المساهمين) حاجزا أمام عملية	1.04	0.211	1	مرتفع

الإفصاح المالي بالنسبة للمؤسسة؟				
هل تعتقدون أن تقارير المدققين (المعدة سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها كمحافظي الحسابات مثلا) تمثل وثيقة ضرورية تثبت صحة وجودة المعلومة المالية، وتعزز من نفعية وقيمة القوائم المالية الأساسية؟	1.42	0.504	6	مرتفع
هل يمثل رأي المدققين مرجع أساسي لاتخاذ القرارات بشأن المؤسسات؟	1.67	0.482	8	منخفض
هل ترون أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم ؟	1.67	0.482	8	منخفض
هل الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة؟	1.38	0.495	5	مرتفع
هل ترون أن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالقوائم المالية أمر يزعج المؤسسة؟	1.67	0.482	8	منخفض
هل تعتقدون أن النظام المحاسبي المالي بدأ يحقق أهدافه المتوقعة بعد حوالي 5سنوات من التطبيق ؟	1.63	0.495	7	منخفض
المتوسط العام	**1.39**	**0.487**	——	**مرتفع**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يظهر من خلال معطيات الجدول أعلاه أن المتوسطات الحسابية لعينة محافظي الحسابات تراوحت ما بين 1.04كأدنى قيمة بانحراف معياري بلغ 0.211 وبلغت أعلى قيمة 1.67 بانحراف معياري بلغ 0.482 ، وهذا يدل على انحياز هذه العينة لمستوى قبول مرتفع فيما يخص أغلبية الفقرات.

ومن وجهة نظر محافظي الحسابات فإن المعلومة المالية وفقا للنظام المحاسبي المالي المطبق على مستوى المؤسسات تحقق نوعا ما الجودة المطلوبة خاصة وأن أغلبية المؤسسات تسعى لتطبيق مبادئ وقواعد هذا النظام، مع أنه يبقى التحفظ عن ضعف الإفصاح وعدم الالتزام بشروط المصداقية في بعض القوائم المالية كجدول حسابات النتائج مثلا، ومن جهة أخرى تؤكد هذه العينة على الدور الذي يلعبه محافظي الحسابات في دعم مصداقية وعدالة القوائم المالية، ودرجة المسؤولية التي يتحملها هذا الأخير وهو ما يتطلب من ممارسي هذه المهنة الالتزام

بالسلوك الأخلاقي الملاءم، وتنظيم العمل والحرص على دراسة وتحليل أكبر قدر ممكن من الأدلة والبراهين وجمع المعلومات من مختلف مصادرها، كما يتوجب على المدققين تقييم ودراسة نظام الرقابة الداخلي للمؤسسات فهذه المرحلة تعتبر خطوة جد مهمة من خلالها يمكن أن تنقلب موازين وآراء المدققين، كما لاحظنا من خلال مقابلاتنا الشخصية مع أغلبية محافظي الحسابات تأكيدهم على أن مستوى الثقة بمحافظي الحسابات يزيد من درجة اعتماد متخذي القرار سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها على تقارير المدققين وأراءهم كمرجع أساسي واستشاري، مع العلم أن محافظي الحسابات في زمن مضى كان لهم وزنهم وقيمتهم في هذا المجال، لكن للأسف هذه المهنة بدأت تفقد مصداقيتها في الآونة الأخيرة بسبب عدم احترام أخلاقيات ومبادئ المهنة من مزاوليها.

ومن جهة أخرى تؤكد هذه العينة على أن مستوى الإفصاح المالي يرتبط بمتغيرات داخلية وخارجية بالنسبة للمؤسسة، ناهيك على أن هذا الأمر يرتبط بصفة مباشرة بثقافة المجتمع الجزائري، فأغلبية المؤسسات تعتبر الإفصاح سواء عن الفائض المالي أو العجز كلاهما يزعج المؤسسة.

3-3/ تحليل نتائج الاستبيان لعينة " المؤسسات البنكية ":

الجدول رقم (4-35): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " المؤسسات البنكية ".

فقرات الاستبيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
هل تعتقد أن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية؟	1.23	0.430	3	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11؟	1.54	0.510	6	منخفض
هل تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا؟	1.23	0.430	3	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق scf (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، ...)؟	1.42	0.504	4	مرتفع

هل تلتزم المؤسسة بشروط الإفصاح المحاسبي بطريقة تعكس فيها حقيقة المركز المالي للمؤسسة ؟	1.81	0.402	9	منخفض
هل تقدم القوائم المالية على درجة كافية من الإفصـ بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدر المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها	1.65	0.485	7	منخفض
هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف المتعاملة مع المؤسسة؟	1.77	0.430	8	منخفض
في رأيكم هل يؤثر (حجم المؤسسة وتاريخ نشوءها، أو نوعية القطاع الذي تنتمي إليه، أو موقفها التنافسي) على درجة الإفصاح المالي للمؤسسات ؟	1.12	0.320	2	مرتفع
في رأيكم هل تمثل (المؤسسات الجبائية والرقابية، أومؤسسات التمويل،أو المساهمين) حاجزا أمام عملية الإفصاح المالي بالنسبة للمؤسسة؟	1.02	0.365	1	مرتفع
هل تعتقدون أن تقارير المدققين (المعدة سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها كمحافظي الحسابات مثلا) تمثل وثيقة ضرورية تثبت صحة وجودة المعلومة المالية، وتعزز من نفعية وقيمة القوائم المالية الأساسية؟	1.23	0.430	3	مرتفع
هل يمثل رأي المدققين مرجع أساسي لاتخاذ القرارات بشأن المؤسسات؟	1.50	0.510	5	منخفض
هل ترون أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم ؟	1.92	0.272	10	منخفض
هل الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة	1.65	0.485	7	منخفض

ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة؟				
هل ترون أن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالقوائم المالية أمر يزعج المؤسسة؟	1.42	0.504	4	مرتفع
هل تعتقدون أن النظام المحاسبي المالي بدأ يحقق أهدافه المتوقعة بعد حوالي 5سنوات من التطبيق ؟	2.00	1.497	11	منخفض
المتوسط العام	**1.63**	**0.472**	——	**منخفض**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن نسب المتوسطات الحسابية تراوحت ما بين 1.02 بالنسبة للعبارة التاسعة بانحراف معياري قدر ب 0.365 أي أن هذه العبارة حظيت بأكبر نسبة قبول من طرف العينة وأعلى نسبة تمثلت في آخر عبارة بمتوسط حسابي بلغ 2.00 وانحراف معياري قدر ب 1.497 أي أن هذه العبارة حظيت بأدنى نسبة قبول، وفي أغلب الإجابات كانت نسبة الرفض أكبر من نسب القبول كما يوضح المتوسط العام 1.63، ومن تم فإن المتطلع لنتائج هذا الجدول يدرك ميول هذه الشريحة وموافقة أغلبيتها على التزام المؤسسات بتطبيق المبادئ المحاسبية والقوائم المالية حسب ما جاء به النظام المحاسبي المالي، لكن في نفس الوقت فإن ضمان جودة المعلومة المالية ومصداقيتها وعدالتها من بين الأمور المستحيلة (الفقرات:2-5-6-7)، وهو ما يبرر صعوبة التزام المؤسسات بشروط الإفصاح المطلوبة بالشكل الذي يمكن من التنبأ بوضعية المؤسسات المالية المستقبلية، وفي هذا الإطار يؤكد عمال البنوك على أن النظام المحاسبي المالي لم يحقق أهدافه من حيث تعزيز وتفعيل جودة المعلومة المالية إلى غاية اليوم، فالمؤسسات الجزائرية لم ترقى بمستوى ثقافي عالي يمكنها من مواجهة متغيرات البيئة الداخلية والخارجية ويبقى هاجس الرقابة الجبائية والحصول على مصادر تمويل محصورة في البنوك من بين أهم عوائق الإفصاح المالي.

ومن جهة أخرى تؤكد هذه العينة على تدني مستوى العمل عند محافظي الحسابات فبدلا من أن تكون هذه الشريحة مدعمة ومحايدة في إبداء آراءها حول عدالة ومصداقية القوائم المالية، أصبح انحياز هذا الأخير في أغلب الأحيان للمؤسسات الاقتصادية، وهو ما ينقص من قيمة الاعتماد على تقارير المدققين عند اتخاذ قرارات التمويل أو منح القروض من طرف البنوك.

3-4/ تحليل نتائج الاستبيان لعينة " إدارة الضرائب ":

الجدول رقم (4- 36): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمختلف فقرات الاستبيان بالنسبة لعينة " إدارة الضرائب ".

فقرات الاستبيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
هل تعتقد أن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية؟	1.13	0.346	2	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11؟	1.77	0.430	9	منخفض
هل تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا؟	1.07	0.254	1	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق scf (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، ...)؟	1.37	0.490	5	مرتفع
هل تلتزم المؤسسة بشروط الإفصاح المحاسبي بطريقة تعكس فيها حقيقة المركز المالي للمؤسسة ؟	1.83	0.379	11	منخفض
هل تقدم القوائم المالية على درجة كافية من الإفصا بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدر المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها	1.90	0.305	13	منخفض
هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف المتعاملة مع المؤسسة؟	1.53	0.507	7	منخفض
في رأيكم هل يؤثر (حجم المؤسسة وتاريخ نشوءها، أو نوعية القطاع الذي تنتمي إليه، أو موقفها التنافسي) على درجة الإفصاح المالي	1.14	0.342	3	مرتفع

للمؤسسات ؟				
في رأيكم هل تمثل (المؤسسات الجبائية والرقابية، أومؤسسات التمويل،أو المساهمين) حاجزا أمام عملية الإفصاح المالي بالنسبة للمؤسسة؟	1.17	0.379	4	مرتفع
هل تعتقدون أن تقارير المدققين (المعدة سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها كمحافظي الحسابات مثلا) تمثل وثيقة ضرورية تثبت صحة وجودة المعلومة المالية، وتعزز من نفعية وقيمة القوائم المالية الأساسية؟	1.53	0.507	7	منخفض
هل يمثل رأي المدققين مرجع أساسي لإتخاذ القرارات بشأن المؤسسات؟	1.87	0.346	12	منخفض
هل ترون أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم ؟	1.73	0.450	8	منخفض
هل الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة ودرجة الإفصاح فيها كافية وعادلة؟	1.80	0.407	10	منخفض
هل ترون أن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالقوائم المالية أمر يزعج المؤسسة؟	1.43	0.509	6	مرتفع
هل تعتقدون أن النظام المحاسبي المالي بدأ يحقق أهدافه المتوقعة بعد حوالي 5سنوات من التطبيق ؟	1.80	0.407	10	منخفض
المتوسط العام	**1.63**	**0.475**	——	**منخفض**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

تباينت المتوسطات الحسابية بين فقرات الاستبيان فيما يخص هذه الشريحة الممثلة في عمال الضرائب، لكن في مجمل الإجابات نلاحظ انخفاض مستوى القبول بأعلى نسبة للمتوسط الحسابي بلغت 1.90 في الفقرة السادسة وبانحراف معياري بلغ 0.305 والتي تؤكد على عدم التزام المؤسسات بتقديم القوائم المالية على درجة كافية من الإفصاح بالشكل الذي يمكن من التنبؤ بمقدرتها على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد

التزاماتها في حين يرتفع مستوى القبول بمتوسط حسابي وانحراف معياري بلغا على التوالي 1.07، 0.257 في الفقرة الثالثة والمتعلقة بالتزام المؤسسات لتقديم كافة القوائم المالية المفروضة قانونيا (من حيث الشكل)، ما عدا ذلك يبقى مضمون هذه الوثائق بين الصحة وعدمها.

ويؤكد عمال الضرائب أن عملية الإفصاح المالي تعتبر من بين الأمور الحساسة والمزعجة لأغلب المؤسسات الاقتصادية وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى ثقافة العامل الجزائري على اختلاف مستوياتهم، ضف إلى ذلك بعض العوامل الخارجية كحجم المنافسة ونوعية القطاع الذي تنتمي إليه بعض المؤسسات بالإضافة إلى الجهات الرقابية الحكومية التي قد تؤثر بصفة مباشرة وغير مباشرة على درجة الإفصاح عن المعلومة المالية، ومن جهة أخرى هناك أطراف داخلية كالعمال والمساهمين الذين يلعبون دورا أساسيا في اختيار المؤسسة لسياسة الإفصاح المناسبة.

ومن ناحية أخرى تتفق العينة مع رأي عمال البنوك وحتى محافظي الحسابات على أهمية وقيمة المدققين في دعم مصداقية المعلومة المالية المعدة من طرف المؤسسات، لكن للأسف انعدام المصداقية في الشخص القائم بهذه المهنة وعدم امتثاله بأخلاق وسلوكيات المهنة، يجعل من عمل هذا الأخير مكملا وليس أساسيا في اتخاذ أي قرار.

3-5/ معامل الارتباط بين محاور الدراسة: من خلال هذه المؤشرات الإحصائية استطعنا إثبات العلاقة الارتباطية الموجودة بين محاور الدراسة الثلاث المقترحة والمتمثلة في جودة المعلومة المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي، ومحددات الإفصاح المالي، وكذا فعالية الرقابة والتدقيق في تعزيز سياسة الإفصاح المالي.

الجدول رقم (4-37): معامل الارتباط بين محاور الدراسة.

علاقة الارتباط بين المحور الأول * والمحور الثاني			
البيان	القيمة	T المحسوبة	مستوى الدلالة الإحصائية
معامل R لبيرسون	0.244	3.505	0.001
معامل الارتباط سبيرمان	0.247	3.544	0.000
العينة الإجمالية	196		
علاقة الارتباط بين المحور الثاني * والمحور الثالث			
البيان	القيمة	T المحسوبة	مستوى الدلالة الإحصائية
معامل R لبيرسون	0.531	8.721	0.000
معامل الارتباط سبيرمان	0.590	10.189	0.000

العينة الإجمالية	196		
علاقة الارتباط بين المحور الأول * والمحور الثالث			
البيان	القيمة	T المحسوبة	مستوى الدلالة الإحصائية
معامل R لبيرسون	0.282	4.088	0.000
معامل الارتباط سبيرمان	0.299	4.362	0.000
العينة الإجمالية	196		

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يظهر من الجدول أعلاه بأنه توجد علاقة مابين المحور الأول والثاني للدراسة أي بين النظام المحاسبي المالي وجودة المعلومة المالية وسياسة الإفصاح المالي، وقيم T المحسوبة دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 0.00 أي أنها دالة على مستوى ثقة مقداره 100% وبذلك فإن هذه القيمة أقل من 0.01 ، وتوصف هذه العلاقة بالعلاقة الإيجابية لأن معامل الارتباط هنا موجب.

كما يتضح لنا من خلال الجدول أيضا بأنه توجد علاقة مابين المحور الثاني والمحور الثالث للدراسة أي بين سياسة الإفصاح المالي ومعطيات بيئية أخرى تتعدى النظام المحاسبي المالي تتمثل أساسا في الرقابة والتدقيق، وقيم T المحسوبة نجدها دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 0.00 أي أنها دالة على مستوى ثقة مقداره 100% وبذلك فإن هذه القيمة أقل من 0.01 ، وتوصف هذه العلاقة بالعلاقة الإيجابية لأن معامل الارتباط هنا موجب.

ومن جهة أخرى يظهر لنا بأنه توجد علاقة مابين المحور الأول والمحور الثالث للدراسة أي بين جودة المعلومة المالية المجسدة في تطبيق النظام المحاسبي المالي ودور الرقابة والتدقيق في تدعيم مصداقية المعلومة المالية، وقيم T المحسوبة دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة 0.00 أي أنها دالة على مستوى ثقة مقداره 100% وبذلك فإن هذه القيمة أقل من 0.01 ، وتوصف هذه العلاقة بالعلاقة الإيجابية لأن معامل الارتباط هنا موجب.

ومما سبق وعلى ضوء ما أثبتته النتائج الإحصائية السابقة يمكننا القول بأن جودة المعلومة المالية تتعلق بدرجة كبيرة بمستوى الإفصاح المحاسبي، كما أن نوعية النظام المحاسبي المطبق على مستوى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية لا يعكس بالضرورة جودة المعلومة المدرجة في القوائم المالية، ذلك أن مستوى الإفصاح المالي لا يتعلق بهذه الأخيرة فقط وإنما بمتغيرات أخرى تتعدى نوعية النظام المتبع ألا وهي بيئة النظام ومحيط المؤسسة الذي تنشط فيه، ومن هذا المنطلق يمكننا أن نستخلص نتيجة ميدانية مفادها أن جودة المعلومة المالية

ودرجة الإفصاح المالي داخل المؤسسات الاقتصادية وبالنسبة للأطراف المتعاملة معها تقوم على معايير قانونية (أي ضرورة الالتزام بالقوانين المحاسبية، التجارية،...)، ومعايير رقابية (أي الالتزام باللوائح والتنظيمات الرقابية الداخلية والخارجية للمؤسسة)، ومعايير مهنية (أي الالتزام بقواعد تنظيم مهنة المحاسبة والتدقيق)، وأخرى فنية (الالتزام بالخصائص النوعية للمعلومة المالية).

خاتمة الفصل الرابع:

إن تحديد أثر الإفصاح على جودة المعلومة المالية يعتبر عملية جد صعبة أمام الاختلافات المتباينة حول تعريف واضح لجودة المعلومة المالية ، فباختلاف الأطراف المستخدمة للمعلومة المالية تختلف مفاهيم الجودة ودرجات الإفصاح المالي عنها، و هو ما يفسر النتائج المختلفة التي توصلت إليها الدراسات التي اهتمت بهذا الموضوع، و لو أن معظمها يصب في اتجاه التأثير السلبي للتحفظ على جودة المعلومة المالية.

إن محصول النظام المحاسبي المالي لن يؤتي أكله من حيث الرفع من مستوى جودة القوائم المالية، رغم أن الجزائر كانت مجبرة على هذا الإصلاح المستمد من النموذج الأنجلوسكسوني والقائم والموجه بصفة خاصة لمصلحة المستثمرين بالدرجة الأولى، وهو ما يأكد إعاقة هذا النظام أمام إعاقة السوق المالي الجزائري.

مع العلم أن المعايير المحاسبية الدولية في مجملها تعطي اهتمام أكبر بالإفصاح مقارنة بأغلب المعايير المحلية وخاصة تلك المستمدة من النموذج الفرنكفوني نظرا لطبيعة المستعمل المستهدف من خلال القوائم المالية، فاستخدام سياسة اللاإفصاح يخدم بالدرجة الأولى المقرضين، حيث أن التخفيض في تقييم ثروة المؤسسة بسبب عدم الاعتراف بفائض القيمة المحتمل و تكوين مؤونات كبيرة يحد من توزيع هذه الثروة سواء على المساهمين أو الدولة أو حتى العاملين، ويبقى الطرف الوحيد المستفيد من هذه الوضعية هم المقرضون باعتبار أن لهم عوائد ثابتة، كما أن عدم توزيع ثروة المؤسسة يزيد من قدرتها على دفع ديونها في حالة الإفلاس مما يضمن حماية أكبر للمقرضين.

ومن خلال دراستنا الميدانية للموضوع مع الأخذ بعين الاعتبار لأكبر قدر ممكن من الأطراف المستخدمة للقوائم المالية، اتضح بأن الجزائر بعيدة في اهتماماتها المحاسبية نوعا ما عن الإفصاح المحاسبي بل بالعكس الإشكال يبقى مطروح في مبالغة بعض المؤسسات فيما يخص التحفظ المحاسبي، وهو الأمر الذي يزيد من مسؤولية المدققين كطرف محايد يضمن عدالة ومصداقية القوائم المالية، وفيما إذا كانت المعلومات المقدمة تتمتع بجودة عالية تعكس فيها الحقيقة الاقتصادية للمؤسسة ولا تغالط مستخدميها في اتخاذ قراراتهم، فإذا اعتبرنا أن البيانات المالية ما هي إلا ترجمة للظواهر الاقتصادية في شكل أرقام وكلمات، ومن أجل أن تكون نافعة لا يجب عليها التقرير عن الظواهر الملائمة فحسب ولكن تقديم صورة عادلة عن تلك الظواهر وذلك من حيث كمالها وحيادها وعدم تحيزها وخلوها من الأخطاء، وهنا تزيد نسبة المخاطر بالنسبة للمدققين، فكلما ازداد الحرص في جمع الأدلة والإثباتات وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية، كلما تناقصت نسب الأخطاء والاختلاسات بالشكل الذي يزيد من الثقة في المعلومات المالية.

الخاتمة العامة.

إن تطور قطاع المال والأعمال الذي عرفه العالم في الآونة الأخيرة بشكل دائم ومتسارع وما تمخض عنه من توسع لحركة التجارة الدولية وازدهارها، وظهور الشركات المتعددة الجنسيات العابرة للقارات وتطور الأسواق المالية في ظل حرية حركة رؤوس الأموال، وبروز التكتلات الاقتصادية وتعاظم دورها في الاقتصاد العالمي، أعطى المنظومة الاقتصادية العالمية صورة جديدة ومغايرة قلبت الموازين لبعض الاهتمامات أين زادت الحاجة إلى ضرورة القيام بأعمال التوافق الدولي في كل مناحي الحياة الاقتصادية بالشكل الذي يضمن الإمداد الدائم بالمعلومات الضرورة لترشيد وتسهيل عملية اتخاذ القرار لأصحاب المصالح، ولما كان للغة المحاسبية الدور الأساسي في تحقيق هذا الهدف باعتبارها وسيلة اتصال فعالة لم يسلم هذا المجال من ضرورة التوحيد والتوافق الدولي وهو الأمر الذي زاد من اتساع النطاق الخاص بالمعرفة المحاسبية من الحدود الوطنية إلى الحدود العالمية الدولية وخاصة أمام قصور الأنظمة المحاسبية الوطنية عن الإمداد بقواعد محاسبية تخرج عن النطاق المحلي الضيق، وغياب أدوات قياس واتصال جديدة قادرة على احتواء أنشطة المؤسسات بتعقيداتها وتشابكاتها بهدف الرفع من الكفاءة الاقتصادية التي كانت محور اهتمام العديد من الأطراف.

وقد كان لبزوغ فجر ثورة الاتصالات والمعلومات والتكنولوجيا الرقمية الدور البارز في هذا التحرر بما قدمته من إمكانيات ضخمة ساعدت على ربط الأسواق المالية والمتدخلين فيها، ومكنتهم من التواصل وتبادل المعلومات التي تمثل إلى حد كبير مخرجات النظام المحاسبي على مستوى المؤسسة أو القطاع أو الدولة ولا يمكن لهذه المعلومات أن تكون ذات فائدة كافية ما لم تكن قابلة للمقارنة، هذه المقارنة التي تعتمد على معايير وأسس للقياس قد تختلف بين دولة وأخرى وبين قطاع وآخر وبين شركة وأخرى، مما يؤدي إلى تشويه القياس وتشويه المقارنة وتضليل مستخدمي هذه المعلومات، وفي هذا الإطار تزايدت المساعي الدولية لتنظيم المهنة المحاسبية والرفع من جودة ومنفعة المعلومة المالية وظهرت العديد من المنظمات الإقليمية والدولية لإصدار معايير محاسبية من أبرزها مجلس معايير المحاسبة الدولية الذي أخذ على عاتقه مهمة الإصدار والتعديل والتغيير والإلغاء للعديد من هذه المعايير بالشكل الذي يتناسب مع المعطيات والمستجدات المالية والاقتصادية الجديدة لخدمة متخذي القرار والرفع من مستوى الكفاءة التسييرية للمؤسسات، ولقد لاقت معايير المحاسبة الدولية قبولا واسعا على المستوى الدولي وساد الاعتقاد بأن تطبيقها كفيل بتوفير معلومات مالية ذات جودة عالية، ومما عزز هذا الطرح تبني هذه المعايير للنموذج الأنجلوسكسوني الذي يولي أهمية كبيرة لمعيار منفعة المعلومات لأغراض اتخاذ القرار، و قد تجسد هذا التوجه في وضع إطار مفاهيمي لمعايير المحاسبة الدولية الذي حددت فيه الخصائص النوعية التي يجب أن تتمتع بها المعلومات الواردة في القوائم المالية و قد جاء في هذا الإطار التصوري أن الالتزام بالأهداف

و الخصائص النوعية الواردة فيه سيؤدي بدوره لتحسين جودة المعلومة المالية المستخدمة في اتخاذ القرار، وتزداد أهمية المحاسبة مع زيادة الاهتمام بالمعلومة المالية كأحد المصادر الأساسية التي يعتمد عليها المستثمر الحالي والمرتقب لتقويم قدرة المؤسسة على توليد التدفقات النقدية المستقبلية، وتحديد العائد المطلوب الذي يتناسب مع هذا الاستثمار، كما يعتمد عليها المقرضين في تحديد إمكانية المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها لتسديد ديونها المستحقة في آجالها، ونسب الفوائد والمخاطر المالية التي من الممكن أن تواجهها بعض المؤسسات، بالإضافة إلى الأجهزة الحكومية والتي تعنيها المعلومة المالية لتحديد الالتزامات الضريبية وتسهيل العملية الرقابية، ومما لاشك فيه أن درجة الإفصاح المالي عن المعلومة المالية والمحاسبية سيزيد من جودتها والقدرة على تقويم مستوى الأداء والمركز المالي للمنشآت مما يساعد مستخدميها على اتخاذ قرارات اقتصادية بكفاءة عالية.

لكن بالرغم من كل الاجتهادات الدولية لتطوير المبادئ والتقنيات المحاسبية يبقى هاجس الأزمات المالية والانهيارات الاقتصادية التي عرفتها العديد من الشركات العالمية في الآونة الأخيرة محطة قلق ومنعرج خطير يستدعي من الهيئات والمنظمات الدولية إعادة النظر في كل المسائل المحاسبية المتعلقة بالشفافية والإفصاح وخاصة إذا كانت شرارة هذه الأزمات تتعلق بصفة مباشرة بنقص الشفافية وعجز المعايير المحاسبة الدولية على تغطية التطورات والإبداع المستمر الذي شهدته الأحداث المالية والاحتياجات المتجددة لممارسات الأعمال وهو ما ترتب عنه إخفاء وتحريف للوضع المالي الحقيقي للمؤسسات مما عمق من الاضطرابات وزيادة حالة عدم الاستقرار للاقتصاد العالمي وتسبب في تأخر رصد هذه الأزمات والتنبؤ بحدوثها.

في ظل هذا التوجه المتنامي الذي شهدته صناعات المعايير المحاسبية على المستوى الدولي، قامت الجزائر بتغييرات جوهرية للغة المحاسبية المنتهجة منذ 1975 وتم اختيار النموذج المحاسبي الجديد تحت عنوان النظام المحاسبي المالي (SCF)بهدف تحقيق التوافق المحاسبي بما يتماشى مع هذه التحولات طبقا لمعايير المحاسبة الدولية ومعايير إعداد التقارير المالية، بالشكل الذي يزيد من تدعيم المصداقية ويحقق المنفعة القصوى ودرجة الإفصاح عن المعلومات المالية والمحاسبية المفيدة في صنع القرارات الاقتصادية من طرف مستخدميها، باعتبارها تتميز بخاصية القبول العام و القابلية للمقارنة على المستوى الدولي، ومحاولة الاندماج بشكل أكبر في الاقتصاد العالمي وتحقيق فعالية أكبر لأنظمتها على المستوى الجزئي بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية بقطاعيها الخاص والعام من خلال تطوير تقنيات التسيير والرقابة وتفعيل أدوات الاتصال واتخاذ القرار ، أو على المستوى الكلي من خلال تشجيع الاستثمار والتجارة الخارجية واقتناص الفرص للشراكات والتحالفات في مجال الأعمال الدولية، وقد سعت الجزائر من خلال تبنيها للنظام المحاسبي المالي الجديد تقريب القواعد المحاسبية المطبقة من طرف المؤسسات

الجزائرية نحو معايير التقارير المالية الدولية IFRS بالشكل الذي يضمن للاقتصاد الجزائري العديد من المزايا أهمها:

✓منح شفافية وثقة أكثر حول البيانات المحاسبية والمعلومات المالية، وبالتالي إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة بطريقة تساعد المسيرين وكل مستخدمي المعلومة المالية على ترشيد قراراتهم المستقبلية وتوجيه مستثمراتهم المالية.

✓تحسين جودة المعلومة المالية من خلال تجسيد حلول تقنية تخص التسجيل المحاسبي لبعض العمليات أو المعاملات التي لم يعالجها المخطط الوطني المحاسبي بما يسهل رقابة الحسابات التي تستند على مفاهيم وقواعد محددة وواضحة، وهو ما يعزز من سياسة الإفصاح المحاسبي وحوكمة الشركات.

✓ توحيد اللغة المحاسبية والمالية بسبب تطبيق معايير محاسبية معترف بها دوليا، مما يحقق للشركات المتعددة الجنسيات الاستفادة من أحسن تناسق للتقارير الداخلية ، والتمكين من إجراء المقارنات بين الوحدات الاقتصادية سواء داخل أو خارج الحدود الإقليمية الوطنية وفي ظرف زمني قياسي، وبالتالي يسمح بتحقيق أحسن توافق للمعاملات المالية من حيث الزمان والمكان.

✓مساعدة المؤسسات على تحسين تنظيمها الداخلي وتفعيل اتصالاتها مع الأطراف المعنية بالمعلومة المالية، مما يساهم في الرفع من مستويات النمو ومردودية الوحدات من خلال التحكم في الآليات الاقتصادية و المحاسبية.

✓ضمان مقروئية أفضل للحسابات من طرف المحللين الماليين ويوفر العناء والجهد في سبيل الوصول إلى إعداد القوائم المالية عكس ما كان عليه المخطط القديم، وبذلك سينصب الاهتمام أكثر حول الدراسة المعمقة لهذه القوائم، بغية تحديد التوجهات المالية والمستقبلية للمؤسسة.

✓زيادة الثقة وفرص الإقبال من طرف المستثمر الأجنبي والمحلي من خلال نشر معلومة أكيدة، شاملة، وعادلة مما يضمن لهم تدبيرا أمنيا ومتابعة مرضية لأموالهم.

✓تحفيز المؤسسات للدخول إلى أسواق المال (البورصات) العالمية والعربية، وبالتالي إنعاش وانفتاح السوق المالية الوطنية مع ضمان دائم لسيولة رؤوس الأموال.

✓الخفض من درجة المخاطرة لدى المصارف، مما يحسن المحفظة المالية للبنوك من خلال إنتاج المؤسسات لحالات مالية أكثر شفافية.

✓ تسهيل الإجراءات الإحصائية على مستوى الاقتصاد الوطني (الكلي أو الجزئي)اعتمادا على معلومات معدة ومجمعة ضمن شروط الموثوقية والسرعة المرضية.

✓ تطوير مستوى التعليم والتكوين للمهنيين المختصين في المجال المحاسبي مما سيسهل ترددهم على المعاهد والجامعات المتخصصة عبر كل أنحاء العالم، وسيؤدي بطبيعة الحال إلى تأهيل محاسبين قادرين على العمل في الأسواق العربية و الدولية.

✓ التقليل من الثغرات المؤدية للغش أو التهرب الضريبي (الرسم على القيمة المضافة، الضريبة على الدخل الإجمالي، الضرائب على الأرباح)، مما يسمح بإعداد تصريحات جبائية موثوق فيها ومضمونة تعبر بمصداقية عن نتيجة السنة المالية المحققة من طرف الكيان.

لكن تحقيق هذه الأهداف كان ولازال مرهونا بالعديد من المتغيرات والمعطيات البيئية، فما يعاب على الإصلاح المحاسبي في الجزائر ليس التغيير أو التحول بحد ذاته فهو يعتبر من الأمور البديهية في أي مجال أو نشاط، باعتبار أن كل قطاع مهما كان إلا ويعاني من العديد من النقائص التي قد تكتشف سواء على المدى القصير أو البعيد فلولا التغيير لما ظهر التجديد والابتكار، وخاصة إذا تزامن هذا الإصلاح ضمن متطلبات فرضتها العولمة الاقتصادية والتوجه نحو الانفتاح والتجانس الاقتصاديين، لكن يبقى الإشكال المطروح في أن التغيير لا بد من أن تهيئ له الأرضية وتهيأ له الظروف المناسبة حتى لا يواجه بعراقيل أو صعوبات عند إحلاله حيز التطبيق، ولهذا كان من المفروض قبل أن تباشر السلطات المعنية بهذا الإصلاح أن تراعي عدة جوانب لها علاقة بالمجال وهو الأمر الذي يعاب على هذا النظام الجديد، فنذكر في هذا الإطار بعض جوانب القصور المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي في النقاط التالية:

– من قواعد التغيير والإصلاح المحاسبي أن يأخذ بعين الاعتبار لبعض الخصوصيات التي تميز الواقع الاقتصادي والسياسي والقانوني والثقافي للبلاد، وبالتالي يبقى الإشكال المطروح ليس من حيث الاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في هذا المجال وإنما في كيفية ضمان النجاح لنظام أجنبي تم استيراده وتجسيده بصفة غير مدروسة دون مراعاة البيئة المحلية للبلاد، وبالتالي فإن أي نظام محاسبي متخبط وعشوائي في توجهاته وأهدافه (يعمل ضد أهداف المجتمع) لا يمكن له أن يؤدي إلى توفير المعلومات الملائمة لصانعي القرارات الاقتصادية.

– تعد المحاسبة من بين المجالات الأكثر تأثيرا بالعلوم الاجتماعية، فإذا اعتبارنا أن المحاسبة ما هي إلا مجرد أفكار وتطبيقات تجريدية يمكن أن تكون صالحة للتطبيق في كل مكان وباختلاف توجهات المجتمع وأهدافه وأن

المحاسبة واحدة عبر المجتمعات والثقافات المختلفة فهذا بحد ذاته أخطر اعتقاد قد يهدد ويرهن نجاح التوحيد المحاسبي على حساب البيئة الدينية والسياسية والقانونية والثقافية لأي بلد بما فيهم الجزائر.

– إن للضغوط السياسية وطبيعتها كقيمة ثقافية تأثيرا فاعلا على مسار المحاسبة وطبيعة معلوماتها نظرا لكون المعلومة المحاسبية تمثل وسيلة هيمنة وتوجيه لعقول مستخدميها، ولهذا كلما اتسع دور الحكومة وتدخل الدولة في هذا المجال كلما ارتفعت درجة السرية فيما يخص الإفصاح المحاسبي وتلاشي وضعف دور المدققين.

– انتهاج الجزائر لعملية الإصلاح المحاسبي في نموذج مبني على شكل" نظام " يصعب فيه التحديث أو التغيير أو التعديل بنفس السرعة التي تحدث في النموذج الدولي (مرجعية معايير المحاسبية الدولية المعتمدة) والمبني على أساس أن كل عملية يخصص لها معيار وبالتالي يمكن إحداث أي تعديل بكل سهولة ويحل محل المعيار المستبدل معيار آخر، وهذا ما يفسر جمود النظام الجزائري أمام مرونة النظام الدولي.

– لم تكن البيئة المحاسبية على درجة كافية من التهيئة والاستعداد فقد تم الإصلاح المحاسبي بصفة مفاجئة دون أن يسبقه أي تعديل للأطر التشريعية والقانونية المنظمة للمؤسسات الاقتصادية ذات الصلة بالمجال المحاسبي (البنوك، المؤسسات المالية، إدارة الضرائب)، وبالتالي تم إلغاء المخطط المحاسبي الوطني وحل محله النظام المحاسبي المالي والبيئة المحاسبية لزالت المشاكل تنخر هياكلها، ولهذا كان من المفروض أن يتم الإصلاح بصفة تدريجية حتى تتمكن الأطراف المعنية من تكييف مؤسساتها مع هذا النظام الجديد.

– عدم تكييف البرامج البيداغوجية مع الإصلاح المحاسبي ساهم في خلق مشاكل عديدة فيما يخص برامج التكوين والتعليم، إذ كان من المفروض تجديد وإعادة النظر في البرامج التعليمية وتكييفها مع المعايير المحاسبية الدولية ،ومن جهة أخرى أدى القانون الجديد المنظم للمهنة المحاسبية الجزائرية إلى تجميد الاعتماد وتوقيف التربصات التطبيقية للمهنيين وبالتالي خلق فراغ دون إيجاد الآلية المناسبة لملأه ومعالجته وفق أسس قانونية تكفل التراضي للجميع.

– استغرقت عملية الإصلاح المحاسبي في الجزائر فترة طويلة أكثر من 10 سنوات، مقارنة مع ما يجب أن تكون عليه وصاحبت العملية تأجيل بحيث كان من المفترض التطبيق سنة 2009 بحجة إعطاء وقت أكثر للتحضير لعملية الانتقال، فلو استغلت هذه المهلة لإجراء الإصلاحات الموازية للأنظمة الأخرى وفق برنامج زمني محدد وخطة عمل مدروسة ووافية، لما أعيب على طول المدة المستغرقة للتعديل.

– كان من المفروض أن توكل وتسند مهام الإصلاح حسب آراء المتخصصين بمشاركة كل الفئات المعنية بمجال المحاسبة والأطراف الفاعلة فيه بما فيهم إدارة الضرائب ومهنة المحاسبة، باعتبارها الأدرى بالاختصاص وبالتالي ستكون مساهمتهم فعالة لإنجاح مهمة الإصلاح.

نتائج الدراسة: بناء على الدراسة النظرية والميدانية لموضوع بحثنا المرتكز أساسا على مساهمة النظام المحاسبي المالي في تفعيل جودة المعلومة المالية للقوائم المالية وأهمية ودور التدقيق والرقابة في تعزيز سياسة الإفصاح المالي، تمكنا من الوصول إلى بعض النتائج أدرجناها كمايلي:

– إعداد المعايير المحاسبية الدولية يقوم على مبدأ أساسي ألا وهو الإفصاح، وتطبيق هذا المبدأ سيكون من بين التحديات التي ستواجهها الجزائر التي كانت تتبع النموذج الأوروبي المرتكز على مبدأ الحيطة والحذر، فالإطار المفاهيمي لمعايير المحاسبة الدولية لسنة 2010 قد تخلى بصفة كلية عن هذا المبدأ واعتبر أنه يتعارض مع الخصائص النوعية للمعلومة المالية وخصوصا خاصية الحياد.

– يعتبر الإفصاح المحاسبي ذا أهمية بالغة في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) لتأثيره المباشر على نوعية المعلومة وجودة التقارير المالية، وتعتبر الملاءمة والتمثيل الصادق من الخصائص الرئيسية للمعلومات المحاسبية التي نصت عليها هذه المعايير بالإضافة للخصائص الثانوية المعزِزة لها والمتمثلة في القابلية للمقارنة والفهم والتقديم في الوقت المناسب والقابلية للتحقق.

– إن تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي الذي دخل حيز التطبيق منذ بداية سنة 2010 ،يتوافق إلى حد كبير مع المعايير المحاسبية الدولية، سواء من حيث الإطار التصوري، المبادئ والقواعد المحاسبية والقوائم المالية، وهو ما نتج عنه تغير في الممارسات والتطبيقات المحاسبية، ولهذا فإن التزام المؤسسات بتطبيق مبادئ وشروط الإفصاح المالي سيتولد عنه معلومات مالية موثوقة، وهو ما يخفض من مستوى حالات عدم التأكد عند صناع القرار وبالتالي سيدعم إمكانية التنبؤ بالنجاحات أو الأزمات المستقبلية الممكنة سواء على مستوى المؤسسات أو الاقتصاد الكلي للدول، فمن خلال النظام المحاسبي المالي ستتمكن المؤسسات من تقديم قوائم مالية جديدة، تتمثل في قائمتي سيولة الخزينة وتغير الأموال الخاصة، بالإضافة إلى جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة وهو ما سيساعد على تقديم صورة وافية عن الوضعية المالية للمؤسسات من خلال مؤشرات مالية جديدة.

– إن عملية الإفصاح المحاسبي لا ترتبط فقط بنوعية النظام المحاسبي المعتمد من طرف المؤسسات وإنما تتأثر كذلك بمتغيرات سياسية، واقتصادية وثقافية، ضف إلى ذلك بعض الخصوصيات المتعلقة بنوعية النشاط،

وحجم المؤسسات، والثقافة التسييرية السائدة، والنظام التمويلي لهذه المؤسسات وغيرها من المعطيات التي قد ترهن مصداقية وجودة المعلومة المالية.

– يعتبر تحديد أثر الإفصاح على جودة المعلومة المالية عملية جد صعبة نظرا لعدم وجود تعريف واضح و متفق عليه لمصطلح جودة المعلومة المالية من جهة ومن جهة أخرى اختلاف المتغيرات المستعملة في قياسه، وبالتالي تبقى نسبية الإفصاح المالي تتعلق بدرجة منفعة المعلومة المالية المجسدة في القوائم المالية بالنسبة لمتخذي القرار، ومع تعدد مستخدمي المعلومة المالية بطبيعة الحال ستتعدد وجهات النظر في تقدير الحاجة من المعلومة وفقا لنوعية القرار.

– إن حرص المؤسسات على تطبيق معايير التدقيق الممتهنة من طرف المتخصصين والمؤهلين والمبنية على المنهجية العلمية والمعتمدة بالدرجة الأولى على عملية تقييم نظام الرقابة الداخلية، سيمكن هذه المؤسسات من تجنب أي اختلالات أو هفوات مالية ومحاسبية قد تؤدي إلى إعداد قوائم مالية مشكوك فيها، وهو ما سيدعم عملية اتخاذ القرار وفقا لمعلومات مصادق عليها وموثوقة من طرف المدققين.

– إن فلسفة المعايير الدولية للمحاسبة تعتمد على المرونة ومسايرة المستجدات الاقتصادية والمالية بالإضافة إلى محاولة توحيد وتيسير الآليات الخاصة بالتقييم، التسجيل وإعداد القوائم المالية، لذلك لا مجال لانعزال الأنظمة المحاسبية الجزائرية وعدم مسايرة هذه التجديدات والتعديلات التي تجعل منها تسير في شكل أحادي ومنعزل عن باقي الأنظمة المحاسبية في العالم مما يؤدي إلى التشكيك في مصداقية معلوماتها المالية، وبالتالي فإن الحكم على جودة المعلومة المالية يتعلق بشرطين أساسيين،يتمثل أحدهما في التطبيق التقني الجيد للمعايير الدولية للمحاسبة والمالية، الذي يتطلب بدوره الاجتهاد في تكييف هذه المعايير مع خصوصية الواقع الاقتصادي الجزائري، أما الثاني فيتمثل في مسايرة التحديثات التي يقرها مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) من فترة إلى أخرى.

– من بين المحددات الأساسية لتطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر هو الارتقاء بمستوى النمو الاقتصادي للبلاد وحسب رأي الكثير من الخبراء فإن البيئة الاقتصادية ما زالت لم تصل إلى مستوى التطبيقات التي جاء بها هذا النظام، فتطور الفكر المحاسبي وفقا لمتغيرات الأوضاع الاقتصادية الدولية أمر ضروري ولا غنى عنه، لكن تبقى مراعاة الانسجام بين الفكر المحاسبي والسياسة الاقتصادية المعتمدة في أي دولة من أهم الشروط التي تحكم نجاح أو فشل أي نظام محاسبي معتمد.

– إن اعتماد المرجعية السوقية كأساس للتسجيل المحاسبي يعد من بين التحديات التي تواجه البيئة الاقتصادية الجزائرية سواء للأصول المادية أو المعنوية بسبب غياب أسواق نشيطة ومنظمة وفي ظل غياب المنافسة التامة في السوق الجزائرية والاعتماد على التسعير الإداري في كثير من الأحيان.

– إن التوجهات الدولية الحالية تتجه إلى اعتماد القيمة العادلة كأساس للتقييم والقياس مع المحافظة على التكلفة التاريخية كأحد البدائل الرئيسية لها، وأما بالنسبة للنظام المحاسبي المالي فإن أساس التقييم يكون بالتكلفة التاريخية والقيمة العادلة كأحد البدائل، مما يعني أن المحاسبة في الجزائر مازالت تفضل التكلفة التاريخية على القيمة العادلة كأساس للقياس والتقييم، وهو ما قد يشكك في جودة المعلومة بالنسبة للقوائم المالية من حيث تمثيلها للقيمة الحقيقية للمؤسسات.

– على الرغم من تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي المستمد بشكل أساسي من معايير المحاسبة الدولية، فإن استخدام مبدأ التحفظ لا يزال يطغى على الممارسة المحاسبية، وهو ما يظهر من خلال الاعتماد الكلي على نموذج التكلفة، والإفراط في تكوين المؤونات والاحتياطات مما يؤدي لإنتاج معلومات مضللة، بشأن الوضعية المالية للمؤسسة وأدائها، ويساهم في تراجع مستوى جودة المعلومة المالية المنشورة.

– عدم فعالية السوق المالي في تنشيط الحركة الاقتصادية وكمصدر أساسي لتمويل المؤسسات سيكون أحد أهم العراقيل التي ستواجه عملية الإصلاح المحاسبي وبالأخص الإفصاح المالي،على اعتبار أن كل من البورصة والإفصاح هما مفهومين متلازمين وكلاهما يؤثر على الآخر بشكل كبير.

– التضارب ما بين النظام المحاسبي والنظام الضريبي الجزائري في مجال الاعتراف بالقيم للأصول المعاد تسعيرها أو في حالة إعادة تقدير خسائر القيمة يعتبر من بين النقاط الأساسية الواجب إعادة النظر فيها بالشكل الذي يتناسب مع النظامين، فقد تم تبني النظام المحاسبي دون التعديلات الضرورية التي كان لابد من اتخاذها لإرساء قواعد النظام المحاسبي من وجهة نظر ضريبية.

– إن تعزيز القوائم المالية بجداول جديدة تتعلق بتدفقات الخزينة وجدول تغيرات الأموال الخاصة والملاحق التي جاء بها النظام المحاسبي المالي ،قد تعطي تمثيلا صادقا عن الوضعية المالية للمؤسسة بما يسمح للمقرضين والدائنين(البنوك) من تقدير الأخطار المرتبطة بالقروض التي منحوها للمؤسسة، ولكن من وجهة نظر عمال البنوك فإن الميزانية المحاسبية تبقى الوثيقة الأساسية التي تمثل الانعكاس المباشر لطبيعة المحاسبة في الجزائر والتي تعد محاسبة تعهدات تأخذ أساسا بمنظور الذمة.

– إن جمود المنظومة البنكية واعتماد الأساليب التقليدية في تسييرها واستحواذ القطاع العمومي عليها، سيؤدي بطبيعة الحال إلى مركزية قراراتها وهو ما يجعل اهتمام هذه الشريحة بمعايير الإفصاح المحاسبي من أجل ترشيد قرارات منح القروض ودراسة المخاطر أمر لا يتوافق أحيانا مع الشروط الموضوعية والعقلانية، بل يتعدى ذلك إلى قرارات سياسية، وفي اعتقاد الكثير أن استخدام سياسة اللاإفصاح يخدم بالدرجة الأولى المقرضين، حيث أن التخفيض في تقييم ثروة المؤسسة بسبب عدم الاعتراف بفائض القيمة المحتمل و تكوين مؤونات كبيرة يحد من توزيع هذه الثروة سواء على المساهمين أو الدولة أو حتى العاملين، ويبقى الطرف الوحيد المستفيد من هذه الوضعية هم المقرضون باعتبار أن لهم عوائد ثابتة، كما أن عدم توزيع ثروة المؤسسة يزيد من قدرتها على دفع ديونها في حالة الإفلاس مما يضمن حماية أكبر للمقرضين.

– رغم الإصلاحات الهيكلية التي أدخلها القانون 10-01 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد في ظل الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر، إلا أن المهنة المحاسبية بقيت بعيدة عن وظيفة إصدار المعايير التي احتفظت بها وزارة المالية لنفسها باعتبارها الهيئة الوصية لتنظيم المحاسبة في الجزائر، واقتصر دور المنظمة في تقديم الاستشارة والمساهمة في التكوين، نظرا لتسابق أعضاء المنظمة نحو الأنشطة ذات المردود المالي وإهمال المجال الخاص بتطوير وتفعيل المهنة.

– إن ضعف مصداقية المدققين ومحافظي الحسابات في تأكيدهم لشفافية وكفاية الإفصاح والإبلاغ المالي للقوائم المالية المعدة من طرف المؤسسات، تعود أسباسها للعديد من المشاكل التي قد يواجهها أغلب المدققين أثناء أداءهم لمهامهم والتي تنتج أساسا عن الضغوط المتصلة بعلاقتهم مع الحكومة ومع عملاءهم. فمن جهة نجد المدقق معرضا إلى عقوبات تصل إلى درجة حرمانه من ممارسة المهنة عندما يخالف أحكام القوانين والأنظمة التي تنظم عمله، ومن جهة ثانية فإنه قد يتعرض إلى فقدان عمله إذا لم يشبع رغبات عملائه.

ومع أن المدققين قلما يخالفون أحكام القوانين، فإنهم وعلى مدى تاريخ المهنة الطويل نسبيا قد أوجدوا طريقة للتعامل مع هاتين الحالتين، فالمدقق الجزائري قد يلجأ إلى استخدام بعض الإجراءات المحاسبية ذات الطبيعة المرنة بالشكل الذي يكفل مراعاة القوانين ورغبات العملاء على حد سواء، ومن هذا المنطلق بدأت الأدوار الاجتماعية للمدققين تتدنى، وبات أصحاب المؤسسات يعتقدون أن أهمية المدقق تأتي من قدرته على تخفيض مبلغ الضريبة التي سيتم دفعها حتى تولد لهم الشعور بأن هذه هي الوظيفة الأساسية للمدققين، وهو ما زاد من ضعف مصداقية المدققين في تأكيدهم لشفافية وكفاية الإفصاح والإبلاغ المالي للقوائم المالية المعدة من طرف المؤسسات.

التوصيات: إن عملية الإصلاح المحاسبي المجسدة أساسا في الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي بغية الرفع من مستوى المنتوج المحاسبي وترشيد عملية التسيير واتخاذ القرار داخل المؤسسات لم ولن يكون بالأمر الهين، خاصة وأن هذا التحول لم يمس الجانب المحاسبي فقط بل جميع الوظائف في المؤسسة: كالجانب المالي، مراقبة التسيير، الإعلام الآلي، الخزينة، الموارد البشرية، الجباية، المراجعة الداخلية ، وحتى المصلحة القانونية ناهيك عن المؤسسات الاقتصادية الأخرى التي كانت لها علاقة مباشرة بمهنة المحاسبة والتي كان لكل منها نسب متفاوتة من حيث درجة التأثر، ومن هذا المنطلق كان يستوجب على الدولة والمؤسسات الاقتصادية بشكل خاص والبيئة المحاسبية بشكل عام القيام بالعديد من الإصلاحات وإعادة النظر في بعض القضايا التي من شأنها تأهيل المؤسسات والاقتصاد الجزائري لتبني هذا النظام، ولما كان للجزائر الغاية في تحقيق التوافق الدولي المحاسبي والرفع من قيمة المنتوج المحاسبي والمتمثل أساسا في المعلومة المالية، كان لابد من مراعاة العديد من الجوانب، وبناءا على دراستنا لهذا الموضوع والنتائج المحصل عليها من خلال الدراسة النظرية والميدانية نقترح في هذا الصدد مجموعة من التوصيات والتي تمثل عصارة هذا الجهد العلمي في النقاط التالية:

- يستوجب على السلطات العمومية الجزائرية وموازاة مع خوض غمار الإصلاحات الاقتصادية الشاملة الحرص على تطبيق إصلاحات تمس القطاع المالي، وتطوير وتعزيز بورصة الجزائر عن طريق انشاء شركات المساهمة، ونشر ثقافة التعامل مع مثل هذه الأسواق خاصة وأنها تتيح استعمال نموذج القيمة العادلة بشكل واسع كما يفرض الشفافية في إعداد القوائم المالية وهو ما يؤدي للرفع من جودة المعلومة المالية.

- إن إنجاح عملية الإصلاح المحاسبي من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي يتطلب إرادة سياسية من أجل

تنشيط الحركية الاقتصادية، والمالية للبلاد وجعل السياسات القانونية أكثر مرونة وهو ما يستلزم الإسراع في اتخاذ تدابير وإجراءات ضرورية واستعجالية لتفعيل نشاط البنوك العمومية وفتح المجال أمام الاستثمار الخاص والأجنبي في هذا القطاع، كما يستدعي الأمر محاربة انتشار ظاهرة البيروقراطية واستعمال الأساليب التقليدية في التسيير والعمل على استغلال أنظمة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة.

- يجب على الهيئة المختصة في المحاسبة أن تلزم مراجعي الحسابات بضرورة التأكد من قيام المؤسسات بالإفصاح ونشر المعلومات المحاسبية المتعلقة بالنسب والمؤشرات المالية التي أثبتت العديد من الدراسات أهميتها في تسهيل عملية اتخاذ القرارات، كما يستوجب على الشركات ضرورة القيام بنشر مجموعة من النسب

المحاسبية مع التقارير الربع سنوية والسنوية حتى يتمكن المستثمر من تقييم أداء هذه المؤسسات قبل اتخاذ قرار الشراء أو قرار البيع في الأسهم.

– إعطاء دور أكبر للهيئات والمنظمات المسؤولة عن المحاسبة في الجزائر خاصة المجلس الوطني للمحاسبة، وإعادة تنظيم مهنة المحاسبة وذلك عن طريق تشجيع المبادرات الجادة التي تهتم بدراسة المشكلات القائمة وكيفية مواجهتها، وإعطاء مهنة المحاسبة قوة الإلزام والالتزام لأعضائها بالميثاق العام للمهنة.

– العمل على تطوير وتعديل الأرضية التشريعية اللازمة لتطبيقات النظام المحاسبي المالي وتفعيل الهيئات المهنية بالشكل الذي يتناسب مع مستجدات النظام لأن تطور هذا الأخير وانتشاره يتوقف أولاً وأخيراً على مدى تفاعله مع النظام القانوني ومدى قبول البيئة المحاسبية له.

– ضرورة الارتقاء بمهنة المحاسبة والتدقيق وإيجاد نقطة تلاقي تضمن المواكبة الدائمة للتغيرات في الاقتصاديات المحلية والعالمية وبين أهم مقوماتها وأكثرها تأثيرا في أداء وكفاءة المهنة (الإطار الفكري، المعايير المحاسبية والرقابية، قواعد سلوك وآداب المهنة، التعليم المحاسبي) والتي ينبغي أن تعمل بشكل متفاعل ومترابط من اجل رفع أداء وكفاءة المحاسبين والمدققين وبالتالي إمكانية رفد المستثمرين بمعلومات تكون أكثر وضوحا وعلى درجة عالية من الشفافية تقودهم إلى اتخاذ قرارات رشيدة.

– إن درجة حساسية كل من مهنة المحاسبة والتدقيق وارتباط هذا النوع من المهن بالسمات الشخصية لأصحابها يستدعي ضرورة التركيز على الأخلاقيات والضوابط الشرعية الواجب أن يتصف بها كل فرد مقبل على مزاولتها، ولهذا فإن الامتثال لمعايير التدقيق أمر ضروري للمحافظة على مصداقية المهنة.

– غرس فلسفة المعايير المحاسبية الدولية لدى معدي القوائم المالية في الجزائر والعمل على تطوير مهنة المحاسبة وفق معايير المهنة المعمول بها دوليا، وتدعيم ذلك بإقامة شراكات إستراتيجية بين المهنيين الجزائريين والأجانب، وهذا ما يستدعي ضرورة انضمام الجزائر إلى المنظمات والهيئات الدولية المهتمة بالمحاسبة والتدقيق خاصة مجلس معايير المحاسبة الدولية للنهوض بمهنة المحاسبة بالشكل الذي يخدم المؤسسات الاقتصادية والاقتصاد الوطني ككل والاستفادة من الخبرات الأجنبية من خلال دورات تكوينية، أيام دراسية ومؤتمرات دولية.

– يجب على المؤسسات، الأكاديميين والمحترفين أن يقفوا حول حقيقة أن المعايير الدولية للإفصاح المالي ليست ساكنة وجامدة بل هي متغيرة وديناميكية، وهو ما يستدعي خلق هيئات وطنية مستقلة لمسايرة هذه التحديثات للمتغيرات الاقتصادية والمالية الدولية لكي تجعل المحاسبة المالية تنقل صورة واضحة وصحيحة عن الواقع الحقيقي للمؤسسات الاقتصادية، ولهذا لا بد من أن تكون مهنة التدقيق والمحاسبة في الجزائر السباقة

لمثل هذه التطورات وخاصة إذا كانت مسؤوليتهم تتجلى بالدرجة الأولى في تقديم معلومة دقيقة وصحيحة، تتسم بالمصداقية وفي الوقت اللازم لتلافي التشكيك في أهل الاختصاص.

-إن القياس في المجال المحاسبي يقوم على حقيقة الوقائع الاقتصادية و التوجه بالقياس نحو القيمة العادلة التي تعد وليدة الفكر الاقتصادي والمالي، والتي تتطلب ضرورة إجراء الدراسات المطلوبة على مستوى التنظير المحاسبي لتقدير آثار هذا التوجه على نظرية المحاسبة والاتجاهات المستقبلية لها، وبالتالي لا بد من تبني المقاربة الاقتصادية و التنبؤية للمحاسبة على حساب المقاربة التاريخية و الضريبية المنتهجة حاليا.

- على اعتبار أن الإدارة الضريبية تمثل أحد أهم الأطراف المستخدمة للمعلومة المالية من أجل تحديد الوعاء الضريبي، وانطلاقاً من مبدأ التغيير ومسايرة للتحولات الحاصلة في البيئة المحاسبية، فإنه من الضروري بالنسبة للإدارة الجبائية الاستجابة لمتطلبات التكييف مع القواعد المحاسبية الجديدة لتحقيق الانسجام والتوافق بين القواعد الجبائية والمحاسبية، ولا بد من اصدار نصوص جبائية داعمة للنظام المحاسبي المالي تتماشى والمستحدثات الواردة في القواعد والتعاريف المحاسبية الجديدة كتغليب الجوهر الاقتصادي على المظهر القانوني، طرق اهتلاك التثبيتات، قواعد التقييم لبعض الأصول، معالجة خسائر القيمة، المؤونات، ... وغيرها.

- إن العمل على التماشي مع متطلبات الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي يستوجب على المؤسسات أن تقدم في الملحق معلومات متعلقة بالتقارب بين النتيجة المحاسبية والأعباء الجبائية الواردة في جدول حساب النتيجة، وهذا يتطلب تحديد المعالجات اللازمة عند المرور من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية.

- تحديد الأطر التشريعية والإجراءات القانونية المتعلقة بالنظام وإصلاح مختلف الهيئات المتعاملة معه مما يتطلب القيام بتعديلات هامة في قوانين الدولة التي لها علاقة بالمحاسبة المالية وخاصة:

- القانون التجاري.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- قوانين المالية والنصوص التطبيقية.

وللاستفادة أكثر من خبرة السبعينات لوضع الدليل المحاسبي الوطني ولتفادي تكرار نفس الأخطاء، يصبح من الضروري إنشاء هيئة تنظيمية تتكفل بمتابعة وتقييم النظام المحاسبي الجديد وذلك من أجل تقديم حلول وتوصيات ومقترحات للمشاكل المحاسبية المطروحة من طرف المؤسسات أثناء التطبيق وشرح التفسيرات والتقييمات الدولية المتاحة في هذا المجال.

– ضرورة تحليل ودراسة المؤسسات الجزائرية وتأهيل مختلف الأنظمة التسييرية المرتبطة بهذا النظام، بما في ذلك محاولة تبني هذه المؤسسات لأنظمة معلومات محاسبية متكاملة تساعدها على التحكم في مختلف نشاطاتها، وتسمح بانتقال المعلومات وتداولها بسرعة وتخزينها بالكيفية التي تمكن طالبيها من الحصول عليها في الأوقات المناسبة والتمكن من تحديدها بالطرق التي تتلاءم مع هذا النظام.

– إن تحقيق الشفافية المحاسبية على مستوى القوائم المالية بهدف كسب ثقة المستثمر المحلي والأجنبي، يستدعي بالضرورة محاربة الفساد المالي والإداري الذي أنهك المؤسسات الجزائرية ومحاولة التخفيف من حدة ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي، والعمل على أن تكون هناك تنافسية على المستوى الدولي خاصة في ظل انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

– تكوين ورسكلة الإطارات والمختصين والأكاديميين وتأهيلهم لهذا النظام المحاسبي الجديد، مع مراعاة تحديد البرامج البيداغوجية الخاصة بالمحاسبة العامة و تشجيع الكتابات في هذا الشأن قصد التحكم في زمام الأمر مستقبلا.

– مد جسور التعاون بين المؤسسة والجامعة لأنه من شأن الجامعيين والمتربصين أن يساهموا بشكل كبير في إثراء البحث العلمي والمساهمة في بناء المؤسسات وعدم استخدام سياسة الانطواء والانعزال على المحيط الخارجي واعتبار المتربصين على أنهم دخلاء على المؤسسة، ولهذا لا بد من إعادة النظر في منظومة التكوين والتعليم المحاسبي في الجزائر و إبراز دور الجامعات في صقل كفاءة المحاسبين والمتخصصين.

– إن تبني الجزائر للمعايير الحديثة في القياس المحاسبي تتطلب إجراء الدراسات الضرورية والتي تعكس حقيقة البيئة الجزائرية وقدرتها على تبني هذه المعايير بنواحيها المختلفة لتقدير آثارها الإيجابية والسلبية والحالية والمستقبلية، فتطور القياس المحاسبي في الجزائر رهين بمدى قبول المؤسسات الجزائرية لنتائج هذا القياس وأثره على القوائم المالية النهائية وعلى الأطراف ذات العلاقة في ظل مستوى تطور الاقتصاد الجزائري الحالي والتشريعات الموجودة حالياً و كفاءة شركات الخبرة المحاسبية و مؤسسات التكوين في المجال المحاسبي.

– اعتماد النظام المحاسبي المالي يوجب على كل المؤسسات أن تجعل من تطبيقه الأمر الأكثر أهمية ويمكننا تحقيق ذلك من خلال فتح ورشات عمل تعنى بمعالجة كل بند على حدا من أجل الوصول لأكثر كفاءة في التطبيق، ولهذا لابد من إجراء تقييم للنظام المحاسبي المالي بعد مرور 5 سنوات من دخوله حيز التنفيذ بمشاركة الفاعلين في المجال وعلى كل المستويات والأصعدة.

اختبار فرضيات الدراسة:

انطلقنا في بداية عملنا من ثلاث فرضيات، وتوصلنا بعد المعالجة النظرية والميدانية لهذا البحث إلى النتائج التالية:

1- فيما يتعلق بالفرضية الأولى، فقد ثبت أن إعداد النظام المحاسبي المالي وفقا للمرجعية الدولية ساعد إلى حد كبير في تحقيق التوافق للغة المحاسبية بالشكل الذي يمكن إجراء المقارنات وتسهيل مقروئية القوائم المالية بين الدول ويمكن اعتبارها كخطوة مهمة لتحفيز الاستثمار الأجنبي، لكن في نفس الوقت هذا لا يضمن بالضرورة توفير معلومات أكثر دقة وذات نوعية، لأن الأمر لا يرتبط فقط بنوعية النظام المعتمد وإنما بكيفية تطبيقه وخصوصية البيئة الاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية المطبقة فيه.

2- فيما يتعلق بالفرضية الثانية، تمكنا من تأكيد أن درجة الإفصاح المالي المتعلقة بالقوائم المالية لا ترتبط فقط بنوعية النظام المحاسبي المتبع وإنما تتعدى ذلك إلى معطيات بيئية أبرزها وأهمها غياب سوق مالي نشيط وافتقار الجزائر لبورصة فعالة كمصدر أساسي لتمويل المؤسسات، فإشكالية الإفصاح المالي قد ولدت أصلا ونمت مع تطور هذه الأسواق، وأمام انعدامها وخمولها في الجزائر قد لا يكون لمفهوم الإفصاح أو التحفظ الاهتمام الجاد من قبل أصحاب المؤسسات هذا من جهة، ومن جهة أخرى تبين لنا بأن درجة الإفصاح المالي مرتبط كذلك وبشكل كبير بالأنظمة الرقابية والأجهزة الضريبية بالإضافة إلى عوامل أخرى من بينها، نوعية النشاط والقطاع الذي تنتمي إليه بعض المؤسسات، درجة المنافسة في السوق، ثقافة التركيبة البشرية للمؤسسة، حجم المؤسسة، وطبيعة المنظومة القانونية للمؤسسات الاقتصادية.

3- فيما يخص الفرضية الثالثة، فقد ثبت لنا أن مستوى الإفصاح وجودة المعلومة المجسدة في القوائم المالية تتعلق بمدى فعالية أنظمة الرقابة والتدقيق سواء الداخلية أو الخارجية للمؤسسات، فهي بذلك تمثل أحد المقاييس الهامة والعاكسة لجودة ومصداقية المعلومة المالية، وبالتالي كلما زاد الاهتمام بمهنة التدقيق والمراجعة من حيث الالتزام بالمعايير المنظمة لها سواء تعلقت هذه المعايير بالخصائص الشخصية للمدققين والالتزام بقواعد السلوك المهني، أو بعملية الأداء الميداني وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسات، أو إعداد التقرير النهائي للمهمة وفقا للقواعد المعمول بها بكل نزاهة ومصداقية، كلما زادت الوقاية من تضليل الأطراف المستخدمة للمعلومة المالية وفي نفس الوقت ضمان الثقة في هذه القوائم بالشكل الذي يخدم صناع القرار.

وفي هذا الإطار يمكننا أن نتوصل إلى حقيقة مفادها أن النظام المحاسبي المالي لا يمكن أن يعمل في معزل عن باقي الأنظمة الأخرى، فمن المستحيل أن يعطي النظام المحاسبي المالي ثماره وهو يطبق في مؤسسات تفتقر إلى موارد بشرية مختصة في هذا النوع من المحاسبة ومؤهلة لتطبيق هذا النظام ولا سيما افتقارها الى مسيرين

يدركون الأهمية البالغة لمفهوم الشفافية والإفصاح عن المعلومات المحاسبية المقدمة في القوائم المالية،بالإضافة إلى نقص وانعدام لوسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة سواء على مستوى المؤسسات الاقتصادية أو المصرفية، كما لا يمكن للبورصة أن تزيد حركة نشاطها في بيئة تفتقد إلى ثقافة استثمارية لدى المؤسسات والأفراد على حد سواء، فالفرد الجزائري يفضل اكتناز أمواله أو استثمارها في شراء معدن نفيس أو عقار بدل استثمارها في أوراق مالية،أما شركات الأسهم فهي في مجملها عائلية و لم تصل ثقافة تسييرها إلى إشراك مستثمر أجنبي في رأس مالها ،كما لا يمكنها أن تعمل في بيئة تسودها كل أنواع البيروقراطية والمحسوبية وتغيب فيها كل أنواع الشفافية والموضوعية في اتخاذ القرارات،....الخ.

وفي نهاية العمل يمكننا أن نجيز القول بأن إصلاح مهنة المحاسبة في الجزائر لم يكن لغاية تحسين المعلومة المالية والرفع من جودتها فقط فهذا الهدف رغم الاجتهادات يبقى تحقيقه أمرا نسبيا، ولكن تبقى حصيلة الإصلاح في كيفية الاستثمار في هذه المعلومة من أجل تحقيق برامج وطموحات تنموية على المدى البعيد، وجعل المحاسبة من بين الآليات الضرورية والمساهمة في تطوير حركية المشاريع الاقتصادية والتجارية والمالية للبلد.

وفي هذا المساق تبقى الغاية المرجوة في كيفية الخروج بقضية العولمة المحاسبية من حيز التقنية والاختصاص إلى واقع التحديات لصناع القرار ومستخدمي نتاج المحاسبة من مستثمرين ومسيرين ومحللين ومراقبين...إلخ.

آفاق البحث:

لقد تناولت هاته الأطروحة، واقع المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي، حيث تمت معالجة هذا الموضوع بدراسة إشكالية التزام المؤسسات بتطبيق مبادئ الإفصاح المحاسبي في ظل تطبيق هذا النظام ومدى مساهمة هذا النظام في الرفع من قيمة وجودة المعلومة المالية المقدمة على مستوى القوائم المالية، ومن نقطة انطلاقنا هذه يبقى بحثنا مفتوح على كل الباحثين المهتمين بهذا الموضوع، ورجاؤنا في الأخير أن نكون قد وفقنا في معالجة هاته الأطروحة، وأن ننال أجري الاجتهاد والإصابة، فإن كان ذلك فهذا رجاؤنا، وإن لم يكن فحسبنا أننا حاولنا، والله من وراء القصد.

تم بحمد الله وعونه.

قائمة المحتويات.

قائمة المحتويات

خطة البحث.

قائمة الأشكال .

قائمة الجداول .

المقدمة العامة .

الفصل الأول: الخلفية الدولية للبيئة المحاسبية

تمهيد.....02

المبحث الأول: أهمية التوحيد المحاسبي في بيئة الأعمال الدولية.....03

المطلب الأول: ضرورة التوحيد المحاسبي في ظل خصوصيات الاقتصاد العالمي.....03

المطلب الثاني : أهداف وأشكال التوحيد المحاسبي.....08

المطلب الثالث: معوقات التوحيد المحاسبي الدولي.....12

المبحث الثاني: المساهمات الدولية لتبني النموذج المحاسبي الموحد.....16

المطلب الأول: الهيئات الدولية والإقليمية المشرفة على الأعمال المحاسبية.....16

المطلب الثاني: تقديم مجلس معايير المحاسبة الدولية.....21

المطلب الثالث: مسار إعداد معايير المحاسبة الدولية.....27

المبحث الثالث : الأسس النظرية لعرض القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية.....40

المطلب الأول: مفهوم الإطار التصوري لعرض القوائم المالية.....40

المطلب الثاني: الخصائص الكيفية للمعلومة المالية.....46

المطلب الثالث: مفاهيم القياس والاعتراف المحاسبي.....50

خاتمة الفصل الأول.....55

الفصل الثاني: تطور الفكر المحاسبي في الجزائر وانعكاساته على جودة المعلومة المالية.

تمهيد.....57

المبحث الأول: المخطط المحاسبي الوطني بين المزايا والانتقادات.....58

المطلب الأول: مراحل ظهور وتطور المخطط المحاسبي الوطني.....58

المطلب الثاني : عرض عام للمخطط المحاسبي الوطني 63

المطلب الثالث: أعمال الإصلاح المتعلقة بالمخطط المحاسبي الوطني 71
المبحث الثاني: تقديم النظام المحاسبي المالي الجديد.....77
المطلب الأول: الإطار النظري ومرجعية النظام المحاسبي المالي.....77
المطلب الثاني: قواعد التقييم و الإدراج في الحسابات.....85
المطلب الثالث: عرض الكشوف(القوائم) المالية.....92
المبحث الثالث: النظام المحاسبي المالي مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني والمعايير الدولية.....96
المطلب الأول: فلسفة النظام الجديد.....96
المطلب الثاني: أثر التحول من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي.....100
المطلب الثالث: الارتباط بين معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي الجزائري الجديد.....107
خاتمة الفصل الثاني.....110

الفصل الثالث: أهمية التدقيق والرقابة في تدعيم سياسة الإفصاح والتقييم المالي للمؤسسات.

تمهيد.....112
المبحث الأول: الإطار النظري للإفصاح المحاسبي.....113
المطلب الأول: ماهية الإفصاح في القوائم المالية.....113
المطلب الثاني : تطور مفهوم الإفصاح.....117
المطلب الثالث: المحددات الأساسية لحجم ونوع الإفصاح.....123
المبحث الثاني: دور التدقيق في تدعيم عملية الإفصاح وتفعيل جودة المعلومة المالية.....127
المطلب الأول: أهمية التدقيق داخل المؤسسة الاقتصادية.....127
المطلب الثاني : مبادئ ومعايير التدقيق الدولية.....131
المطلب الثالث: الخصائص الشخصية للمدقق وتأثيرها على جودة المعلومة المالية.....136
المبحث الثالث: دور المدقق في تقييم الأداء المالي للمؤسسة واكتشاف المخاطر.....140
المطلب الأول:إجراءات ومنهجية التدقيق المعتمدة لأداء العمل الميداني.....141
المطلب الثاني : فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلي.....144
المطلب الثالث: تحليل القوائم المالية وتشخيص المركز المالي للمؤسسة.....153
خاتمة الفصل الثالث.....157

الفصل الرابع: أثر الإصلاح المحاسبي في الجزائر على سياسة الإفصاح بالنسبة للأطراف المعنية بالقوائم المالية.

تمهيد.....159

المبحث الأول: تحليل المنظومة الاقتصادية والبيئة المحاسبية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي160

المطلب الأول: خصائص النظام الجبائي والمهنة المحاسبية في الجزائر.....160

المطلب الثاني : واقع المؤسسات المالية والمصرفية في الجزائر في ظل الإصلاحات المحاسبية.....168

المطلب الثالث: الممارسات المحاسبية داخل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.....170

المبحث الثاني: المنهجية المعتمدة في الدراسة الميدانية.....172

المطلب الأول: أدوات الدراسة (مصادر المعلومات).....173

المطلب الثاني : تحضير الاستبيان.....174

المطلب الثالث: مجتمع الدراسة.....177

المبحث الثالث: دراسة وتحليل نتائج الاستبيان.....179

المطلب الأول: الخصائص الديمغرافية للعينة.....179

المطلب الثاني : التحليل الإحصائي لنتائج الاستبيان حسب كل فقرة من فقرات الاستبيان.....188

المطلب الثالث: التحليل الإحصائي لنتائج الاستبيان حسب كل عينة من مستويات الدراسة 220

خاتمة الفصل الرابع.....232

الخاتمة العامة.....234

قائمة المحتويات.

قائمة المراجع المعتمدة.

الملاحق.

قائمة المراجع المعتمدة.

➢ **قائمة المراجع باللغة العربية:**

➢ **قائمة الكتب:**

- أبو زيد محمد المبروك ، "المحاسبة الدولية وانعكاسا تها على الدول العربية"، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2005 .

- أبو عاصي حمزة بشير ،" مبادئ المحاسبة"، الجزء الأول، دار الفكر، الأردن، الطبعة الأولى،1999 .

- أبو نصار محمد، جمعة حميدات،" معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية -الجوانب النظرية والعملية-"، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2008 .

- أحمد علي خضر،"الإفصاح والشفافية: كأحد مبادئ الحوكمة في قانون الشركات"،دار الفكر الجامعي الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2012.

- أمين السيد أحمد لطفي،" إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء المعايير المحاسبية"، الإسكندرية :دار الثقافة، الطبعة الأولى، 2008.

- أمين السيد أحمد لطفي، "نظرية المحاسبة -منظور التوافق الدولي"، الجزء الأول، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006 .

- أمين السيد أحمد لطفي،" دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكد"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

- أمين السيد أحمد لطفي، "لمحاسبة الدولية والشركات المتعددة الجنسيات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.

- بدون مؤلف، "النظام المحاسبي المالي الجديد"، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2009 .

- البنك الأهلي المصري، " أساليب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات" ،القاهرة :النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، 2003 .

- بوتين محمد، " المحاسبة العامة للمؤسسة" ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر1999.

- بوتين محمد،"المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

- التميمي هادي،"مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الأردن 2006.

- التوهامي محمد طواهر، مسعود صديقي،" المراجعة وتدقيق الحسابات"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

- جربوع يوسف محمد ، "مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق"، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، 2000.

- جربوع يوسف محمود ،"مدى مسؤولية الشركات والمؤسسات المالية ومراجعي الحسابات القانونين تجاه تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية عند إعداد ومراجعة القوائم المالية" ، القاهرة :المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2003.

- جربوع يوسف محمود، سالم عبد الله حلمي،" المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، سنة 2002 .

- جربوع يوسف،"مراجعة الحسابات المتقدمة وفقا لمعايير المراجعة الدولية"،الطبعة الأولى، فلسطين،2002.

- الجعارات خالد،" معايير التقارير المالية الدولية IFRS & IAS "،الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2008.

- حسام الدين مصطفى الخداش، وليد زكريا صيام، عبد الناصر إبراهيم نور،" أصول المحاسبة المالية"، دار المسيرة، الأردن، الطبعة الثانية، 2004.

- حلمي أحمد جمعة، "المدخل الحديث لتدقيق الحسابات"،دار صفاء للنشر،عمان ،2000.

- حلوة حنان رضوان، "النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعاير"، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، عمان، 2006 .

- حماد طارق عبد العال، "التقارير المالية"، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 2000 .

- حماد طارق عبد العال، "تحليل القوائم المالية لأغراض الاستثمار ومنح الائتمان"، الدار الجامعية، الإسكندرية 2006.

- حماد طارق عبد العال، "دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة"، الدار الجامعية، مصر، 2006.

- حماد طارق عبد العال، "موسوعة معايير المحاسبة"، الجزء الأول، الدار الجامعية،الإسكندرية، 2003 .

- حميدات جمعة،" معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي الدولية" ،الطبعة الأولى، شركة صرح العالمية للاستشارات والتدريب، الأردن،2008.

- خالد أمين عبد الله،"علم تدقيق الحسابات الناحية النظرية والعلمية"، دار وائل للنشر، عمان، 2000.

- خنفر مؤيد راضي،غسان فلاح المطارنة ، "تحليل القوائم المالية"، طبعة الأولى ،دار المسيرة للنشر ،عمان، 2006.

- دهمش نعيم ، محمد أبو نصار، محمد الخلايلة،" مبادئ المحاسبة"، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى،2000.

- دهمش نعيم ، محمود الخلايلة، محمد أبو نصار، "مبادئ المحاسبة"، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2009.

- دونال كيزو، "المحاسبة المتوسطة"، السعودية :دار المريخ، 2005.

- روبرت ميجز، جان وليامز، سوزان هكا، مارك بتيز،" المحاسبة أساس لقرارات الأعمال"، ترجمة، مكرم عبد المسيح، ومحمد عبد القادر الديسطي، دار المريخ، السعودية، 2006 .

- رياض عبد الله، كريمة الجوهر، معاوية العاني،"أثر الإطار الثقافي في نظام الإبلاغ المالي-حالة العراق-" ،إصدار خاص عن المجلة العربية للإدارة، القاهرة، 2008.

- سامي حسن علي، محمد محمود عبد المجيد، وفاء يوسف أحمد، " أصول المراجعة:مدخل متكامل"، مطبعة جامعة عين الشمس، القاهرة، 2008.

- السوافيري فتح رزق، سمير كامل محمد، محمود مراد مصطفى،" الاتجاهات الحديثة في الرقابة والمراجعة الداخلية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002.

- السويدي سهام محمد ، " دراسة تحليلية لمستقبل تطبيق معايير المراجعة الدولية في مهنة المراجعة في الجزائر"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010.

- شبايكي سعدان، "تقنيات المحاسبة حسب المخطط المحاسبي الوطني"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

- الشيرازي عباس مهدي، "نظرية المحاسبة"، منشورات ذات السلاسل، الطبعة الثالثة ، الكويت، 2009.

- الصباغ أحمد عبد المولى ، "دراسات في المراجعة"، دار الهاني للطباعة، القاهرة، 2000.

- الصبان سمير ، "دراسات في المحاسبة المالية"، الدار الجامعية، بيروت،1991 .

- الصحن عبد الفتاح، محمد السيد السريا،" الرقابة والمراجعة الداخلية"، الدار الجامعية، مصر،2004 .

- طلبة علي ابراهيم، محمد توفيق محمد،" المراجعة والرقابة المالية"، مطبعة عين الشمس، القاهرة، 2000.

- عزيزة عبد الرازق، عبد المنعم محمود، " المحاسبة والمراجعة الدولية"، مطبعة مركز جامعة القاهرة، مصر، 2002.

- عطية عبد الرحمان ، "المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي"،دار النشر الجيطلي، الجزائر، 2009.

- علاوي لخضر، " معايير المحاسبة الدولية IAS/ IFRS "، Pages Bleues، الجزائر ، 2012.

- علاوي لخضر،" نظام المحاسبة المالية سير الحسابات وتطبيقاتها"، Pages Bleues، الجزائر، 2010.

- العناتي رضوان محمد،" مبادئ المحاسبة وتطبيقاتها" ، دار الصفا ء، الأردن ، الطبعة الأولى، سنة 2000 .

- قاسم قادة و قدي عبد المجيد،" الوجيز في المحاسبة الوطنية"، أطلس للنشر، الجزائر، 1990.

- كتوش عاشور، "المحاسبة العامة: أصول ومبادئ وآليات سير الحسابات وفقا للنظام المحاسبي المالي"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية،الجزائر، 2013.

- المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، مجلد 12 ،" المبادئ الأساسية للتدقيق"، عمان، 2001.

- المجمع العربي للمحاسبين القانونيين،"المحاسبة الأساسية وإعداد البيانات المالية "،المطابع المركزة، عمان، 2003.

- محمد توفيق محمد،" أصول المراجعة: الأصول العلمية والممارسة العملية في ظل التطورات الدولية والمحلية "، جامعة عين شمس، القاهرة، 2009.

- مرعي عبد الحق، محمد سمير الصبان،"دراسات في تطور الفكر المحاسبي وبعض المشاكل المحاسبية المعاصرة"، بيروت، الدار الجامعية، 1990.

- مرعي عبد الحي، " النظام المحاسبي الموحد"، مؤسسة كتاب الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، 1999.

- مسلم عبد الهادي،" مذكرات في نظم المعلومات الإدارية- المبادئ والتطبيقات"، مركز التنمية الإدارية، القاهرة، 1994.

- مطر محمد، موسى السويطي،" التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية"، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الثانية، 2008 .

- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية متضمنة معايير المحاسبة الدولية والتفسيرات، دورية صادرة عن جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين،2006 .

- مفيد عبد اللاوي، " النظام المحاسبي المالي الجديد– الإطار التصوري-"، مطبعة مزوار، الجزائر، 2008 .

- ملخص من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المترجمة و الصادرة من طرف (جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين)، الأردن،2005 .

- منصور حامد محمود، د. محمد أبو العلا الطحان، د.محمد هشام الحموي، " أساسيات المراجعة"، مطبعة جامعة القاهرة، 1999.

- منصور عبد الكريم، "المحاسبة العامة"، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، سنة 1992.

- الناغي محمود السيد ،" نظرية المحاسبة والمعايير المحاسبية" ، المكتبة العصرية، مصر ، 2002.

- نبيه بن عبد الرحمان الجبر، محمد علاء الدين عبد المنعم،" المحاسبة الدولية الإطار الفكري والواقع العملي"، الجمعية السعودية للمحاسبة، الرياض،1998.

- نصر علي عبد الوهاب ،" موسوعة المراجعة الخارجية الحديثة"، الجزء الأول، الدار الجامعية، 2006 .

- النقيب كمال عبد العزيز ،" مقدمة في نظرية المحاسبة "، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى، 2004 .

- هيني فان جريوننج، "معايير التقارير المالية الدولية"، ترجمة طارق حماد، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية مصر، 2006.

- وصفي عبد الفتاح أبو المكارم، "دراسة متقدمة في المحاسبة المالية"، دار الجامعة الجديدة، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2004.

➢ المجلات والملتقيات العلمية:

- امراجع غيث سليمان، فرج عبد الرحمن بو مطاري،" خصائص وأهداف المحاسبة في المؤسسات المالية الإسلامية "وجهة نظر الاكاديميين في ليبيا"، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي في فقه المعاملات والاقتصاد والمالية الإسلامية،20-2008/10/21.

- بعلوج بو العيد، "العولمة والمتطلبات المحاسبية والمالية"، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، جامعة باجي مختار، عنابة، 22 نوفمبر، الجزائر 2007 .

- بلعادي عمار، مداخلة بعنوان" أفاق و تحديات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية" ، بالمركز الجامعي سوق أهراس 26/25 ماي 2010. مختار مسامح، " النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل"، ملتقى وطني حول: النظام المحاسبي المالي الجزائري، الوادي 17 - 18 جانفي2010 .

- بن بلغيث مداني ،" إشكالية التوحيد المحاسبي تجربة الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد2002/01.

- تقرير اللجنة المكلفة بإصلاح المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1999.

- تيجاني براقي،" التطورات الاقتصادية الحديثة المؤثرة على الإطار العلمي للنظرية المحاسبية"، ملتقى وطني حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية يومي 21-22 نوفمبر2007، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر.

- جوادي توفيق، بالقاسم بن خليفة، مفيد عبد اللاوي،" إصلاح الإطار المحاسبي في الجزائر وتكييف القوائم المالية وفق المعايير المحاسبية الدولية"، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول"الإصلاح المحاسبي في الجزائر"يومي 29و 30 نوفمبر 2011.

- حمدان مأمون،" ملتقى حول تطبيق معايير المحاسبة الدولية في سورية "، صادر عن جمعية المحاسبين القانونيين في سورية، بيروت، 2008 .

- خشارمة، حسين، "مستوي الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والشركات المالية المشابهة المندمجة في الأردن"، معيار المحاسبة الدولي رقم 30 ، دراسة ميدانية ، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، المجلد17 ،2003.

- الخطيب خالد، "الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الفلسطينية في ظل معيار المحاسبي الدوري الأول" ، مجلة جامعة دمشق – المجلد الثامن العدد الثاني،2002.

- دادن عبد الغني، المنظور المالي للنظام المحاسبي المالي حسب المعيار IAS32-39 حول الصنف الأول والخامس ، الملتقى العلمي الدولي :حول الاصلاح المحاسبي في الجزائر يومي 29 و 30 نوفمبر 2011.

- زيود عبد اللطيف وأخرون،" دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار"، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية –سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، العدد1، 2007.

- سفير محمد و زغدار أحمد،" خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية "، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد السابع،2009 -2010.

- شريف توفيق محمد، "رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتطوير بناء المعايير المحاسبية في المملكة العربية السعودية"، مجلة الغدارة العامة عام 1987 العدد5.

- الشريف ريحان، فارح زهوة،" مشروع SCF الجزائري و المعايير المحاسبية الدولية"، ملتقى وطني بعنوان: المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، عنابة، نوفمبر 2007.

- صديقي مسعود، صديقي فؤاد" انعكاس النظام المحاسبي المالي على سياسات الإفصاح في الجزائر"، ملتقى وطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الوادي، يومي 5-2013/05/6.

- طاحون محمد عبد الحميد ،" نحو مدخل ملائم لوضع معايير المحاسبة المالية في الدول النامية" ، دورية البحوث المحاسبية ، المجلة الأولى، العدد 2 يونيو 1997.

- قاسمي السعيد ، فرحات عباس، " النظام المحاسبي المالي الجديد ومدى تنميطه مع المعايير المحاسبة الدولية "، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، يومي17-19 جانفي 2010،، جامعة الوادي.

- كتوش عاشور، ڤورين حاج قويدر، "متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد في الجزائر"، ملتقى دولي: معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) تطوراتها و تطبيقاتها : حالة الجزائر، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 20-21 ماي 2008.

- كتوش عاشور،" متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد(IAS/IFRS) في الجزائر"مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا – العدد السادس،جامعة الشلف، الجزائر.

- محسن عواطف وأمال مهاوة ،" توافق المؤسسة الجزائرية مع معايير المحاسبية الدولية"، ملتقى علمي بعنوان:معايير المحاسبة الدولية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية – متطلبات التوافق والتطبيق–، سوق أهراس، 25-26 ماي2010 .

- مزيان نور الدين،" النظام المحاسبي الجزائري الجديد ،بين الاستجابة لمتطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية وتحديات البيئة الجزائرية"، جامعة سكيكدة،الجزائر،ملتقى2009.

- مصطفي حسن بسيوني السعدني، "مدى ارتباط الشفافية والإفصاح بالتقارير المالية وحوكمة الشركات"، ملتقى مهنة المحاسبة والمراجعة والتحديات المعاصرة، جمعية المحاسب ومدققي الحسابات، الإمارات العربية، 4-5 سبتمبر 2007.

- مطر محمد و آخرون، "الإفصاح في ميزانيات البنوك"، مجلة البنوك في الأردن، العدد الثامن/ أيلول 1991 .

- مطر محمد،"تقييم مستوى الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية"، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، المجلد 120، العدد 3، 1993.

- المليجي إبراهيم السيد ،" دراسة واختبار مقاييس الأداء المبنية على الربح المحاسبي ومقاييس الأداء المبنية على التدفق النقدي في قياس أداء الشركات المصرية."، بحث منشور على موقع انترنت.

- نوي الحاج،" مقاربة جودة المعلومة المحاسبية في النظام المالي المحاسبي الجزائري"، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، شلف، العدد9، 2013.

➢الأطروحات العلمية:

- بن بلغيث مداني، "أهمية الإصلاح المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.

- بن بلقاسم سفيان بعنوان "النظام المحاسبي الدولي وترشيد عملية اتخاذ القرار في سياق العولمة وتطور الأسواق المالية " والتي قدمت ضمن متطلبات نيل دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2010.

- جورج توما بيداويد، "الإفصاح المحاسبي أثره وأهميته في نمو الأعمال التجارية العربية في أستراليا"، أطروحة دكتوراه في المحاسبة بالأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2012.

- حمزة طارق، "المخطط المحاسبي الوطني دراسة تحليلية انتقاديه"، مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية فرع النقود والمالية، جامعة الجزائر، 2003.

- حميدات جمعة فلاح محمد،" مدى التزام الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان بمعايير الإفصاح الواردة في معايير المحاسبة الدولية و تعليمات هيئة الأوراق المالية"، أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2004.

- حواس صلاح، " التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية "، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر، 2008.

- زناقي سليماني، "دور الأنظمة والإجراءات في اتخاذ القرار التسويقي"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة تلمسان، 2009.

- شناي عبد الكريم، " تكييف القوائم المالية في المؤسسات الجزائرية وفق المعايير المحاسبة الدولية " ، مذكرة ماجستير تخصص محاسبة، كلية كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و التجارة، جامعة العقيد الحاج لخضر باتنة، 2008 -2009.

- شنوف شعيب، "الممارسة المحاسبية في الشركات متعددة الجنسيات والتوحيد المحاسبي العالمي حالة " BP EXPLORATION LIMITED"، أطروحة دكتوراه مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر، 2007.

- صديقي مسعود،" نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2004.

- عقاري مصطفى،"مساهمة عملية لتحسين المخطط الوطني للمحاسبة"، أطروحة دكتوراه، جامعة سطيف 2005.

- نورين بومدين، "أساليب تفعيل بورصة في الجزائر"، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود، جامعة حسيبة بن بو علي، شلف، دفعة 2007-2008.

➢ **القوانين والمراسيم:**

- تعليمة وزارية رقم 2، مؤرخة في 29 أكتوبر 2009 تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي 2010.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 75 / 35 المؤرخ في 29 أفريل 1975والمتضمن المخطط الوطني للمحاسبة، العدد 37 الصادر بتاريخ 9 ماي1975 .

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19 الصادرة في 28 ربيع الأول 1430 الموافق ل 25 مارس 2009.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم7 ، المؤرخة بتاريخ 2-2-2011.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 20 ، المؤرخة بتاريخ1991/05/01 .

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 09-019 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 العدد 78 ، مؤرخ في 2009/07/22.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 47، القانون رقم 07-11 المؤرخ 25 نوفمبر 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة3.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 10-01 يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، العدد 42 ، مؤرخ في 2010/06/29.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قانون رقم 97-03، بالنظام العام لشركة إدارة بورصة القيم المنقولة، المادة 37 ، مؤرخ في 1997/11/18.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، قرار يحدد أسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط، المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة، العدد19، مؤرخ في 2008/07/26.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم09 -110،يحدد شروط مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، العدد 21، المؤرخ في 2009/04/07.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 09-04 يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، العدد 76 ، مؤرخ في2009/07/23.

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، نظام رقم 09-05 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، العدد 76 ، المؤرخ في 2009/10/18.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 74، بتاريخ 25 نوفمبر 2007 ، القانون 07-11 المتعلق بالنظام المحاسبي المالي، المادة من 10 إلى 24.

- القانون رقم 05/80 ، المتعلق بإنشاء مجلس المحاسبة والمؤرخ في 1980/10/30 .

- قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008 ، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة وقواعد سير الحسابات.

- المرسوم التنفيذي المؤرخ في 29 أفريل 1975 الصادر في الجريدة الرسمية العدد 37 بتاريخ 23 جوان 1975.

- المرسوم التنفيذي رقم 318/96 المؤرخ في 1996/09/25.

- وزارة المالية، تعليمة رقم 02، تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي2010، المؤرخة في 2009/10/29.

➢ المراجع باللغة الأجنبية:

- A.KADDOURI et A. MIMECHE," Cours de comptabilité financière selon les normes IAS/IFRS et le SCF" ; Enag édition, Algérie; 2009.

- Amel BENYEKHLEF," le système comptable algérien étude coopérative avec les pays de l'Europe de l'est et les organismes de normalisation comptable internationale", Revue de chercheur, N° 08 , 2010.

- Apotheloz B. & Stettler A, " Maîtriser l'information comptable", Lausanne 1979.
- Arbadji Smail , « La comptabilité d'entreprise et nationale », Thèse de doctorat d'état en Sciences économiques, Université d'Alger-1993.
- Bernard COLASSE, "comptabilité générale « PCG, IAS/IFRS » , France : 7 éme Ed Economica, 2008.
- Bernard raffournier, " les norms comptables internationals (IAS/ IFRS), 2éme edition, E.économico, Paris, France, 2005.
- Bourauoi Nassiba," Nécessite d'un réforme comptable en Algérie dans le passage de l'économie planifie à l'économie du marché ", mémoire de magistère, ECS, 2004.
- Caroline Selmer « Toute la fonction finance », Dunod, Paris 2006.
- Catherine Maillet, Anne Le Manh ," Normes Comptables Internationales IAS / IFRS", Edition 2006 ,paris.
- Bernard COLASSE, "Comptabilité générale : PCG 1999 et IAS" ;Economica, 4 éme édition, Paris, 2001.
- COLASSE Bernard, "Harmonisation comptable internationale". Encyclopédie de comptabilité, de contrôle de gestion et d'Audit. Economica, Paris. 2000.
- Conseil Africain de la comptabilité 1979 :"Le système comptable en Afrique", colloque, Alger 11-13/06/1979.
- Conseil national de la comptabilité algérien, synthèse d'évaluation du PCN, 2000.
- Conseil national de la comptabilité algérien,"rapport sur l'avancement des travaux de la commission du PCN ", 2000.
- Conseil national de la comptabilité, projet de système comptable financier, Juillet 2006.
- Direction du Développement et des Partenariats Internationaux (DDPI), le nouveau système comptable financier, Historique et enjeux de sa mise en application, paris, 15 janvier 2009.
- Eldon Hendriksen, "Acounting theory", New York : R.D. Irwin, 1992.
- Eric Daucasse, "Normes comptables internationales IAS/IFRS", De Boeck, Paris, Juin 2005.
- FISCALITE & Normes internationales IAS/IFRS, Ministère des Finances – CNC, Séminaires régionaux IAS/IFRS (Formation formateurs), Alger, 05 Décembre 2007.

Frederick, Choi, Financial Disclosure and Entry to the European Capital, Journal Accounting Research, autumn,,1972.

- Gelard GILBERT, « Une réforme de la normalisation comptable Française », in RF C N°274 ,Paris, 1996.
- Haller Axel et Zalto Peter, "Différences nationales et l'harmonisation comptable in comptabilité internationale", Vuibert édition, Paris,1997.
- Henri Mitonneau, « réussir l'audit des processus », 2ème édition, afnor, France, 2006.
- J.F des Robert, F. Méchin, H.Puteaux « Normes IFRS et PME », Dunod, Paris 2004.
- Jacques Renard, « théorie et pratique de l'audit interne », 6ème édition, édition d'organisation, Paris, 2008
- Jean- Français REGNARD, "lire un bilan c'est simple", Paris , Ed Chiron ,2007.
- Jean- François et Bernard, colasse," juste valeur"، Paris : economica , 2001.
- Jean Francois, Francois Mechin, Herve Putaux, "Norme IFRS et PME" , Edition dunod ,paris, 2004.
- Jean-français Bosquet et autres, "Norme IAS/IFRS", 2eme édition actualisée, Association Nationale des Directeurs Financiers et de Contrôle de Gestion, 2005.
- Jocelyn Michel « Guide pour l'Audit opérationnel de l'informatique et des systèmes d'information », Clet 1ére édition, Paris 1986.
- KPMG, Actualités, nouveau système comptable financier, N° 10 novembre 2009.
- Lionel Collins, Gérard Vallin, « Audit et Contrôle Interne », dalloz, 3 éme édition, paris,1986.
- Maiillet Baudrier et autres, "Normes comptables international IAS/IFRS", BERTI édition,2006.
- Memento 2001 ," Comptable 2002", Francis Lefebvre éd., Paris 2001.
- Merouani samir," l'application des normes IFRS en algerie", « enjeux et perspectives », Ed.dar /alhoda ; Alger ; 2006.
- Michailessco céline ," qualité de l'information comptable", in encyclopidie de C.C.A economica edition paris, 2000.
- Mokhtar Belaiboud « Gestion stratégique de l'entreprise publique Algérienne », OPU Alger.
- Mokhtar Belaiboud, « pratique de l'audit », Berti édition, Alger, 2005.

- N.Hadj-Ali," Système Comptable Financier", belkeise édition, alger, 2009.
- OBERT Robert, "La pratique internationale de la comptabilité et de l'audit", Dunod édition, Paris, 1994.
- OBERT Robert, "Pratique des normes IAS/IFRS", 2 ème édition, Dunod, 2004.
- Obert Ropert," Pratique des normes IAS/IFRS" ; Edition dunod, paris ,2004.
- ordonnance n/ 75-35 du 29/04/1975 portant plan comtaple national.
- Pascal Dumontier Denis Dupré, "Pilotage bancaire : les normes IAS et la réglementation", Revue banque édition, 2005.
- Plan comtaple national , Editions société nationale de comtapilité, Alger,2000.
- REFFOURIER Bernard, HALLER Axel, WALTON Peter, "comptabilité internationale", France :Ed libraire Vuibert, 1997.
- Rober obert ;Marie pierre mairesse, « Comptabilité et Audit »,Dunod, 2éme edition, Paris, 2009.
- ROBERT Obert, "pratique des normes IAS/IFRS", Paris :Ed Danord, 2008.
- Robert,J. Méchin,F. Puteaux,H." normes IFRS et PME", Paris :DUNOD, 2004.
- Rochat M et autre, "l'Audit des entreprises multinationales in comptabilité internationale", Vuibert édition, Paris, 1997.
- Rousse Francis : « Normalisation comptable, principes et pratiques » coll. Méthodologie, Paris1990.
- S.Bachagha ,"pour un référentiel comptable algérien qui répondre aux exigences de l'économie de marché,"; Ed.dar /alhoda; algerie, 2003.
- S.bachagha ,"le nouveau système comptable et financier des insuffisances " , le Quotidien d'Oran ,29/01/2008,algerie.
- Salem NAITOUABBAS," les normes IAS & IFRS pour une meilleure gestion comptable". Bulletin Mensuel de la caisse nationale d'assurance chômage, N 33, Janvier/ Février/ Mars 2008.
- Salma Damak:"De l'efficacité des mesures de convergence pour préparer le passage aux IAS/IFRS en France", Crifige, Université de Paris.
- Samuels J.M and Piper A.G, "International Accounting: Aservey Croom Helem", London & Sidney, 1985.
- SHIRATORI :" Point sur les relations entre IASC et OICV", in R. F. C. N° 263, Paris, 1995, Traduction GELARD G.

- Slimane Sefiane, "The New Financial Accounting System in Algeria"; The Horizons and the Challenges,Financial Accounting System in Algeria, El-oued, 17/18 January 2010.
- Tournier Jean-claude ," La révolution comptable – du coût historique à la juste valeur –", éd. d'Organisation, Paris, 2000.
- Walfgang Dick, Franck Missonierpiera, "comptabilité financière en IFRS", 2ème édition. Pearson éducation, Avril 2009.
- Waltan Peter ," Comptabilité en Grande Bretagne" , In Encyclopédie de C.C.A., Economica éd., Paris, 2000.
- Yves Evrard, Bernard Pras, Elyette Roux « Market, étude et recherches en marketing », Dunod 3éme édition, Paris 2003.
- Tlamsi Chabane, La réforme comptable en Algérie et les conditions de sa réussite, a (www.algerie-dz.com)
- www.ifac.
- www.iasb.org.uk / www.oicv.com.
- www.sefarra.com

الملاحق.

Formulaire de questionnaire

Dans le cadre de notre préparation d'une recherche scientifique intitulée : **« les entreprises économiques Algériennes au moment de nouvelles réformes comptables** », nous avons l'intention d'élaborer un questionnaire dont l'objectif est la collecte d'informations auprès de professionnels praticiens dans l'exercice comptable et financier en tout ce qui concerne la divulgation et la qualité de l'information financière, et en quel degré contribuent elles dans l'élaboration des décisions économiques au sein des entreprises.

Nous vous sollicitons de répondre aux questions du formulaire avec toute clarté et exactitude en exprimant votre point de vue au tour du thème en mettant une croix dans la case correspondante, Nous vous remercions de votre compréhension et votre aide et l'utilisation de votre temps en remplissant ce questionnaire ce qui nous pousse à bien préparer notre recherche.

Identité personnelle :

1- Sexe : masculin ☐ féminin ☐

2- Attestation scientifiques :

☐ Doctorat ☐ magister ☐ licence ☐ attestation de formation

3- Domaine de spécialité :

Comptabilité et finance ☐
Sciences commerciales ☐
Science de gestion ☐
Contrôle et audit ☐
Autre spécialités ☐

4- Fonction/ profession :……

5- L'entreprise dont vous êtes attachés :

☐ Secteur public ☐ secteur privé ☐ secteur ou profession libre

6- Durée d'expertise professionnelle :

Moins de 5 ans ☐
De 5- 10 ans ☐
De 10- 15 ans ☐
De 15- 20 ans ☐
Plus de 20ans ☐

Liste des questions :

1- Pensez- vous que la nouvelle tendance comptable (système comptable financier) représente un meilleur substitut pour les entreprises algériennes ?

Oui ☐ non ☐

- Si la réponse est **« oui »,** quelle est la cause **?**

☐ Réalité imposée véhicule d'exigences à l'unification financière et comptable

inte☐nale.

Relatif aux particularités de l'économie actuelle algérienne.

☐ Plus d'exactitude et de détail et traite plusieurs problèmes comptables.

2- Est-ce que l'entreprise s'engage à l'application du SCF selon la loi 11/07 ?

Oui ☐ non ☐

- Si la réponse est « **non »**, quelle est la cause ?

☐ La complexité du système.

☐ Manque de formation et cadres qualifiés.

☐ Incohérence avec l'actualité d'entreprise.

Autres causes :…….

3- L'entreprise s'engage-t-elle à l'élaboration des états financiers imposés juridiquement (bilan financier, tableau de compte de résultat, tableau des flux de trésorerie, tableau de changement de fonds propres, les annexes des relevés financiers) ?

Oui ☐ non ☐

- Si **« oui »,** y-a-t-il une divulgation de l'information financière ?

☐ D'une manière équitable, claire convenable.

☐ D'une manière cohérente, lisible permet de faire des comparaisons.

☐ Au moment convenable et sans délai.

4- L'entreprise s'engage-t-elle à l'application des principes comptables selon SCF (Continuité d'activités, Independence des cycles, la priorité à l'aspect économique et non juridique,……) ?

Oui ☐ non ☐

5- L'entreprise s'engage-t-elle aux exigences de la divulgation comptable d'une manière reflétant la réalité financière de l'entreprise ?

Oui ☐ non ☐

- Si la réponse est **« non »,** selon vous la cause est due à la non divulgation :

☐ De toutes les composantes du bilan suffisamment faites et sans exception.

☐ Sur les mouvements influençant sur les flux monétaires du trésorerie pendant la période.

☐ Les revenus réalisés et les dépenses supportées (selon la nature et la fonction) avec la transparence souhaitée.

☐ Des clartés complémentaires figurées dans les annexes.

☐ Des risques financiers, d'exploitation et d'investissement.

6- Est- ce- que les états financiers sont présentés de la manière dont les décideurs peuvent prévoir la capacité de l'entreprise et réaliser des bénéfices dans le futur et aboutir à ses engagements (l'exigibilité et la solvabilité) ?

Oui ☐ non ☐

7- Est-ce que vous voyez que la divulgation comptable dans les états financiers selon le SCF assure la transparence, la confiance et la certitude avec les différents partenaires de l'entreprise ?

Oui ☐ non ☐

- Si la réponse est **« non »,** quelle est la cause ?

☐ Les informations publiées n'ont pas le caractère de qualité souhaitée.

☐ Possibilité de manipulation frauduleuse des documents (trous dans le système).

☐ Beaucoup de problèmes comptables ainsi posés.

Autre : précisez……

8- Selon vous, les facteurs suivants influent sur le degré de divulgation financière des entreprises :

☐ Volume de l'entreprise, date de fondation.

☐ Qualité de l'activité ou le secteur dont elle est affiliée.

☐ Attitude concurrentielle.

9- Selon vous quels sont les obstacles de la divulgation financière relative à l'entreprise ?

☐ Les entreprises fiscales et du contrôle.

☐ Les entreprises de financement (banque, marché financier).

☐ Actionnaires actuels et futurs.

10- Croyez- vous que les rapports d'auditeurs (par exemple : commissaires aux comptes) représentent des documents essentiels qui mettent en évidence la crédibilité et la qualité de l'information financière et consolident l'utilité et la valeur des états financiers ? ☐ ☐

Oui non

11- Représentent-t-ils l'avis des auditeurs une référence de base pour la prise de décision ? ☐

Oui non ☐

- Si la réponse est **« non »,** quelle est la cause ?

☐ Manque de compétence scientifique et l'expertise professionnelle

☐ Absence d'indépendance et de neutralité

☐ Manque d'éthique, d'assiduité.

Autre : précisez……..

12- Voyez- vous que le cadre juridique et de contrôle actuel qui gouverne la gestion des entreprises algériennes suffisant pour la réalisation de divulgation convenable.

Oui ☐ non ☐

13- Est-ce que la divulgation sur le degré de pouvoir et l'efficacité de systéme du contrôle interne est considérée comme signe introducteur des états financiers crédibles.

Oui ☐ non ☐

- Si la réponse est **« non »,** selon vous quelle est la cause ?

☐ Insuffisance de formalité organisationnelle et administrative.

☐ Insuffisance de formalité comptable.

☐ Insuffisance d'environnement de contrôle.

Autre : précisez……..

14- Voyez- vous que la divulgation des êtas financiers gène l'entreprise ?

Oui ☐ non ☐

-Si **« oui »**, quelle est la cause ?

☐ Ingérence dans les affaires de l'entreprise

☐ Une charge pour l'entreprise.

☐ Ne convient pas aux principes de confidentialité des informations.

Autre : précisez…….

15- Croyez-vous que le SCF commence à réaliser ses objectifs prévus après cinq années de son application en ce qui concerne la qualité de l'information financière ?

Oui ☐ non ☐

16- Selon votre avis quelles sont les causes de l'insuffisance du marché financier (bourse) en Algérie ? et comment peut-on opérer ?

……

……

……

……

……

Merci Beaucoup.

استمارة الاستبيان

في إطار تحضيرنا لبحث علمي تحت عنوان :"**المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الإصلاحات المحاسبية الجديدة** "، ارتأينا إعداد هذا الاستبيان بهدف جمع المعلومات من طرف المهنيين المتخصصين في مجال المحاسبة والمالية حول كل ما يتعلق بمجال الإفصاح وجودة المعلومة المالية، وإلى أي درجة قد تساهم هذه المعلومات في صنع القرارات الاقتصادية داخل المؤسسات.

نرجو من سيادتكم الإجابة عن أسئلة الاستمارة بكل دقة ووضوح بما يعبر عن وجهة نظركم حول الموضوع وذلك بوضع إشارة في الخانة أو الخانات المناسبة، وبإمكانكم التعليق أو إضافة أي أمر ترونه ضروريا فيما يخص بعض الأسئلة. نحيطكم علما أن إجابتكم لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

ونشكركم سلفا على تعاونكم وتخصيص جزء من وقتكم لملأ بيانات هذا الاستبيان بما يعزز نتائج هذا البحث.

البيانات الشخصية:

1- الجنس : ذكر ☐ أنثى ☐

2- الشهادة العلمية: دكتوراه ☐ ماجستير ☐ ليسانس ☐ شهادة تكوين ☐

3- مجال التخصص:

- محاسبة ومالية ☐
- علوم تجارية ☐
- علوم التسيير ☐
- الرقابة والتدقيق ☐
- تخصص آخر ☐

4- الوظيفة/ المهنة:.....

5- المؤسسة التي تنتمي لها: قطاع عام ☐ قطاع خاص ☐ قطاع حر ☐

6- مدة الخبرة المهنية:

- أقل من 5 سنوات ☐
- من 5 – 10 سنوات ☐
- من 10-15 سنة ☐
- من 15- 20 سنة ☐
- أكثر من 20 سنة ☐

قائمة الأسئلة:

1- هل تعتقد أن التوجه المحاسبي الجديد (النظام المحاسبي المالي SCF) يمثل أحسن بديل للمؤسسات الجزائرية؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب "**بنعم**" فما هو السبب:

☐ واقع مفروض لمواكبة متطلبات التوحيد المالي والمحاسبي الدولي.

☐ يتناسب مع خصوصيات الإقتصاد الجزائري الحالي.

☐ أكثر دقة وتفصيل، ويعالج العديد من المشاكل المحاسبية.

أسباب أخري:.....

2- هل تلتزم المؤسسة بتطبيق النظام المحاسبي المالي حسب ما جاء به القانون 07/11.

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب "**لا**" فما هو السبب:

☐ تعقد النظام.

☐ نقص التكوين والإطارات المؤهلة.

☐ عدم انسجام النظام مع واقع المؤسسة.

أسباب أخري:.....

3- هل تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية المفروضة قانونيا (الميزانية المالية ،جدول حسابات النتائج،جدول تدفقات الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، ملحق الكشوف المالية).

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب "**نعم**"، هل يتم الإفصاح عن المعلومات المالية:

☐ بطريقة عادلة ، واضحة، وملاءمة.

☐ بطريقة منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات.

☐ في الوقت المناسب ودون تأخير.

4- هل تلتزم المؤسسة بتطبيق المبادئ المحاسبية وفق scf (استمرارية النشاط، استقلالية الدورات، تغليب الواقع الاقتصادي عن الواقع القانوني،...)؟

نعم ☐ لا ☐

5- هل تلتزم المؤسسة بشروط الإفصاح المحاسبي بطريقة تعكس فيها حقيقة المركز المالي للمؤسسة ؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب "**لا**"، فهل يعود السبب في نظركم إلى عدم الإفصاح:

☐ عن جميع عناصر الميزانية بالقدر الكافي وبدون استثناء.

☐ عن الأحداث المؤثرة على التدفقات النقدية للخزينة خلال الفترة.

☐ عن الايرادات المحققة والمصروفات المتحملة (حسب الطبيعة والوظيفة) بالشفافية اللازمة.

☐ عن التوضيحات التكميلية المجسدة في الملاحق.

☐ عن المخاطر المالية والتشغيلية والاستثمارية.

6- هل تقدم القوائم المالية بالشكل الذي يمكن أصحاب القرار من التنبؤ بمقدرة المؤسسة على تحقيق الأرباح في المستقبل وسداد التزاماتها.

نعم ☐ لا ☐

7- هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف المتعاملة مع المؤسسة؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب **"لا"** فما هو السبب:

☐ المعلومات المنشورة لا تتمتع بالجودة اللازمة.

☐ امكانية التلاعب بالوثائق (ثغرات في النظام).

☐ كثرة المشاكل المحاسبية المطروحة.

أمور أخري، حدد:.....

8- في رأيكم هل تؤثر العوامل التالية على درجة الإفصاح المالي للمؤسسات ؟

☐ حجم المؤسسة وتاريخ نشوءها (عمرها).

☐ نوعية النشاط أو القطاع الذي تنتمي إليه.

☐ موقفها التنافسي.

9- في رأيكم ما هي أكثر الجهات التي تمثل عقبة أمام عملية الإفصاح المالي بالنسبة للمؤسسة؟

☐ المؤسسات الجبائية والرقابية.

☐ مؤسسات التمويل (البنوك والسوق المالي).

☐ المساهمين الحاليين والمستقبليين.

10- هل تعتقدون أن تقارير المدققين (كمحافظي الحسابات مثلا) تمثل وثيقة ضرورية تثبت صحة وجودة المعلومة المالية، وتعزز من نفعية وقيمة القوائم المالية الأساسية؟

نعم ☐ لا ☐

11- هل يمثل رأي المدققين مرجع أساسي لإتخاذ القرارات بشأن المؤسسات؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب **"لا"**، فما هو السبب:

☐ قلة الكفاءة العلمية والخبرة المهنية.

☐ التحيز وانعدام الاستقلالية والحياد.

☐ عدم الإلتزام بالسلوك الأخلاقي.

أمور أخرى، حدد:.....

12- هل ترون أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم ؟

نعم ☐ لا ☐

13- هل الإفصاح عن مدى قوة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية تعتبر إشارة ممهدة لبيانات مالية صادقة ودرجة الافصاح فيها كافية وعادلة؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب "**لا**" في رأيك ما السبب:

☐ ضعف الإجراءات التنظيمية والإدارية.

☐ ضعف الإجراءات المحاسبية.

☐ ضعف البيئة الرقابية.

أمور أخري،حدد:.....

14- هل ترون أن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالقوائم المالية أمر يزعج المؤسسة؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كان الجواب "**نعم**" فما السبب:

☐ تعتبرونه تدخل في شؤون المؤسسة.

☐ أمر يكلف المؤسسة.

☐ يتنافى مع مبدأ سرية المعلومات.

أمور أخري،حدد:.....

15- هل تعتقدون أن النظام المحاسبي المالي بدأ يحقق أهدافه المتوقعة بعد حوالي 5سنوات من التطبيق من حيث جودة المعلومة المالية ؟

نعم ☐ لا ☐

16-في رأيكم ما هي أسباب ضعف السوق المالي (البورصة) في الجزائر؟ وكيف يمكن تفعيلها ؟

.....

.....

.....

شكرا جزيلا.